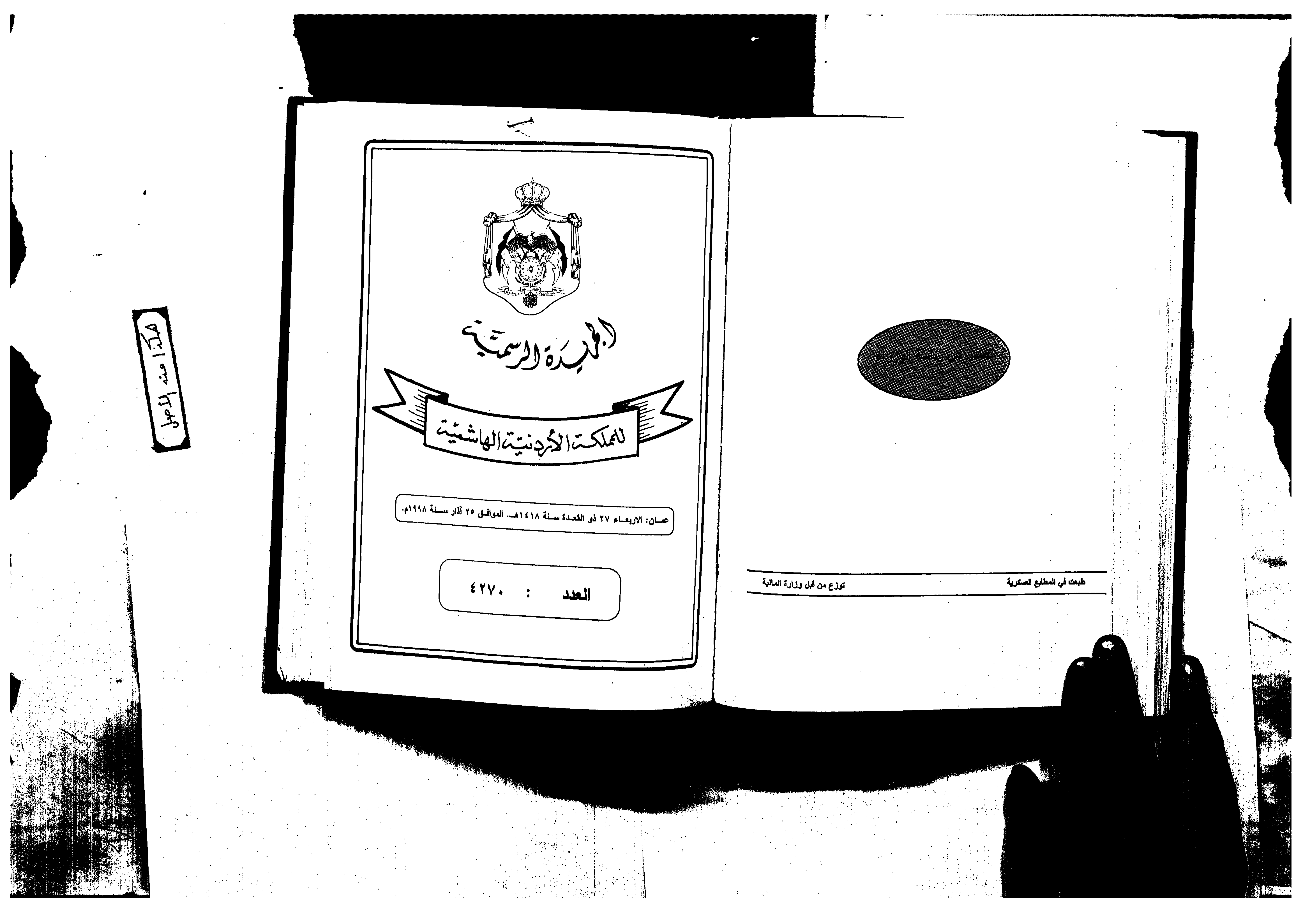


الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان: الاربعاء ٢٧ ذو القعدة سنة ١٤١٨هـ. الموافق ٢٥ آذار سنة ١٩٩٨م.

العدد : ٤٢٧٠

تصدر عن رئاسة الوزراء

طبعت في المطابع العسكرية — توزع من قبل وزارة المالية





فهرس العدد





فهرس العدد

الأوسمة

ا ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على معالي رئيس جامعة اليرموك الدكتور فايز الخصاونة بوسام الحسين للعطاء المميز من الدرجة الاولى وذلك بمناسبة انتهاء مهام عمله كرئيس لسلطة اقليم العقبة .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على معالي السيد عبداللطيف الحمد ـ المدير العام رئيس مجلس ادارة الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى

ج ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على عطوفة الدكتور امين كراعين ـ المدير السابق لدائرة الارصاد الجوية بوسام الاستقلال من الدرجة الاولى .

د ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالسماح للضابطين المذكورين تاليا والمشتركين بدورة الحرب الجوية رقم ١١ بالباكستان بحمل ميدالية اليوبيل الذهبي للاستقلال الممنوحة لهما بمناسبة احتفال الجمهورية الباكستانية بيوم الاستقلال .

عقيد ركن دفاع جوي ياسين محمد محسن

عقيد ركن طيار مقاتل حسين احمد الياس

وكالات الوزراء

ا ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي نائب رئيس الوزراء لشؤون الخدمات ووزير الاعلام الدكتور عبدالله النسور اعمال رئاسة الوزراء ووزير الدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب دولة الدكتور عبدالسلام المجالي رئيس الوزراء ووزير الدفاع خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة السيد توفيق كريشان اعمال وزارة الزراعة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد مجحم الخريشه وزير الزراعة خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ج ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير التنمية الاجتماعية الدكتور محمد خير مامسر اعمال وزارتي التربية والتعليم والتعليم العالي بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور محمد حمدان وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

التمثيل الدبلوماسي وتعيين السفراء

● وافقت حكومة المملكة الاردنية الهاشمية على قرار الولايات المتحدة الامريكية ترشيح سعادة السيد WILLIAM JOSEPH PURNS سفيرا فوق العادة ومفوضا لها لدى البلاط الملكي الهاشمي .

الموظفون

ا ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٩١٦ تاريخ ٢٤-٢-١٩٩٨ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة المهندس السيد عاكف محمد عوده ابو تايه امينا عاما لسلطة اقليم العقبة بادنى مربوط المجموعة الثانية ـ الفئة العليا اعتبارا من ١-٣-١٩٩٨ .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٨٦٤ تاريخ ١٧-٢-١٩٩٨ المتضمن الموافقة على احالة عطوفة السيد محمد محي الدين كريشان ـ مدير عام مؤسسة سكة حديد العقبة على التقاعد اعتبارا من ١-٥-١٩٩٨ .

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-٢-١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظف في ملاك وزارة البريد والاتصالات السيد نسيم صادق الجراح على التقاعد اعتبارا من ٥-٣-١٩٩٨ .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-٢-١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة التربية والتعليم على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم : ـ

الاسم	التاريخ
١ ـ نظمية حسن الباير جرادات	١-٣-١٩٩٨
٢ ـ انتصار عبدالقادر السعيد	١-٣-١٩٩٨
٣ ـ مريم بديع لطف ايوب	١-٣-١٩٩٨
٤ ـ فاطمه عثمان محمد ابو مريم	١-٣-١٩٩٨
٥ ـ نهلا يوسف محمد القصير	١-٣-١٩٩٨
٦ ـ دينا حسين مصطفى محمد	١٥-٣-١٩٩٨
٧ ـ فهمية محمود يوسف جمنام	١-٣-١٩٩٨
٨ ـ نعيمه محمد احمد ابو ميز	١-٣-١٩٩٨
٩ ـ منوه محمود خلف بطاينه	١-٤-١٩٩٨
١٠ ـ يوسف عبدالحميد جبر ابو شيخه	١-٣-١٩٩٨

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣ــ٣ــ١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهــــم :

١ ــ وزارة التنمية الاجتماعية

السيد محمد نور الدين سلامة القسايمــه ٧ ــ٣ــ١٩٩٨

٢ ــ ديــوان المحاسبـــــة

السيدة شاها سلامة حسن عربيات ١٦ــ٣ــ١٩٩٨

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣ــ٣ــ١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظفين المذكـــورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريـــخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم :ــ

١ ــ وزارة الصحة والرعاية الصحية

السيدة صالحه محمد قويدر خريسات ١٦ــ٣ــ١٩٩٨

٢ ــ وزارة الميـــاه والــري

السيده منال وجيه ابو جعفـــــر ١٥ــ٣ــ١٩٩٨

٣ ــ وزارة التنمية الاجتماعيــة

السيد مفلح عبدالله احمد الجفير ٥ ــ٣ــ١٩٩٨

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ ــ٣ــ١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظفين المذكـــورة اسماؤهم تاليـــا على التقاعـــد اعتبارا مـــــن ١٦ــ٣ــ١٩٩٨ بناء على طلبهـــــم :ــ

السيدة اسمى عبدالمجيد عبدالرحمن العبد القادر النســــــور ٠

السيد يسري عبدالحميد سلامه العضايلــــــه

السيد محمد عبدالفتاح علــــي الداربيـــــع

السيدة سميرة عبدالرحمن محمد عبدالله ربابعه

السيدة هاجــر عبدالله محمــد المجــــــالي

السيد محمد احمد قاسم البورينـــــي

٦ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ــ٢ــ١٩٩٨ الموافقة على تمديد مدة ابقاء المعلم فــي ملاك وزارة التربية والتعليم السيد صـــــلاح صـــادق عبدالخالـــــق عبدالحي في الخدمــــة مــن ١ــ١ــ١٩٩٨ ولغاية ٣١ــ٣ــ١٩٩٨ بعد بلوغه سن الستين وانهاء خدمته اعتبارا من ١ــ٤ــ١٩٩٨ ٠

٧ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣ ــ٣ــ١٩٩٨ الموافقة على تمديد خدمة الموظف في ملاك وزارة الصناعة والتجارة السيد نظام نافـــــع زعيتر للفترة من ٢٠ــ١ــ١٩٩٨ ولغاية ٣ــ٣ــ١٩٩٨ واحالته على التقاعد اعتبارا من ٤ــ٣ــ١٩٩٨ لبلوغه ســـن الستـــين ٠

٨ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ ــ٣ــ١٩٩٨ الموافقة على تمديد مدة ابقاء المعلمة في ملاك وزارة التربية والتعليـــم السيدة رحـــاب ياسين ذياب عامودي في الخدمة مـــــن ١ــ١ــ١٩٩٨ ولغاية ٣١ــ٣ــ١٩٩٨ بعد بلوغها سن الستين واحالتها على التقاعد اعتبارا من ١ــ٤ــ١٩٩٨ ٠

٩ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧ ــ٣ــ١٩٩٨ الموافقة على انهاء خدمة الموظف في ملاك وزارة المياه والري السيد غازي ارشيد محمد طبيشات اعتبارا من ١٨ــ٣ــ١٩٩٨ لبلوغه سن الستين

١٠ــ وافق دولة رئيس الوزراء بالاستناد لاحكام المادة ٣٧ من نظام الخدمة المدنية رقم ــ١ــ لسنة ١٩٨٨ على اعادة تعيين الموظفة السابقة في ملاك رئاسة الوزراء السيدة سهير السلطي بموجب عقد وبراتــب شهري اساسي مقداره ٧٩ تسعة وسبعون دينارا بالاضافة الى جميع العلاوات المقررة اعتبارا مـــــن ٨ــ٣ــ١٩٩٨ على ان يخضع الراتب الاساسي بكامله لغايات التقاعد استنادا لاحكام المادتين ١٣ــا ، و ٣٩ــبــ٢ من النظام المذكـــــور ٠

١١ــ قرر عطوفة المستشـــار في مـــلاك رئاسة الوزراء السيد ابـــراهيم عبدالله مسمار احالة نفسه علـــى التقاعد اعتبارا من ١ــ٣ــ١٩٩٨ استنـــــادا لاحكام المادة ١٣ــا من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنـــــة ١٩٥٩ ٠

الجنسية الأردنية

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقـــم ٢٩٠٨ تاريـــخ ٢٤ــ٢ــ١٩٩٨ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادتين ١٢ ، ١٣ــ٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمذكورين تاليا ٠

١ ــ المواطـــن التركـــي ــ يوسف باسم جيركيـــــــولادي ٠

٢ ــ المواطـــن التركـــي ــ اديب ميخائيـــــل سيمون كوتشوك اوغلـــو ٠

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ــ٢ــ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادة ١٢ من قانـــون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منـــح ــ المواطـــن الباكستاني ــ كامران عبدالحنان عبدالرحمن مغل وشقيقتـــه نورين ، الجنسية الاردنيـــــة ٠

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ــ٢ــ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادة ١٢ من قانـــون الجنسية الاردنية رقـــم ــ٦ــ لسنـــــة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح الجنسية الاردنيـــــة للمذكوريـــــن تاليا : ــ

١ ــ المواطن الفلسطيني ــ غزه ــ بشير محمود علـــي شحـــاده ٠

١ ــ المواطن الفلسطيني ــ غزه ــ بشير محمود علـــي شحـــاده ٠ قاسم حسين الفرا ، (منار مروان) داليا وشقيقتها

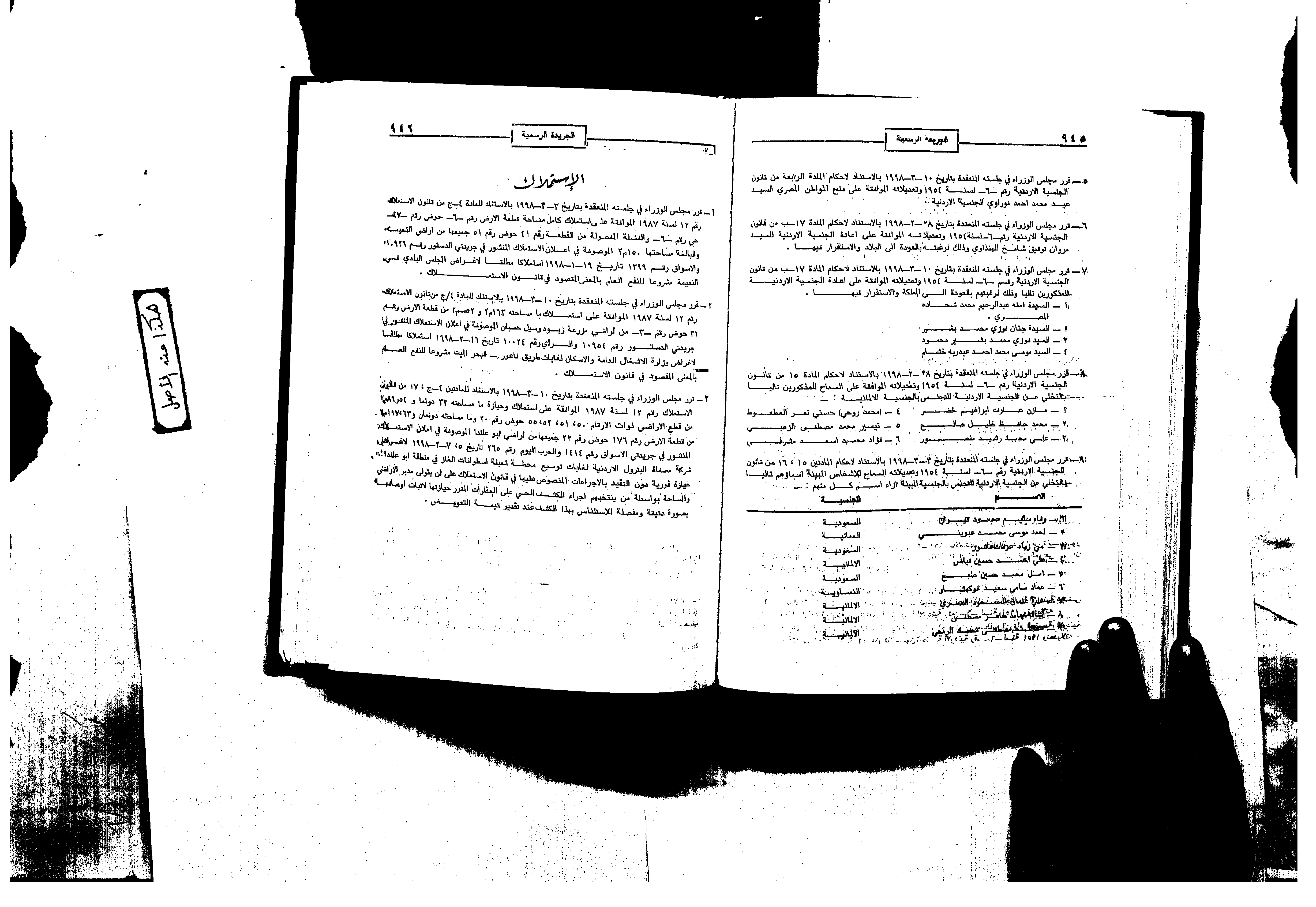
٢ ــ ديما (منار مروان) قاسم حسين الفـــرا وشقيقتها داليا (منار مروان) قاسم حسين الفرا ٠

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣ــ٣ــ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادة ١٢ من قانـــون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنـــــة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح المواطن العراقي ــ دانا كمال نوري الخفاف ، الجنسية الاردنية ٠

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧ــ٣ــ١٩٩٨ ما يلي :ــ

١ ــ الموافقة على منح ــ المواطن اللبناني ــ نجيب فؤاد نجيب فاضل ، الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الرابعة من قانون الجنســـية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته ٠

٢ ــ الموافقة على منح ــ المواطنة الامريكية ــ رنده احمد نوفل مصطفى الزرقاء الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة ١٢ من قانـــون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته ٠



٥ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ ـ٣ـ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح المواطن المصري السيد عيد محمد احمد فوراوي الجنسية الاردنية .

٦ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ـ٢ـ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ـب من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للسيد مروان توفيق شامخ الهنداوي وذلك لرغبته بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها .

٧ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ ـ٣ـ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ـب من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للمذكورين تاليا وذلك لرغبتهم بالعودة الى المملكة والاستقرار فيها .

١ ـ السيدة امنه عبدالرحيم محمد شحاده المصري .
٢ ـ السيدة جنان فوزي محمد بشير
٣ ـ السيد فوزي محمد بشير محمود
٤ ـ السيد موسى محمد احمد عبدربه خشام

٨ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ـ٢ـ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادة ١٥ من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على السماح للمذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية :ـ

١ ـ مازن عارف ابراهيم خضر
٢ ـ محمد حافظ خليل صالح
٣ ـ علي مجيد رشيد منصور
٤ ـ (محمد روحي) حسني نمر العطعوط
٥ ـ تيسير محمد مصطفى الزعبي
٦ ـ فؤاد محمد اسعد مشرفي

٩ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣ـ٣ـ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادتين ١٥ ، ١٦ من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للاشخاص المبينة اسماؤهم تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل منهم :ـ

الاسم	الجنسية
١ ـ وفاء [illegible] محمود كيوان	السعودية
٢ ـ احمد موسى محمد عبويني	العمانية
٣ ـ مي زياد عرفات [illegible]	السعودية
٤ ـ علي احمد حسين [illegible]	الالمانية
٥ ـ امل محمد حسين صبح	السعودية
٦ ـ عماد سامي سعيد [illegible]	النمساوية
٧ ـ [illegible] غسان [illegible]	الالمانية
٨ ـ [illegible] ماهر مصطفى	الالمانية
٩ ـ [illegible] مصطفى محمد الرنمي	الالمانية

الإستملاك

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣ـ٣ـ١٩٩٨ بالاستناد للمادة ٤ـج من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم ـ٦ـ حوض رقم ـ٧ـ حي رقم ـ٦ـ والفضلة المفصولة من القطعة رقم ٤١ حوض رقم ٥١ جميعها من اراضي النعيمة والبالغة مساحتها ١٥٠م٢ الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٩٢٦ والاسواق رقم ١٣٩٩ تاريخ ١٩ـ١ـ١٩٩٨ استملاكا مطلقا لاغراض المجلس البلدي في النعيمة مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ ـ٣ـ١٩٩٨ بالاستناد للمادة ٤/ج من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك ما مساحته ١٦٣م٢ و ٥٢سم٢ من قطعة الارض رقم ٣١ حوض رقم ـ٣ـ من اراضي مزرعة زبود وسيل حسبان الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٩٥٤ والراي رقم ١٠٠٢٤ تاريخ ١٦ـ٢ـ١٩٩٨ استملاكا مطلقا لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات طريق ناعور ـ البحر الميت مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ ـ٣ـ١٩٩٨ بالاستناد للمادتين ٤ـج ، ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ٣٣ دونما و ٨٩٫٥٤م٢ من قطع الاراضي ذوات الارقام ٥٠ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٥٥ حوض رقم ٢٠ وما مساحته دونمان و١٩٧٫٦٣م٢ من قطعة الارض رقم ١٧٦ حوض رقم ٢٢ جميعها من اراضي ابو علندا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الاسواق رقم ١٤١٤ والعرب اليوم رقم ٢٦٥ تاريخ ٥ ، ٧ـ٢ـ١٩٩٨ لاغراض شركة مصفاة البترول الاردنية لغايات توسيع محطة تعبئة اسطوانات الغاز في منطقة ابو علندا على ان يتولى مدير الاراضي حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

الشؤون البلديه والقرويه والبيئه

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ـ٢ـ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادة ٤ـ٥ـأ مـــن القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٤ المعدل لقانـــون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ الموافقة على توسيـــع حدود بلدية عين الباشا ـ محافظة البلقاء بحيث تشمل كامل القطع ذوات الارقام ٣٥٧، ٢٣٣، ٢٣٢، ٤٤٨، ٣٨، ٦٧، ٦٦، ٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٢٦، ٤٥٠ حوض رقم ـ٦ـ الخرشا من اراضي عين الباشا .

اعلانـــــــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئـة السيـــد توفيق كريشـــان

● عمـــلا باحكام المـــادة ـ٣٥ـ من قانـــون البلديات رقم ٢٩ لسنـــة ١٩٥٥ وتعديلاته .
اعلن عن انتخاب السيد عواد النسور نائبا لرئيس لجنة بلدية خالد بن الوليد ـ البلقاء .

● عمـلا باحكام المادتـــين ٣٥ ، ٣٦ من قانـــون البلديات رقم ٢٩ لسنـــة ١٩٥٥ وتعديلاته .
اعلن عن انتخاب السيد احمد عتاب مصطفى نائبا لرئيس بلدية أبو نصير بدلا من نائب الرئيس المستقيل السيد عبدالكريم محمد عـــواد .

● عمـلا باحكام المادتـــين ٣٧ ، ٣٩ من قانـــون البلديات رقم ٢٩ لسنـــة ١٩٥٥ وتعديلاته .
اعلن عن تعيين السيد سالم سلامه داود الخلفات عضوا في مجلس بلدي غور الصافي خلفا للعضو الفاقد لعضويته السيد محمد عوض الزهران .

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية معـــدي بصفتها ـ لجنة تنظيم محلية ـ قد قررت بقرارها رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٩٧ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تعبيد وترتيب بنسبة ٤٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ٢٠٪ على كل جانب من جانبي الشارع .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٧٦٢ تاريخ ١ـ٦ـ١٩٩٧ الموافقة على تصديق مخطـــط احداث شوارع ضمن الاحواض ـ١ـ جهاه بني عمـــر في الهلالية ـ لواء قصبة مادبا تصديقا مؤقتـــا .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٦٩٥ـ٣ تاريخ ١٦ـ١٠ـ١٩٩٧ الموافقة على اعتماد الطريق المعبد والمار بالقطعة رقم ٧٠ حوض رقم ـ١ـ وذلك في بلدة الصبيحي ـ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٠ تاريـــخ ٢٥ـ١١ـ١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيـــــذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٨٧٤ـ٢ تاريخ ١١ـ١١ـ١٩٩٧ الموافقة على ايداع مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الاحواض ذوات الارقام ٥ ، ١٢ وذلك في بلدة ادر ـ لواء قصبة الكـــرك وحسب المخطط التعديلي رقم ٤١ تاريخ ٨ـ٢ـ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيـــذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٨٩٦ تاريخ ١٨ـ١١ـ١٩٩٧ الموافقة على ايـــداع مخطط اضافة تنظيم وتعديلات ضمن الاحواض ذوات الارقام ١ ، ٢ ، ٣ وذلك في بلدة خشافية الدبابيه ـ لواء سحاب وحسب المخطط التعديلي رقم ـ٩ـ تاريخ ١٤ـ١٢ـ١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٩٦١ تاريخ ٢٥ـ١١ـ١٩٩٧ الموافقة على ايـــداع مخطط اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم ١٠ وذلـــك في بلدة الضليل ـ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ـ٦ـ تاريخ ٤ـ١٢ـ١٩٩٧ ووضعـــه موضـــع التنفيـــــذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٠٤٩ـ٢ تاريخ ٩ـ١٢ـ١٩٩٧ الموافقة على ايداع مخطط تعديل منحنى شارع ضمن الحوض رقم ـ٤ـ المشبك وذلك في بلدة مرج الحمام ـ لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٨ تاريخ ١٥ـ١٢ـ١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٠٦٥ تاريخ ١٤ـ١٢ـ١٩٩٧ الموافقة علـــى ايـــداع مخطط تعديل منحنى ضمن الحوض رقم ـ١٣ـ ابـــو اللجا من اراضي البارحه وذلك في بلدة اربد ـ لواء قصبة اربد وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضـــــع التنفيذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٠٦٧ تاريخ ١٦ـ١٢ـ١٩٩٧ الموافقة على ايـــداع مخطط تعديل منحنى ضمن الحوض رقم ١١ المسبغانية الجنوبية وذلك في بلدة اربد ـ لواء قصبة اربـــد وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضـــــع التنفيـــــذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢١٤١ تاريخ ٢٥ـ١٢ـ١٩٩٧ الموافقة على ايـــداع مخطط احداث شوارع ضمن حوض رقم ١٠٤ وذلـــك في بلدة بصيرا ـ لواء قصبة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقـــم ـ١ـ تاريخ ١٨ـ٢ـ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيـــــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم ٢١٨٢-١ تاريخ ٢٨-١٢-١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن -ج- ضمن الحوض رقم ١١ الطوال من اراضي البارحه وذلك في بلدة اربد — لواء قصبة اربد وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٥ تاريخ ٦-١-١٩٩٨ عدم الموافقة على احداث تجاري ضمن الحوض رقم ١٣ وذلك في بلدة حريما لواء بني كنانه .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧-٢ تاريخ ١١-١-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديلات تنظيمية وذلك في بلدة ملكا — لواء بني كنانه وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠ تاريخ ٢٠-١-١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع تنظيمي ضمن الاحواض رقم ٦٢٣ في بلدة دوقره — لواء قصبة اربد تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥ تاريخ ٢٢-١-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم ١٤ وذلك في بلدة عقربا — لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٠ تاريخ ٣-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٩ تاريخ ٢٢-١-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من -أ- الى -ب- ومن -ب- الى -ج- ومن -ج- الى -د- وذلك في بلدة المزار الجنوبي — لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم -٦- تاريخ ١٦-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٧ تاريخ ٢٥-١-١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم -٥- الشرقي بلدة الثمال — لواء ناعور تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥١-٣ تاريخ ٢٥-١-١٩٩٨ الموافقة على تعديل منحنى ضمن القطعة رقم ٥١٨٨ ضمن الحوض -٧- بركة برخ من اراضي البتراوي وذلك في بلدة الزرقاء — لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم -٥- تاريخ ٢٨-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥١-٧ تاريخ ٢٥-١-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم -٤- المصانع وذلك في بلدة الزرقاء — لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم -٧- تاريخ ٢٨-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٥ تاريخ ٢٧-١-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ٤٤ وذلك في بلدة العيص — لواء قصبة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٣ تاريخ ١١-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٦ تاريخ ٢٧-١-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال ضمن حوض رقم ٦٥ وذلك في بلدة الطفيلة — لواء قصبة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم -٣- تاريخ ١-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٨ تاريخ ٢٧-١-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن -ب- الى سكن -د- ضمن الحوض رقم ٢٢ وذلك في بلدة ايدون — لواء بني عبيد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٨ تاريخ ١-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٩-١ تاريخ ٢٧-١-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن اخضر الى سكن -ب- وتخفيض شارع لقسم من الحوضين ذوات الارقام — ٥ كفر اياس الشمالية ، ٦ كفر اياس الجنوبي — وذلك في بلدة موعرا — لواء قصبة اربد وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٤ تاريخ ٢٧—١—١٩٩٨ عدم الموافقة على احداث طريق ٤م ما بين القطع ذوات الارقام ٣٥ ، ٤ ضمن الحوض رقم ١١ وذلك في بلدة مقربا — لواء بني كنانه .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٥ تاريخ ٢٧—١—١٩٩٨ الموافقة على تعديل مسار الشارع المار من القطعة رقم ١٩٠ ضمن الحوض رقم —١٨— وذلك في بلدة الثنية — لواء قصبة الكرك وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية ؛

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الكرك ومكاتب بلدية الثنية وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٨ تاريخ ٣—٢—١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن —أ— الى سكن —ج— في القطعة رقم ٩ حوض رقم ١٥ وذلك في بلدة ذات راس وشقيرا — لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ١٢—٢—١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٩ تاريخ ٣—٢—١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن —ب— الى سكن —ج— ضمن الحوض رقم ٢٠ وذلك في بلدة الكرك — لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ١١ تاريخ ١٢—٢—١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٥ تاريخ ٣—٢—١٩٩٨ الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ٣ وذلك في بلدة البويضه — لواء الرمثا وحسب المخطط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ١٠—٢—١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٦ تاريخ ٣—٢—١٩٩٨ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع من ٢٠م الى ٨م المار بالاحواض ذوات الارقام ٢٨ ، ٢٩ ، ١٦ وذلك في بلدة حواره — لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٨—١ تاريخ ٣—٢—١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل مسار شارع المار بالقطع ذوات الارقام ٢٦٩ ، ٢٦٧ حوض رقم ٢٢ الغرابيه وذلك في بلدة ايدون — لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٧ تاريخ ٩—٢—١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٨—٢ تاريخ ٣—٢—١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تخفيض سعة شارع وذلك في بلدة ايدون وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٦ تاريخ ٩—٢—١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٨—٤ تاريخ ٣—٢—١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط الغاء طريق المار بالقطعة رقم ١٣٠ حوض رقم —٢١— الحجول الشمالي وذلك في بلدة ايدون — لواء بني عبيد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٥ تاريخ ٩—٢—١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٩ تاريخ ٣—٢—١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ١٠م ضمن القطعة رقم ١٠ حوض رقم ١٥ وذلك في بلدة كفرخل — لمحافظة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ١٧ تاريخ ١٧—٢—١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٦ تاريخ ٥—٢—١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال ضمن القطع ذوات الارقام ٤٦ ، ٣١ ، ٢٠٢ ، ٣٢٥ ، ٣٥٤ ، ١٥٤ ضمن الاحواض ٩ ، ١١ وذلك في بلدة عين جنا — لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم —٨— تاريخ ١٤—٢—١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٩٢ تاريخ ٥—٢—١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث شارع تخديمي بعرض ١٢م ضمن حوض رقم —١— وذلك في بلدة ام النعام الشرقية — لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ١٣ تاريخ ١٦—٢—١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٤ تاريخ ٢٧-١-١٩٩٨ عدم الموافقة على احداث طريق ٤م ما بين القطع ذوات الارقام ٣٥ ، ٤ ضمن الحوض رقم ١١ وذلك في بلدة عقربا — لواء بني كنانه .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٥ تاريخ ٢٧-١-١٩٩٨ الموافقة على تعديل مسار الشارع المار من القطعة رقم ١٩٠ ضمن الحوض رقم -١٨- وذلك في بلدة الثنية — لواء قصبة الكرك وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايـة ؛

واعلانـه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هـذا الاعـلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقـة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الكرك ومكاتب بلدية المثنية وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٨ تاريخ ٣-٢-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن -أ- الى سكن -ج- في القطعة رقم ٩ حوض رقم ١٥ وذلك في بلـدة ذات راس وشقيرا — لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ١٢-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٩ تاريخ ٣-٢-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن -ب- الى سكن -ج- ضمن الحوض رقم ٢٠ وذلك في بلدة الكرك — لـواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ١١ تاريخ ١٢-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٥ تاريخ ٣-٢-١٩٩٨ الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ٣ وذلك في بلدة البويضه — لواء الرمثا وحسب المخطط التعديلي رقم ٢١ تاريـخ ١٠-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٦ تاريخ ٣-٢-١٩٩٨ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع من ٢٠م الى ٨م المار بالاحواض ذوات الارقام ٢٨، ٢٩، ١٦ وذلك في بلدة جواره — لـواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٨-١ تاريخ ٣-٢-١٩٩٨ الموافقة على ايـداع مخطط تعديل مسار شارع المار بالقطع ذوات الارقام ٢٦٩، ٢٦٧ حوض رقم ٢٢ الغرابيه وذلك في بلدة ايدون — لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٧ تاريخ ٩-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٨-٢ تاريخ ٣-٢-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تخفيض سعة شارع وذلك في بلدة ايدون وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٦ تاريخ ٩-٢-١٩٩٨ ووضعه موضـع التنفيذ .

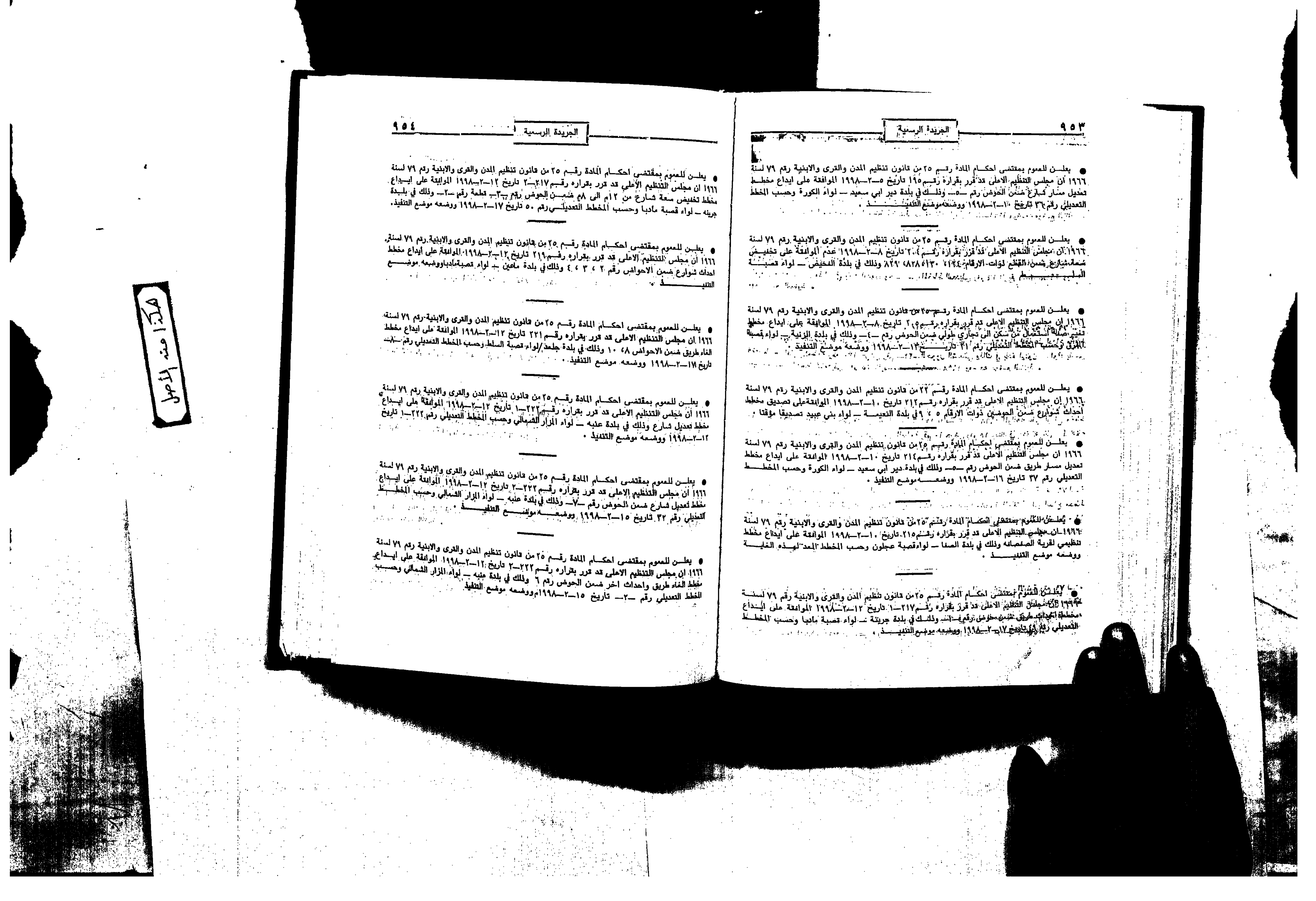
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٨-٣ تاريخ ٣-٢-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط الغاء طريق المار بالقطعة رقم ١٣٠ حوض رقم -٢١- الحجول الشمالي وذلك في بلدة ايدون — لواء بني عبيد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٥ تاريـخ ٩-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٩ تاريخ ٣-٢-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ١٠م ضمن القطعة رقم ١٠ حوض رقم ١٥ وذلك في بلدة كفرخل — لمحافظة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ١٧ تاريـخ ١٧-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٦ تاريخ ٥-٢-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال ضمن القطع ذوات الارقام ٤٦، ٣١، ٢٠٢، ٣٢٥، ٣٥٤، ١٥٤ ضمن الاحواض ٩ ، ١١ وذلك في بلدة عين جنا — لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم -٨- تاريـخ ١٤-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٩٢ تاريخ ٥-٢-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث شارع تخديمي بعرض ١٢م ضمن حوض رقم -١- وذلك في بلدة ام النعام الشرقية — لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريـخ ١٦-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .





● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقرارة رقم ١٩٥ تاريخ ٥–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم –٥– وذلك في بلدة دير ابي سعيد – لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٦ تاريخ ١٠–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقرارة رقم ٢٠٤ تاريخ ٨–٢–١٩٩٨ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع ضمن القطع ذوات الارقام ١٢٤، ١٣٠، ٨٢٨، ٨٢٩ وذلك في بلدة المخيض – لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٠٥ تاريخ ٨–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم –٤– وذلك في بلدة الزنية – لواء قصبة المزار وحسب المخطط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ١٣–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢١٢ تاريخ ١٠–٢–١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوضين ذوات الارقام ٥، ٩ في بلدة النعيمة – لواء بني عبيد تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢١٤ تاريخ ١٠–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل مسار طريق ضمن الحوض رقم –٥– وذلك في بلدة دير ابي سعيد – لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٧ تاريخ ١٦–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢١٥ تاريخ ١٠–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تنظيمي لقرية الصنصانه وذلك في بلدة الصفا – لواء قصبة عجلون وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢١٧–١ تاريخ ١٢–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث طريق ضمن حوض رقم –١– وذلك في بلدة جرينة – لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٤٩ تاريخ ١٧–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم ٢١٧–٢ تاريخ ١٢–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ٨م ضمن الحوض رقم –٣– قطعة رقم –٢– وذلك في بلدة جرينه – لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٥٠ تاريخ ١٧–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢١٩ تاريخ ١٢–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض رقم ٢، ٣، ٤ وذلك في بلدة ماعين – لواء قصبة مادبا ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢١ تاريخ ١٢–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط الغاء طريق ضمن الاحواض ٨، ١٠ وذلك في بلدة جلعد/لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم –٨– تاريخ ١٧–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٢–١ تاريخ ١٢–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل شارع وذلك في بلدة عنبه – لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٢٢–١ تاريخ ١٢–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٢–٢ تاريخ ١٢–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم –٧– وذلك في بلدة عنبه – لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٢ تاريخ ١٥–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٢–٢ تاريخ ١٢–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط الغاء طريق واحداث اخر ضمن الحوض رقم ٦ وذلك في بلدة عنبه – لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم –٢– تاريخ ١٥–٢–١٩٩٨م ووضعه موضع التنفيذ.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقري والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٢ـ٤ تاريخ ١٢ـ٢ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ـ٧ـ وذلك في بلدة منيه ـ لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٣ تاريخ ١٥ـ٢ـ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٤ تاريخ ١٢ـ٢ـ١٩٩٧ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ـجـ الى سكن ـدـ ومن سكن ـبـ الى سكن ـجـ وذلك في بلدة بتير لواء قصبة الكرك وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٦ تاريخ ١٢ـ٢ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث طريق بسعة ٤م في القطعة رقم ـ٩ـ حوض رقم ـ٧ـ وذلك في بلدة الجدما ـ لواء القصر وحسب المخطط التعديلي رقم ـ٢ـ تاريخ ١ـ٣ـ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٧ـ١ تاريخ ١٢ـ٢ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ـبـ ٤ ذ ـ الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم ـ٦ـ وذلك في بلدة السخنة ـ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ـ٧ـ تاريخ ٢ـ٣ـ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٣٠ تاريخ ١٥ـ٢ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٥٤ وتغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن ـجـ ضمن الحوض رقم ـ٦ـ وذلك في بلدة الفيصلية ـ لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٧ تاريخ ٢٢ـ٢ـ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٣١ تاريخ ١٥ـ٢ـ١٩٩٨ عدم الموافقة على احداث طريق ضمن القطعة رقم ٤١ حوض رقم ١٨ وذلك في بلدة لب ـ لواء ذيبان .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٣٢ تاريخ ١٥ـ٢ـ١٩٩٨ عدم الموافقة على احداث شوارع ضمن القطع ذوات الارقام ٢٤، ٢٥، ٢٦ ضمن الحوض رقم ٢٠ زبود والقطعة رقم ٤٤ حوض رقم (١) ام زويتينه وذلك في بلدة زبود ـ لواء ناعور .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٣٤ تاريخ ١٥ـ٢ـ١٩٩٨ عدم الموافقة على اضافة تنظيم ضمن القطعة رقم ٧٢ حوض رقم ـ٤ـ وذلك في بلدة المشقر ـ لواء ناعور .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٣٥ تاريخ ١٥ـ٢ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تخفيض سعة شارع من ٢٠م الى ١٦م ضمن الحوض رقم ٣٥ وذلك في بلدة ادبيان ـ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم ـ٥ـ تاريخ ٢٢ـ٢ـ١٩٩٨ ، ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٣٦ تاريخ ١٥ـ٢ـ١٩٩٨ عدم الموافقة على استحداث طريق بعرض ٦م ضمن القطعة رقم ١٠ حوض رقم ٣٠ وذلك في بلدة ام القطين والمنشية ـ لواء ناعور .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٣٨ تاريخ ١٥ـ٢ـ١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ـ٤ـ في بلدة المنصورة ـ لواء قصبة المفرق تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٣٩ تاريخ ١٥ـ٢ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم ـ٤ـ وذلك في بلدة البويضه ـ لواء الرمثا وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٤٠ تاريخ ١٥ـ٢ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ـجـ الى سكن ـدـ ضمن الحوض رقم ١٤ وذلك في بلدة بيلا ـ لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ٢١ـ٢ـ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٤١ تاريخ ١٥–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن اخضر الى سكن –ب– ضمن الحوض رقم –٢– وذلك في بلدة العدنانية – لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ١٨ تاريخ ٢١–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٤٢ تاريخ ١٥–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم –٣– وذلك في بلدة صروت – لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم –٢– تاريخ ٢٣–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٤٣ تاريخ ١٥–٢–١٩٩٨ الموافقة على تعديل المنحنى الواقع على القطعة رقم ٣٢٠ حوض رقم ١٠ البلد وذلك في بلدة الزرقاء – لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٩ تاريخ ٢٨–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٤٤–٢ تاريخ ١٥–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث شوارع ضمن الحوضين ذوات الارقام – ١٥ عابل ، ٢٣ الحنانه – وذلك في بلدة العين البيضاء – عابل – لواء قصبة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٣–٣–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٤٥ تاريخ ١٧–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديلات تنظيمية ضمن حوض رقم –٧– وذلك في بلدة صافوط – لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٧ تاريخ ٢١–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٤٧ تاريخ ١٧–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث شارع والغاء جزء من شارع اخر ضمن القطعة رقم –٤– حوض رقم –٨– الرجاحة وذلك في بلدة مريع الجماعي لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم –٦– تاريخ ٢٦–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٤٨ تاريخ ١٧–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال للقطعه رقم ٤٩٩ ضمن الحوض رقم –٢٧– وذلك في بلدة الكرامة – لواء الشونة الجنوبية وحسب المخطط التعديلي رقم ١٠ تاريخ ٢٣–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٥٥ تاريخ ١٩–٢–١٩٩٨ الموافقة على تعديل مسار شارع المار من القطعه رقم ١٣ حوض رقم –٢– من اراضي الخراج في بلدة كفر اسد – لواء قصبة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة لاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب بلدية كفر اسد وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٥٦ تاريخ ١٩–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل شارع ضمن الحوض –١– وذلك في بلدة بيت راس – لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٢ تاريخ ٢٨–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٥٧ تاريخ ١٩–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ١٠م المار من القطعة ٢١٥ حوض رقم ١٥ وذلك في بلدة دوقرة – لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ١٩ تاريخ ٢٢–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٥٨–١ تاريخ ١٩–٢–١٩٩٨ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع في حي الرشيد وذلك في بلدة الرصيفة – لواء الرصيفة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٥٨–٢ تاريخ ١٩–٢–١٩٩٨ عدم الموافقة على الغاء نخلة في حي الرشيد وذلك في بلدة الرصيفة – لواء الرصيفة .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٦٠ تاريخ ١٩-٢-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن اخضر وجزء الى سكن -ج- ضمن حوض رقم ٣ وذلك في بلدة الياروت — لواء القصر وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٨ تاريخ ٢٨-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ.

• يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٦١ تاريخ ١٩-٢-١٩٩٨ الموافقة على تعديل وتخفيض سعة شارع بالقطعة رقم ٢٨٥ حوض رقم (٨) في بلدة كفرنجه — لواء قصبة عجلون وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة عجلون ومكاتب بلدية كفرنجه وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٦٥ تاريخ ١٩-٢-١٩٩٨ الموافقة على احداث طريق ضمن الحوض رقم -٧- القصبات في بلدة مرج الحمام — لواء وادي السير وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء وادي السير ومكاتب بلدية مرج الحمام وتقديم اعتراضاتهم الي امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقري والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٦٦ تاريخ ١٩-٢-١٩٩٨ الموافقة على اخراج مواقع من التنظيم ضمن الحوض رقم -١- في بلدة رجم سبع الشمالي — لواء قصبة المفرق وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة المفرق ومكاتب مجلس قروي رجم سبع الشمالي وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٦٧ تاريخ ١٩-٢-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من مباني عامه الى سكن -ب- ضمن القطعة رقم ٧١٩ حوض رقم ٣٠ وذلك في بلدة الصالحية — لواء البادية الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٠ تاريخ ٢٣-٢-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٧٢-١ تاريخ ٢٢-٢-١٩٩٨ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن باحكام خاصه الى تجاري طولي ضمن القطعة رقم ٤٩٤ حوض رقم -١- وذلك في بلدة ام البساتين — لواء ناعور .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٧٢-٢ تاريخ ٢٢-٢-١٩٩٨ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن خاص الى تجاري طولي — ضمن القطع ذوات الارقام ٥، ٢، ٤٩٣، ٢٢٥، ٢٢٦ حوض رقم -١- وذلك في بلدة ام البساتين — لواء ناعور .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٧٤ تاريخ ٢٢-٢-١٩٩٨ عدم الموافقة على تعديل الشارع التنظيمي سعة ١٦م المار بالقطع ذوات الارقام ٤٤٦، ١٢ من حوض -١- مسكايه الشمالي والقطع ٤٨-٥٠ من حوض -٦- قميقع وذلك في بلدة المزار الشمالي — لواء المزار الشمالي .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٧٥-٢ تاريخ ٢٢-٢-١٩٩٨ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٠م الى ٨م ضمن القطعة رقم ٣٠٧ حوض ٧ وذلك في بلدة عنبه — لواء المزار الشمالي .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٧٦-١ تاريخ ٢٢-٢-١٩٩٨ عدم الموافقة على الغاء الصفة التنظيمية بمحاذاة القطع ١٢٢، ١١٨، ١٢١ وذلك في بلدة الطيبة — لواء الطيبة .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٧٦-٢ تاريخ ٢٢-٢-١٩٩٨ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن القطع ذوات الارقام ٣، ٢، ٧، ٩، ٨ حوض رقم ٤٣ وذلك في بلدة الطيبة — لواء الطيبة .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٧٧ تاريخ ٢٢ـــ٢ـــ١٩٩٨ عدم الموافقة على تعديـــل مسار الشارع المار بجانب قطع الاراضي ذوات الارقام ٤١٤ ، ٤١٠، ٢٥٦ حوض رقم ــ٥ــ من اراضـــي ام جوزه وذلك في بلدة ام جوزة ــ لواء قصبة السلط .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٧٨ تاريخ ٢٢ـــ٢ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من مباني عامه الى سكن ــبــ ضمن الحوض رقم ــ٨ــ ميسرا وذلك في بلدة الصبيحي ــ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقـــم ١٥ تاريخ ٢ـــ٣ـــ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٨٠ تاريخ ٢٢ـــ٢ـــ١٩٩٨ عدم الموافقة على احداث طريق سعة ٣م ضمن القطعة رقم ١٥٥ حوض رقم ١٣ وذلك في بلدة علعال ــ لواء قصبة اربد .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٨١ تاريخ ٢٢ـــ٢ـــ١٩٩٨ عدم الموافقة على تعديل منحنى الشارع المحاذي للقطعة رقم ٥١٦ وذلك فـــي بلدة سوف ــ لواء قصبة جـــرش .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٨٢ــ٢ تاريخ ٢٢ـــ٢ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايـــداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ــجــ الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم ٧٧ وذلك في بلدة الطفيلـــة ــ لواء قصبة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقـــم ــ١٩ــ تاريخ ٤ـــ٣ـــ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٨٣ تاريخ ٢٢ـــ٢ـــ١٩٩٨ عدم الموافقة على الغـــاء طريق ضمن الحوض رقم ١٥ وذلك في بلدة كفرسابد ــ لواء قصبة اربـــد .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٨٣ــ١ تاريخ ٢٢ـــ٢ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط [illegible] طريق سعة ٦م ضمن حوض رقم ٦٢ وذلك في بلدة الطفيلة ــ لواء قصبة الطفيلة وحســب المخطط التعديلي رقم ٢٧ تاريخ [illegible]ـــ١٩٩٨ ووضعه موضـــع التنفيذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٨٤ تاريخ ٢٢ـــ٢ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ــبــ الى سكن ــجــ بالقطعة رقم ٣٥ حوض رقم ــ٢ــ وذلك في بلدة مؤاب ــ لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقـــم ــ١ــ تاريخ ٢٨ـــ٢ـــ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٨٥ تاريخ ٢٢ـــ٢ـــ١٩٩٨ عدم الموافقة على الغـــاء شارع ١٤م بالحوض رقم ٣ راس الماء وذلك فـــي بلدة القنية ــ لواء قصبة الزرقـــاء .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٨٦ــ١ تاريخ ٢٢ـــ٢ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايـــداع مخطط تخفيض سعة منحنى ضمن القطعه رقم ــ٢٠ــ ضمن الحوض رقم ــ٥ــ عوجان الغربي وذلك فـــي بلدة الزرقاء ــ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطـــط التعديلي رقم ــ٨ــ تاريخ ٢٨ـــ٢ـــ١٩٩٨ ووضعـــه موضع التنفيـــــذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٨٦ــ٣ تاريخ ٢٢ـــ٢ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايـــداع مخطط تخفيض سعة منحنى ضمـــن القطـــع ذوات الارقـــــام ١٣١٠، ٨٤٦، ٨٤٧ حوض رقم ــ١ــ البتراوي وذلك في بلدة الزرقاء ــ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ١٠ تاريخ ٢٨ـــ٢ـــ١٩٩٨ ووضعـــه موضـــع التنفيـــذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٩٠ تاريخ ٢٤ـــ٢ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال القطعه رقم ٦٢ ضمن الحـــوض رقم ــ٣ــ من مباني عامه الى سكن ــبــ وذلك في بلدة جرينة ــ لواء قصبة مادبا وحسب المخطـــط التعديلي رقم ٥١ تاريخ ٢٨ـــ٢ـــ٩٨ ووضعه موضع التنفيـــــذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٢٩١ تاريخ ٢٤ـــ٢ـــ١٩٩٨ الموافقة على تغيير صفـــة استعمال من مبانـــي عامة الى سكن ــجــ للقطعـــة رقم ٨٩ ضمن الحوض رقم ــ٨ــ الرجاحة وذلك في بلدة مرج الحمام ــ لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم ٧ تاريخ ٢٨ـــ٢ـــ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيـــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٩٣ تاريخ ٢٤–٢–١٩٩٨ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم –٢– وذلك في بلدة ام البساتين – لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم –٧– تاريخ ٢٦–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٩٤ تاريخ ٢٤–٢–١٩٩٨ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن –ج– الى تجاري ضمن القطعة رقم ٦٠ حوض –٥– وذلك في بلدة المشقر – لواء ناعور .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٩٥ تاريخ ٢٤–٢–١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم –٤– في بلدة المشيرفة – لواء الجيزه تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٩٦ تاريخ ٢٤–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط الغاء طريق ضمن الحوض رقم –٥– ربوع العدس وذلك في بلدة عين الباشا – لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ٢–٣–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٩٨–٢ تاريخ ٢٤–٢–١٩٩٨ عدم الموافقة على الغاء منحنى ضمن القطعه رقم ٧٠٨ حوض رقم ١٠ ام بياضه وذلك في بلدة الزرقاء – لواء قصبة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٩٨–٣ تاريخ ٢٤–٢–١٩٩٨ الموافقة على تخفيض سعة المنحنى الواقع على القطعة رقم ٤٢٧١ حوض رقم –٧– بركة برخ وذلك في بلدة الزرقاء – لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٠ تاريخ ٢٨–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٩٨–٤ تاريخ ٢٤–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط الغاء جزء من الشارع ضمن القطع ذوات الارقام ٢٥١، ٢١٥١ حوض رقم –٧– بركة برخ وذلك في بلدة الزرقاء – لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم –١١– تاريخ ٢٨–٢–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٩٩ تاريخ ٢٤–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٨ ضمن الحوض رقم –٢– وذلك في بلدة قصروت – لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم –٣– تاريخ ٣–٣–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٠٠ تاريخ ٢٤–٢–١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوضين ذوات الارقام ٢٨، ٢٧ من اراضي سمرا في بلدة وادي الكرك – لواء قصبة الكرك تصديقا مؤقتا .

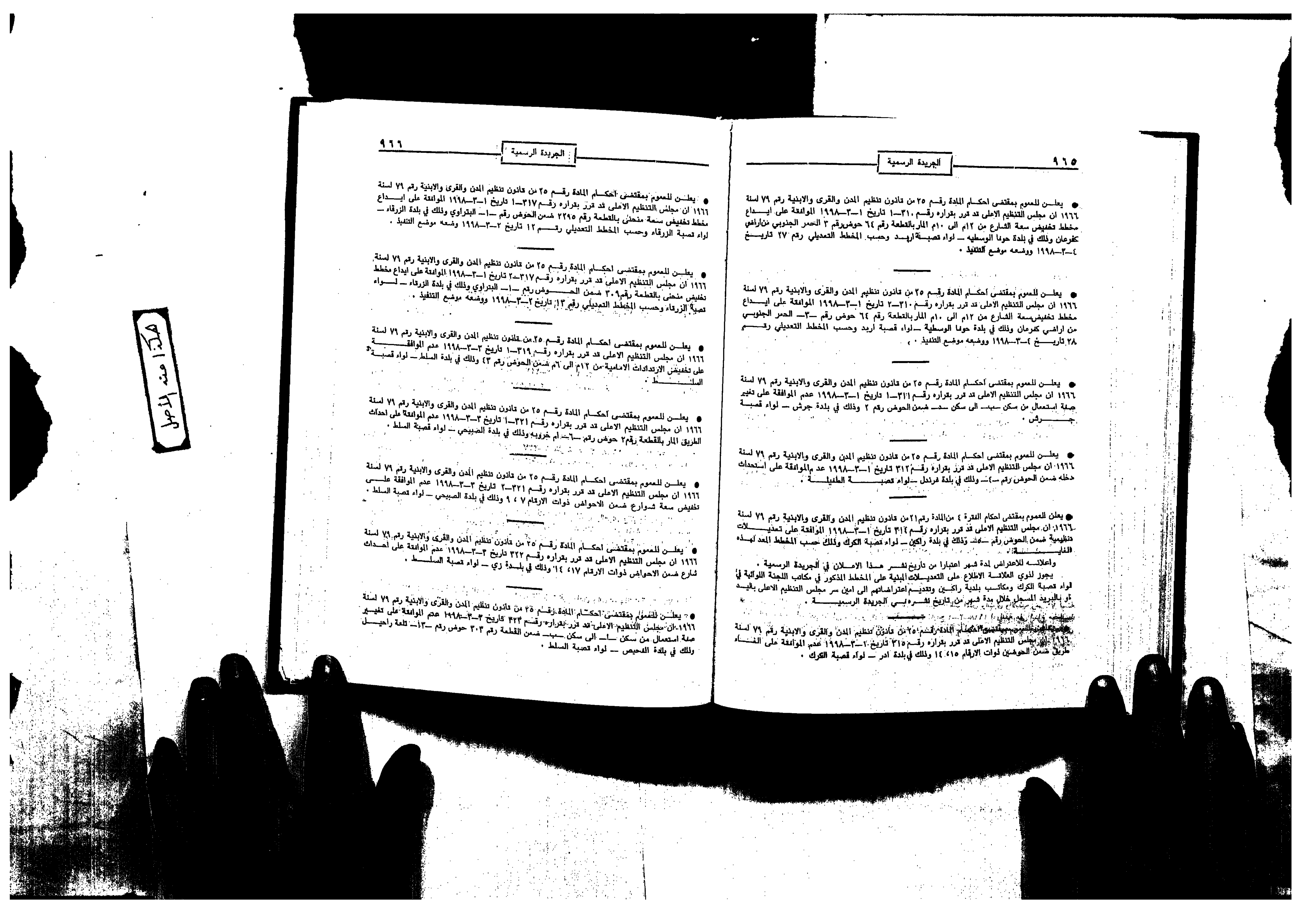
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٠٣ تاريخ ١–٣–١٩٩٨ عدم الموافقة على اضافة تنظيم ضمن الحوضين ذوات الارقام ٢، ٣ وذلك في بلدة الطنيب – لواء الجيزه .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٠٤ تاريخ ١–٣–١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم –٨– في بلدة الزنية لواء – قصبة المزرق تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٠٥ تاريخ ١–٣–١٩٩٨ عدم الموافقة على اضافة تنظيم وتعديل شارع ضمن الحوض رقم –٣– وذلك في بلدة مرج الحمام – لواء وادي السير .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٠٨ تاريخ ١–٣–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم –٤– وذلك في بلدة المناخر – لواء سحاب وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٠٩ تاريخ ١–٣–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم –٢– وذلك في بلدة ارينبه الغربية – لواء الجيزه وحسب المخطط التعديلي رقم –٦– تاريخ ٥–٣–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .



● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣١٠ـ١ تاريخ ١ـ٣ـ١٩٩٨ الموافقة على ايـداع مخطط تخفيض سعة الشارع من ١٢م الى ١٠م المار بالقطعة رقم ٦٤ حوض رقم ٣ الحمر الجنوبي من اراضي كفرعان وذلك في بلدة حوفا الوسطيه ـ لواء قصبـة اربـد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٧ تاريـخ ٤ـ٣ـ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣١٠ـ٢ تاريخ ١ـ٣ـ١٩٩٨ الموافقة على ايـداع مخطط تخفيض سعة الشارع من ١٢م الى ١٠م المار بالقطعة رقم ٦٤ حوض رقم ـ٣ـ الحمر الجنوبي من اراضي كفرمان وذلك في بلدة حوفا الوسطية ـ لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقـم ٢٨ تاريـخ ٤ـ٣ـ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣١١ـ١ تاريخ ١ـ٣ـ١٩٩٨ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ـبـ الى سكن ـدـ ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في بلدة جرش ـ لواء قصبـة جـرش .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣١٢ تاريخ ١ـ٣ـ١٩٩٨ عدم الموافقة على استحداث دخله ضمن الحوض رقم ـ٤ـ وذلك في بلدة فرندل ـ لواء قصبـة الطفيلـة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣١٤ تاريخ ١ـ٣ـ١٩٩٨ الموافقة على تعديـلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ـ٥ـ وذلك في بلدة راكين ـ لواء قصبة الكرك وذلك حسب المخطط المعد لهـذه الغايـة .

واعلانـه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشـر هـذا الاعـلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقـة الاطلاع على التعديـلات المبنية على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الكرك ومكاتـب بلدية راكـين وتقديـم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليـد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشـره في الجريدة الرسميـة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣١٥ تاريخ ١ـ٣ـ١٩٩٨ عدم الموافقة على الغـاء طريق ضمن الحوضين ذوات الارقام ١٥، ١٤ وذلك في بلدة ادر ـ لواء قصبة الكرك .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣١٧ـ١ تاريخ ١ـ٣ـ١٩٩٨ الموافقة على ايـداع مخطط تخفيض سعة منحنى بالقطعة رقم ٢٢٩٥ ضمن الحوض رقم ـ١ـ البتراوي وذلك في بلدة الزرقاء ـ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقـم ١٢ تاريخ ٢ـ٣ـ١٩٩٨ وضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣١٧ـ٢ تاريخ ١ـ٣ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تخفيض منحنى بالقطعة رقم ٣٠٩ ضمن الحـوض رقم ـ١ـ البتراوي وذلك في بلدة الزرقاء ـ لـواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ١٣ تاريخ ٢ـ٣ـ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣١٩ـ١ تاريخ ٣ـ٣ـ١٩٩٨ عدم الموافقـة على تخفيض الارتدادات الامامية من ١٢م الى ٦م ضمن الحوض رقم ٤٣ وذلك في بلدة السلط ـ لواء قصبـة السلـط .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣٢١ـ١ تاريخ ٣ـ٣ـ١٩٩٨ عدم الموافقة على احداث الطريق المار بالقطعة رقم ٢ حوض رقم ـ٦ـ ام خروبه وذلك في بلدة الصبيحي ـ لواء قصبة السلط .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣٢١ـ٢ تاريخ ٣ـ٣ـ١٩٩٨ عدم الموافقة علـى تخفيض سعة شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٧ ، ٩ وذلك في بلدة الصبيحي ـ لواء قصبة السلط .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣٢٢ تاريخ ٣ـ٣ـ١٩٩٨ عدم الموافقة على احـداث شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ١٧، ١٤ وذلك في بلـدة زي ـ لواء قصبة السلـط .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣٢٣ تاريخ ٣ـ٣ـ١٩٩٨ عدم الموافقة على تغييـر صفة استعمال من سكن ـاـ الى سكن ـبـ ضمن القطعة رقم ٣٠٣ حوض رقم ـ١٣ـ تلعة راحيـل وذلك في بلدة الفحيص ـ لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٢٧ تاريخ ٣-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث شوارع لتجمع سكاني ماليه الشويعر – لواء البادية الشمالية وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٣٣-٢ تاريخ ٣-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن –ج– ضمن القطع ذوات الارقام ٢٧، ٢٢٣ حوض رقم –١– ابو زعروره وذلك في بلدة ام الدنانير لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٦ تاريخ ٧-٣-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٣٣-٣ تاريخ ٣-٣-١٩٩٨ عدم الموافقة على تغير صفة استعمال من زراعي الى سكن –ب– في القطعة رقم ٣٢ ضمن الحوض رقم –١– ابو زعروره وذلك في بلدة ام الدنانير – لواء عين الباشا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٣٧-٢ تاريخ ٥-٣-١٩٩٨ عدم الموافقة على تعديل مسار شارع المار ضمن القطعة رقم ١٦ حوض رقم ٩ تلعه ابو حمدة وذلك في بلدة المدنانية – لواء قصبة الكرك .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٣٩ تاريخ ٥-٣-١٩٩٧ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٦م الى ١٤م ضمن الحوض رقم –٥– مكى الدموس السمر وذلك في بلدة ادر – لواء قصبة الكرك .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٤٠-١ تاريخ ٥-٣-١٩٩٨ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن –ب– الى تجاري طولي ضمن حوض رقم ٢ روض شبيب وذلك في بلدة الزرقاء – لواء قصبة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٤٠-٣ تاريخ ٥-٣-١٩٩٨ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من امام القطعة رقم ١٠٠١ ضمن الحوض رقم –٧– بركة برخ وذلك في بلدة الزرقاء – لواء قصبة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٤٢-١ تاريخ ٥-٣-١٩٩٨ عدم الموافقة على احداث طريق سعة ٣م ضمن القطعة رقم ٨٧٨ حوض رقم –٧– الخضراء الدوقا وذلك في بلدة جرش – لواء قصبة جرش .

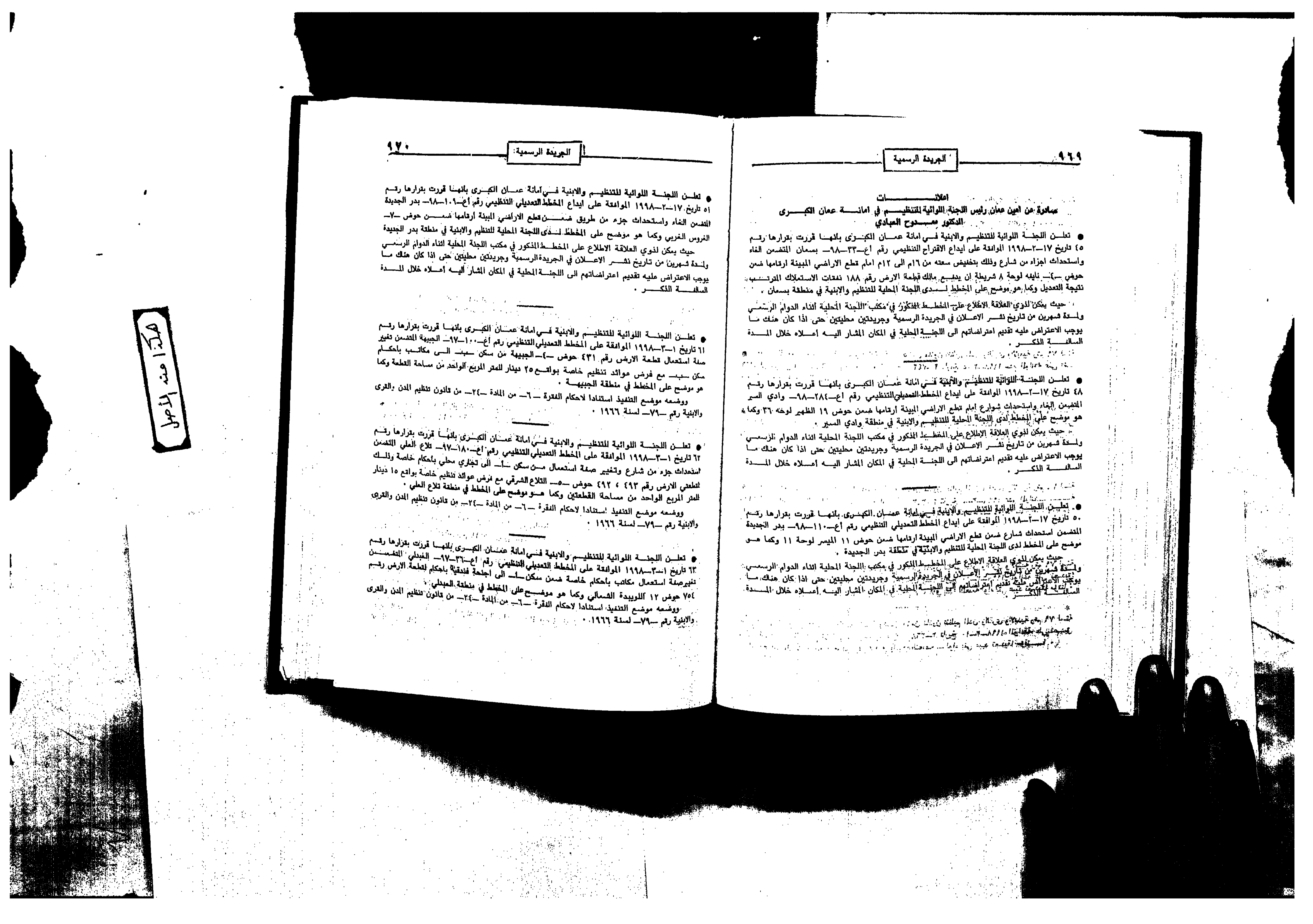
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٤٢-٢ تاريخ ٥-٣-١٩٩٨ عدم الموافقة على تغير صفة استعمال ضمن الحوض رقم –١– وذلك في بلدة جرش – لواء قصبة جرش .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٤٢-٣ تاريخ ٥-٣-١٩٩٨ عدم الموافقة على تغير صفة استعمال من سكن –ب– الى سكن –د– ضمن القطعه رقم ٢٧ حوض رقم –٨– المضبعه وذلك في بلدة جرش – لواء قصبة جرش .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٤٣-٢ تاريخ ٥-٣-١٩٩٨ عدم الموافقة على تخفيض سعة شوارع من ١٢م الى ١٠م ضمن حوض رقم ٢٥ الزعر وذلك في بلدة حوارة – لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٦٨-١ تاريخ ١٠-٣-١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوضين ذوات الارقام ٧ ، ٨ في بلدة النعيمة لواء بني عبيد تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٦٨-٢ تاريخ ١٠-٣-١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ١٧ في بلدة النعيمة – لواء بني عبيد تصديقا مؤقتا .



اعلانـــــــات

صادرة من امين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيـــم في امانـــة عمان الكبـــرى
الدكتور ممـــدوح العبادي

● تعلـــن اللجنـــة اللوائية للتنظيـــم والابنية فـــي امانة عمـــان الكبـــرى بانهـــا قررت بقرارها رقـــم ٤٥ تاريخ ١٧–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم اغ–٣٣–٩٨– بسمان المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شارع وذلك بتخفيض سعته من ١٦م الى ١٢م امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض –٤– نايفه لوحة ٨ شريطة ان يدفـــع مالك قطعة الارض رقم ١٨٨ نفقات الاستملاك المترتـــب نتيجة التعديل وكما هو موضح على المخطط لـــدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بسمان .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمـــدة شهرين من تاريخ نشـــر الاعـــلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحلية في المكان المشار اليـــه اعـــلاه خلال المـــدة السالفـــة الذكـــر .

● تعلـــن اللجنـــة اللوائية للتنظيـــم والابنية فـــي امانة عمـــان الكبـــرى بانهـــا قررت بقرارها رقـــم ٤٨ تاريخ ١٧–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اغ–٢٨٤–٩٨– وادي السير المتضمن الغاء واستحداث شوارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ١٩ الظهير لوحه ٣٦ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيـــم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمـــدة شهرين من تاريخ نشـــر الاعـــلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحلية في المكان المشار اليـــه اعـــلاه خلال المـــدة السالفـــة الذكـــر .

● تعلـــن اللجنـــة اللوائية للتنظيـــم والابنية فـــي امانة عمـــان الكبـــرى بانهـــا قررت بقرارها رقـــم ٥٠ تاريخ ١٧–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اغ–١١٠–٩٨– بدر الجديدة المتضمن استحداث شارع ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ١١ الميسر لوحة ١١ وكما هـــو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر الجديدة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمـــدة شهرين من تاريخ نشـــر الاعـــلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحلية في المكان المشار اليـــه اعـــلاه خلال المـــدة السالفـــة الذكـــر .

● تعلـــن اللجنـــة اللوائية للتنظيـــم والابنية فـــي امانة عمـــان الكبـــرى بانهـــا قررت بقرارها رقـــم ٥١ تاريخ ١٧–٢–١٩٩٨ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اغ–١٠٩–٩٨– بدر الجديدة المتضمن الغاء واستحداث جزء من طريق ضمـــن قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمـــن حوض –٧– الغروس الغربي وكما هو موضح على المخطط لـــدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر الجديدة

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـــي ولمـــدة شهرين من تاريخ نشـــر الاعـــلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحلية في المكان المشار اليـــه اعـــلاه خلال المـــدة السالفـــة الذكـــر .

● تعلـــن اللجنـــة اللوائية للتنظيـــم والابنية فـــي امانة عمـــان الكبـــرى بانهـــا قررت بقرارها رقـــم ٦١ تاريخ ١–٣–١٩٩٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اغ–١٠٠–٩٧– الجبيهة المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٤٣١ حوض –٤– الجبيهة من سكن –ب– الـــى مكاتـــب باحكـــام سكن –ب– مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقـــع ٢٥ دينار للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط في منطقة الجبيهـــة .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة –٢٤– من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم –٧٩– لسنة ١٩٦٦ .

● تعلـــن اللجنـــة اللوائية للتنظيـــم والابنية فـــي امانة عمـــان الكبـــرى بانهـــا قررت بقرارها رقـــم ٦٢ تاريخ ١–٣–١٩٩٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اغ–١٨٠–٩٧– تلاع العلي المتضمن استحداث جزء من شارع وتغيير صفة استعمال مـــن سكن –أ– الى تجاري محلي باحكام خاصة وذلـــك لقطعتي الارض رقم ٤٩٣ ، ٤٩٢ حوض –٥– التلاع الشرقي مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع ١٥ دينار للمتر المربع الواحد من مساحة القطعتين وكما هـــو موضح على المخطط في منطقة تلاع العلي .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة –٢٤– من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم –٧٩– لسنة ١٩٦٦ .

● تعلـــن اللجنـــة اللوائية للتنظيـــم والابنية فـــي امانة عمـــان الكبـــرى بانهـــا قررت بقرارها رقـــم ٦٣ تاريخ ١–٣–١٩٩٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اغ–٣٦–٩٧– العبدلي المتضمـــن تغيير صفة استعمال مكاتب باحكام خاصة ضمن سكن –أ– الى اجنحة فندقية باحكام لقطعة الارض رقـــم ٧٥٤ حوض ١٢ اللويبدة الشمالي وكما هو موضـــح على المخطط في منطقة العبدلي .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة –٢٤– من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم –٧٩– لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٤ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٣٤-٩٧- العبدلي المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٢٨٢٩ حوض ١٣ الشميساني من سكن -أ- الى فندق بأحكام خاصة مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع عشرة دنانير للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط في منطقة العبدلي .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة -٦- من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٥ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٢٧٧-٩٧- وادي السير المتضمن تخفيض الارتداد الجانبي من خمسة أمتار الى اربعة امتار لقطعة الارض رقم ١٥٧٧ حوض ١٦ دير غبار وكما هو موضح على المخطط في منطقة وادي السير .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة -٦- من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٦ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٧-٩٧- بدر المتضمن الغاء طريق ومنحنى أمام قطع الاراضي ذوات الارقام ١٠٢٥، ١٠١١، ٨٣٣ حوض ٣٦ ابو حليوي لوحة ٤٠ وكما هو موضح على المخطط في منطقة بدر .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة -٦- من المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم -٧٩- لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٧ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم اع-٣٦-٩٨- بسمان المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٥٢١٤ حوض -٣- خليفه من سكن -د- الى تجاري عادي بأحكام خاصة وبنفس الاحكام الواردة على المخطط المصدق رقم أع/ب-١٤١٩ مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع ١٠ دنانير للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بسمان [illegible]

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٨ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم أع-٣٠-٩٨- النصر المتضمن الغاء اجزاء من شوارع أمام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض -١- عويس - حي المناره - وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٩ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم أع-٣٩-٩٨- زهران المتضمن الغاء جزء من شارع امام قطعتي الارض رقم ٢٨٧ - ٣٥٦ حوض ١٩ ام اذينة الشمالي لوحه ٢١ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة زهران .

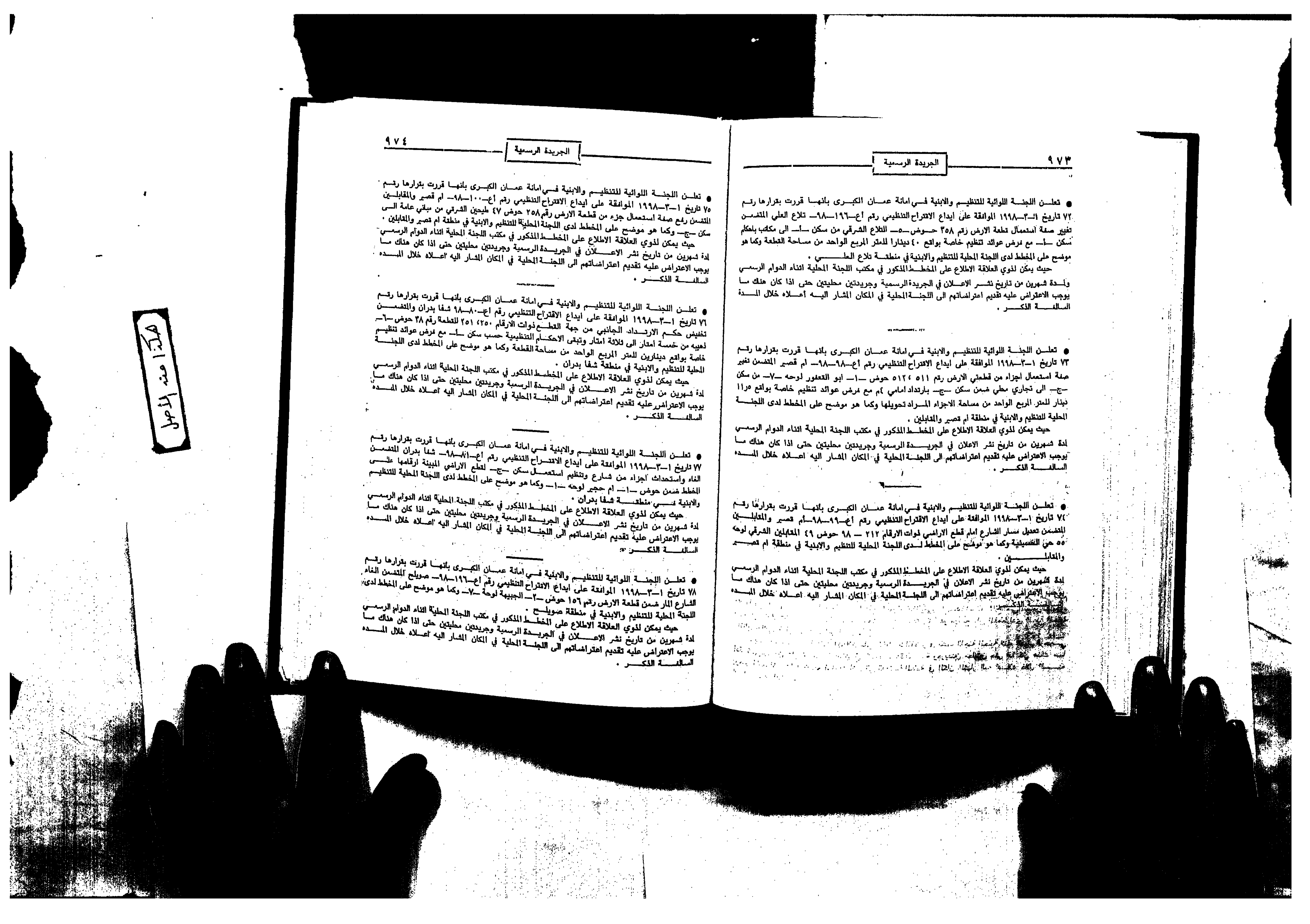
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٧٠ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم أع-١٩٣-٩٨- تلاع العلي المتضمن تغيير صفة استعمال جزء من قطعة الارض رقم ٢٨ حوض -٧- تلاع ام شومره من سكن -ب- الى تجاري عادي ضمن سكن -ب- مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع عشرة دنانير للمتر المربع لمساحة الجزء المراد تحويله وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٧١ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم اع-١٩٥-٩٨ تلاع العلي المتضمن الغاء جزء من شارع امام قطعة الارض رقم ١١٦٣ حوض -٤- بركه وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المده السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٧٢ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم اع-١٩٦-٩٨- تلاع العلي المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٣٥٨ حوض -٥- التلاع الشرقي من سكن -أ- الى مكاتب باحكام سكن -أ- مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع ٤٠ دينارا للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٧٣ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم أع-٩٨-٩٨- ام قصير المتضمن تغيير صفة استعمال اجزاء من قطعتي الارض رقم ٥١١ ، ٥١٢ حوض -١- ابو العصفور لوحه -٧- من سكن -ج- الى تجاري محلي ضمن سكن -ج- بارتداد امامي ٤م مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع ١١ر٥ دينار للمتر المربع الواحد من مساحة الاجزاء المراد تحويلها وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ام قصير والمقابلين .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المده السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٧٤ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم اع-٩٩-٩٨-أم قصير والمقابلين المتضمن تعديل مسار الشارع امام قطع الاراضي ذوات الارقام ٢١٢ - ٩٨ حوض ٤٩ المقابلين الشرقي لوحه ٥٥ حي الخمسينية وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ام قصير والمقابلين .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المده السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٧٥ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم أع-١٠٠-٩٨- ام قصير والمقابلين المتضمن رفع صفة استعمال جزء من قطعة الارض رقم ٢٥٨ حوض ٤٧ طيحين الشرقي من مباني عامة الى سكن -ج- وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ام قصير والمقابلين .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المده السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٧٦ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم اع-٨٠-٩٨ شفا بدران والمتضمن تخفيض حكم الارتداد الجانبي من جهة القطع ذوات الارقام ٢٥٠، ٢٥١ للقطعة رقم ٣٨ حوض -٦- دميه من خمسة امتار الى ثلاثة امتار وتبقى الاحكام التنظيمية حسب سكن -أ- مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع دينارين للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المده السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٧٧ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم اع-٨١-٩٨- شفا بدران المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شارع وتنظيم استعمال سكن -ج- لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض -١- ام حجير لوحه -١- وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المده السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٧٨ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم اع-١٩٦-٩٨- صويلح المتضمن الغاء الشارع المار ضمن قطعة الارض رقم ١٥٦ حوض -٢- الجبيهة لوحة -٧- وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المده السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٧٩ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم اع-١٣٩-٩٨- القويسمة المتضمن تغيير صفة استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام ٧٧، ٤٠٤، ٣٨٠ حوض -١- قصير السهل من سكن -ج- الى تجاري محلي ضمن سكن -ج- مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع اربعة دنانير للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المده السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٨٠ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم اع-١٤٠-٩٨- القويسمة المتضمن تغيير صفة استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام ٥٢٠، ٨٤، ١٤٣ حوض -٣- ابو صوانة لوحة ٢٢ من سكن -د- الى صناعات خفيفة وحسب احكام المقابل وعدم فتح ابواب على الشوارع المقابل للسكن وافراز طريق رضائي سعة ٨م مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع ستة دنانير للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المده السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٨٢ تاريخ ١-٣-١٩٩٨ الموافقة على ايداع الاقتراح التنظيمي رقم اع-٢٨٣-٩٨- وادي السير المتضمن تحويل جزء من ارتداد الى جسم البناء وجزء من جسم البناء الى ارتداد ضمن قطعة الارض رقم ٣٤٣١ حوض ٥ الصويفية مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع ستة دنانير للمتر المربع الواحد من كامل مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المده السالفة الذكر .

اعلانات
صادرة عن محافظ جرش رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة جرش
السيد خميس ابو سليم

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية سوف رقم ٤١ تاريخ ٣١-١٠-١٩٩٦ المتضمن تعديل كرم الشارع المار بالقطعة رقم ٢٣ من حوض رقم ٢٣ بيدر الحمص من اراضي سوف من الجهة الجنوبية الشرقية بحيث يكون الشارع على حد القطعة وان لا يترك فضلات وذلك حسب الترسيم المعد .

فقررت اللجنة اللوائية في محافظة جرش الموافقة على القرار واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى مكاتب البلدية خلال الفترة القانونية المقررة . مدعمه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم ٦-١٠ تاريخ ٢٤-٢-١٩٩٧ المتضمن تعديل الشارع التنظيمي المحاذي للقطع ذوات الارقام ١٣٤، ١٣٥ حوض رقم ١٠ ابو الحجل ليطابق الواقع علما بان الشارع معبد .

فقررت اللجنة اللوائية في محافظة جرش الموافقة على القرار واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى مكاتب البلدية خلال الفترة القانونية المقررة . مدعمه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم ١٦-١٩ تاريخ ١٢-٥-١٩٩٧ المتضمن تحويل صفة الاستعمال للقطع ذوات الارقام ٤٤٦، ٤٤٧، ٨٤٨، ٨٦، ١٠١، ٩١، ٤٢٩، ٤٨ حوض رقم -٧- ميسر ذهبون من سكن -ب- الى سكن -ج- وذلك لتسهيل عملية الافراز .

فقررت اللجنة اللوائية في محافظة جرش الموافقة على القرار واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى مكاتب البلدية خلال الفترة القانونية المقررة . مدعمه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم ١٢-١٤ تاريخ ٧-٤-١٩٩٧ المتضمن تغيير صفة استعمال للقطع ذوات الارقام ٨٤١، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١ من حوض -٧- الخضراء الفوقا وذلك لتسهيل عملية الافراز وتحويلها من سكن (ب) الى (ج) .

فقررت اللجنة اللوائية في محافظة جرش الموافقة على القرار واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى مكاتب البلدية خلال الفترة القانونية المقررة . مدعمة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الربوه ٤–١٤ تاريخ ٢٢–٩–١٩٩٧ المتضمن الدخله المارة بقطعة الارض رقم –٤٣– من حوض رقم –٥– تنظيم المشيرفة الغربية لازالة الضرر عن منزل السيد احمد راشد عواد بعد ان تم اعلان القرار بجريدتين محليتين والجريدة الرسمية بعددها رقم ٤١٣٧ تاريخ ٢٥–٧–١٩٩٦ فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار . ووضعه موضع التنفيذ خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم م١٧–١٥ تاريخ ١٩–٥–١٩٩٧ المتضمن الغاء مسرب التخزين المحاذي للشارع الشهيد فراس العجلوني كما قررت اللجنة تخفيض بداية مسرب التخزين بداية من القطعة رقم ٤٦ حوض رقم –٧– خلال ابو حنيفه بحيث يبدأ بسعة ٩م في البداية ومن ثم يأخذ باقي سعته وذلك لوجود بناء مؤلف من اربعة طبقات تقع ضمن سعة مسرب التخزين .

فقررت اللجنة اللوائية في محافظة جرش الموافقة على القرار واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى مكاتب البلدية خلال الفترة القانونية المقررة . مدعمه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم ١٦–١٨ تاريخ ١٢–٥–١٩٩٧ المتضمن تحويل صفة استعمال للقطع ذوات الارقام ٢٢٧، ٢٢٦، ٢٢٥، ٤٣٥، ٤٣٤، ٤٤٨، ٤٤٧، ٤٤٦، ٢٥، ٢٢١ حوض رقم –١– المجر من سكن –أ– الى سكن –ب– وذلك لازالة الشيوع .

فقررت اللجنة اللوائية في محافظة جرش الموافقة على القرار واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى مكاتب البلدية خلال الفترة القانونية المقررة . مدعمه بالمخططات التوضيحية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة اربد رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد

السيد قاسم بني هاني

● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها ٣١٥ لعام ١٩٩٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٩٣ لعام ١٩٩٧ المتضمن :

تخفيض سعة الكبري الواقع على القطعة رقم –١٨– بالحوض رقم ٨ البلد من ٨م×٨م الى ٢,٨٠×٢,٨٠م والقطعة رقم ٩ من نفس الحوض وفق الأفراز تفاديا من هدم الابنية القائمة على القطعتين المذكورتين .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدتي سال والمغير بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم١٢ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قراري اللجنة المحلية في كل من بلدتي سال والمغير رقمي ٤٧–١٧ ، ٦١–٢٦ لعام ١٩٩٧ المتضمنين : –

استحداث شارع تنظيمي بسعة ١٤م مناصفة بين اراضي بلدتي سال والمغير بناءا على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م–٤٣–٩–٢٤٠٢٠ تاريخ ٢٠–٩–١٩٩٧ .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في كل من بلدتي سال والمغير خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة سوم بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٩ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة سوم رقم ٣٠–٥ لعام ١٩٩٧ المتضمن :–

تخفيض الشارع المتجه شرقا وغربا والواصل بين شارع ١٦م غربا ابتداءا من القطعة رقم ٣٢ وانتهاءا بالقطعة رقم ٥٢ من ١٢م الى ٦م بحيث يكون التخفيض من الطرف الشمالي للشارع وذلك تفاديا من هدم البناء القائم بسعته على القطعة رقم ٧٧ بالحوض رقم –٦– ابو حميدة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة سوم خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ملعال ان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٥٠ لعام ١٩٩٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة ملعال رقم ١٦–١ لعام ١٩٩٧ بشأن :

تغيير صفة الاستعمال في القطع ذوات الارقام ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٦، ٢٧، ٥١، ٥٠، ٣٢، ٣٣، ٣٥، ٣٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١ و ٤٢ بالحوض رقم ١٣ من سكن –ب– الى سكن –ج– لكثرة الشركاء وتسهيل عملية الافراز بينهم .

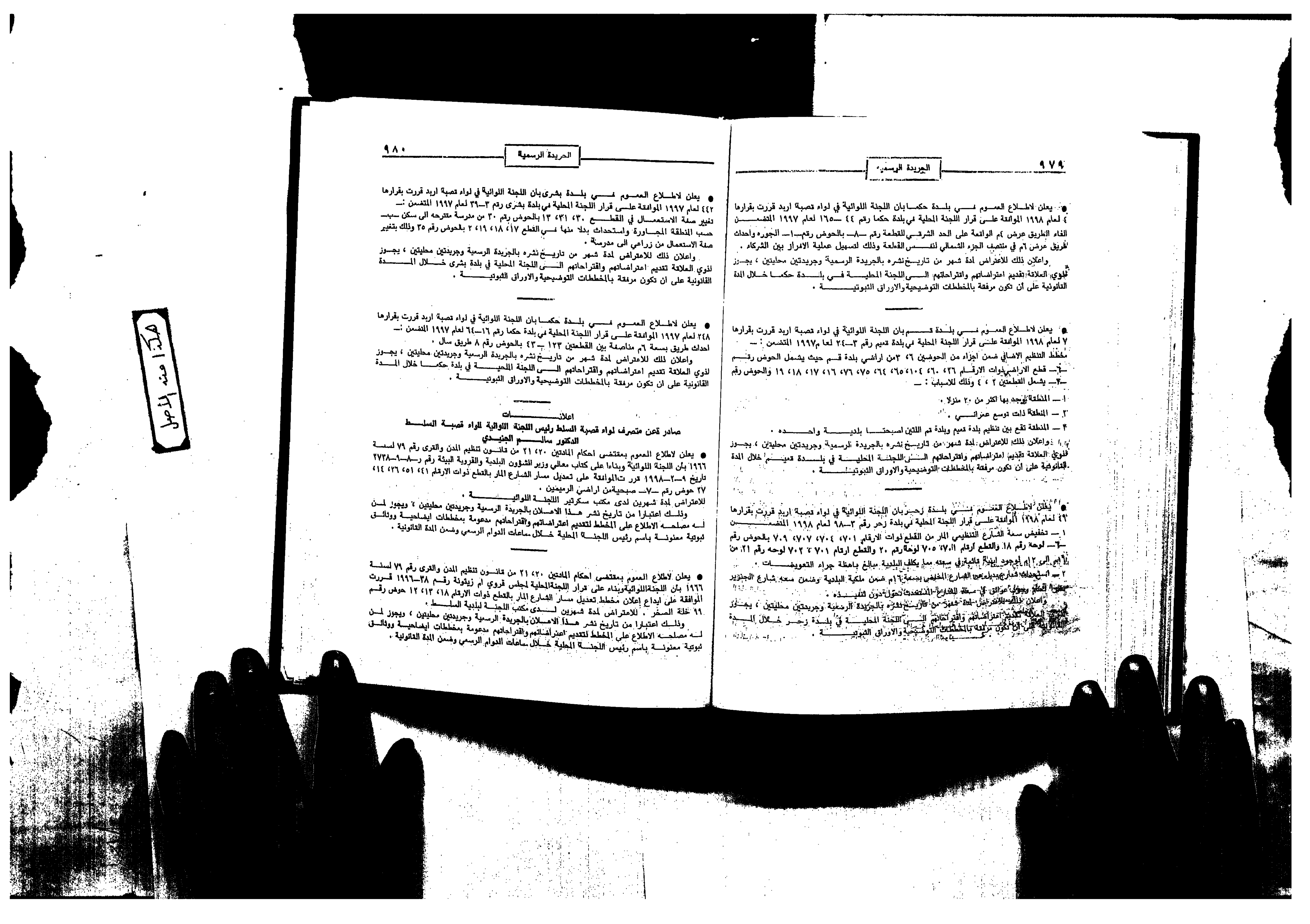
بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم – ٤١٩٧ – تاريخ ١٠–٤–١٩٩٧ .

ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنة اللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة اسعره بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٤ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة موعرا رقم ٣٠–٩٧ لعام ١٩٩٧ المتضمن : –

الغاء الطريق بسعة ٦م المار من القطع ذوات الارقام ٧٠٥ و ٧١٥ بالحوض رقم –٧– من اراضي بلدة اسعره تفاديا من تفتيت الملكية ومن دفع التعويضات كما ان القطع مخدومة بشوارع تنظيمية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة موعرا خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حكما بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها ٤ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حكما رقم ٤٤ ـ١٦٥ لعام ١٩٩٧ المتضمن الغاء الطريق عرض ٤م الواقعة على الحد الشرقي للقطعة رقم ـ٨ـ بالحوض رقم ـ١ـ الجوره واحداث طريق عرض ٦م في منتصف الجزء الشمالي لنفس القطعة وذلك لتسهيل عملية الافراز بين الشركاء .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حكما خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة قم بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها ٧ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة قميم رقم ٣ـ٢٤ لعام ١٩٩٧ المتضمن : ـ مخطط التنظيم الاضافي ضمن اجزاء من الحوضين ٦، ٣من اراضي بلدة قم حيث يشمل الحوض رقم ـ٦ـ قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٦، ٦٠، ١٠٤، ٦٥، ٦٤، ٧٥، ٧٦، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩ والحوض رقم ـ٣ـ يشمل القطعتين ٢ ، ٤ وذلك للاسباب : ـ

١ ـ المنطقة يوجد بها اكثر من ٢٠ منزلا .

٢ ـ المنطقة ذات توسع عمراني .

٣ ـ المنطقة تقع بين تنظيم بلدة قميم وبلدة قم اللتين اصبحتا بلدية واحده .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة قميم خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة زحر بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها ٤٩ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة زحر رقم ٣ـ٩٨ لعام ١٩٩٨ المتضمن

١ ـ تخفيض سعة الشارع التنظيمي المار من القطع ذوات الارقام ٧٠١، ٧٠٤، ٧٠٧، ٧٠٩ بالحوض رقم ـ٦ـ لوحة رقم ١٨ والقطع ارقام ٧٠١، ٧٠٥ لوحة رقم ٢٠ والقطع ارقام ٧٠١ ، ٧٠٢ لوحه رقم ٢١ من ٢٠م الى ١٢م لوجود ابنية قائمة في سعته مما يكلف البلدية مبالغ باهظة جراء التعويضات .

٢ ـ استحداث شارع بديل عن الشارع المخفض بسعة ١٦م ضمن ملكية البلدية وضمن سعة شارع الجنزير [illegible] وجود عوائق في سعة الشارع المستحدث تحول دون تنفيذه .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة زحر خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بشرى بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها ٤٤٢ لعام ١٩٩٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بشرى رقم ٣ـ٣٩ لعام ١٩٩٧ المتضمن :ـ تغيير صفة الاستعمال في القطع ٣٠، ٣١، ١٣ بالحوض رقم ٣٠ من مدرسة مقترحه الى سكن ـبـ حسب المنطقة المجاورة واستحداث بدلا منها في القطع ١٧، ١٨، ١٩، ٢ بالحوض رقم ٣٥ وذلك بتغيير صفة الاستعمال من زراعي الى مدرسة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بشرى خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حكما بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها ٢٤٨ لعام ١٩٩٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حكما رقم ١٦ـ٦٤ لعام ١٩٩٧ المتضمن :ـ احداث طريق بسعة ٦م مناصفة بين القطعتين ١٢٣ ـ ٤٣ بالحوض رقم ٨ طريق سال .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حكما خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعلانات

صادر عن متصرف لواء قصبة السلط رئيس اللجنة اللوائية للواء قصبة السلط

الدكتور سالم الجنيدي

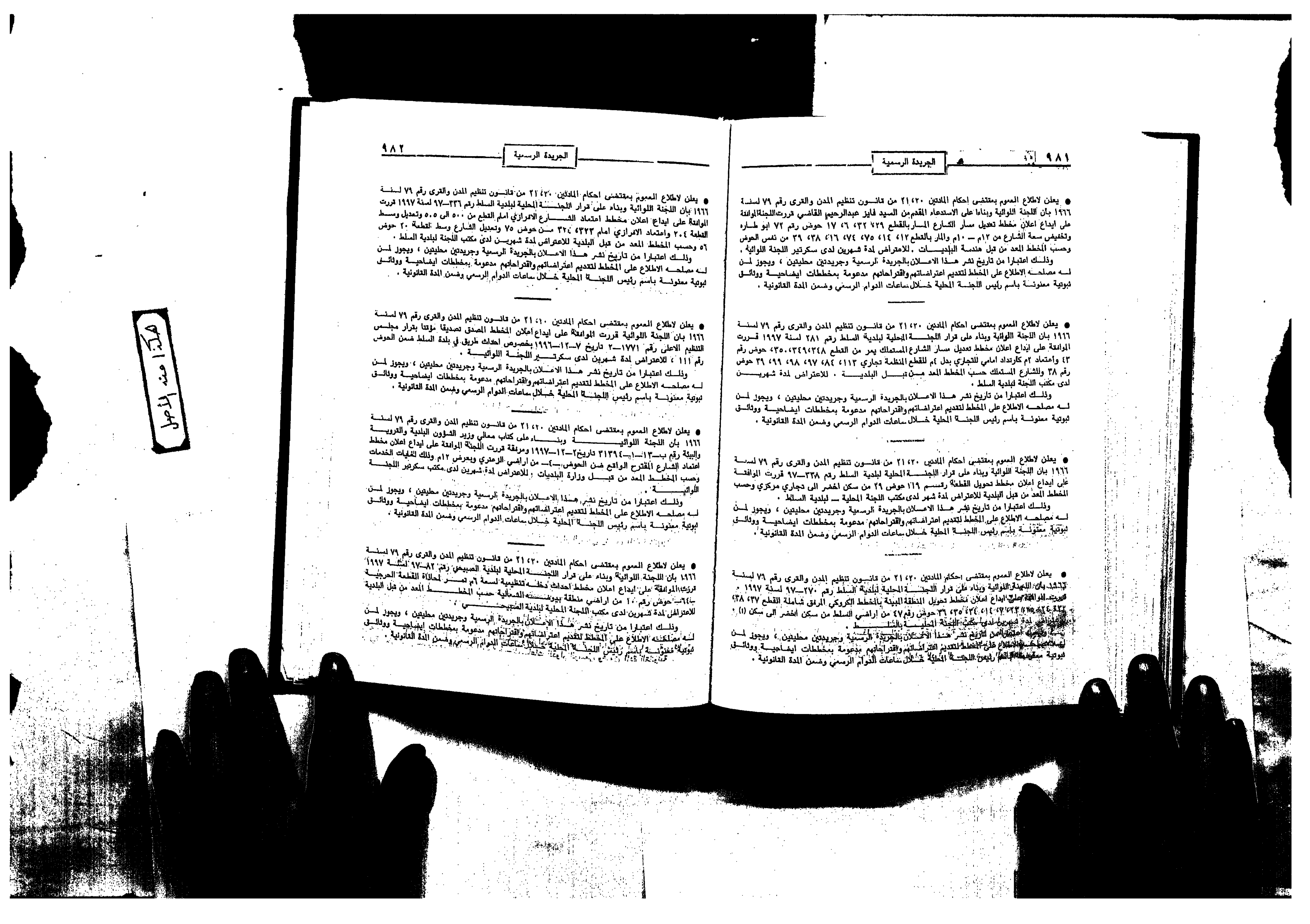
● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناءا على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية البيئة رقم ر ـ٨ـ٩ـ٢٧٣٨ تاريخ ٩ـ٢ـ١٩٩٨ قررت الموافقة على تعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٤١، ٥١، ٢٦، ١٤، ٢٧ حوض رقم ـ٧ـ صبحية من اراضي الرميمين .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي ام زيتونة رقم ٣٨ـ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع إعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ١٨، ١٣، ١٢ حوض رقم ٩٩ خلة الصخر . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية السلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانـــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناءا على الاستدعاء المقدم من السيد فايز عبدالرحيم القاضي قررت اللجنة الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطع ٢٩، ٣٢، ٦، ١٧ حوض رقم ٧٢ ابو طـاره وتخفيض سعة الشارع من ١٢م ــ ١٠م والمار بالقطع ١٢، ١٤، ٧٥، ٧٤، ١٦، ٣٨، ٣٩ من نفس الحوض وحسب المخطط المعد من قبل هندسة البلديـــات . للاعتراض لمدة شهرين لدى سكرتير اللجنة اللوائية .

وذلـك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمــن لــه مصلحــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيـــة ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانـــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنــــة المحلية لبلدية السلط رقم ٢٨١ لسنة ١٩٩٧ قــررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المستملك يمر من القطع ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٠، حوض رقم ٤٣ واعتماد ٢م كارتداد امامي للتجاري بدل ٤م للقطع المنظمة تجاري ١١٣، ٨٤، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ٣٩ حوض رقم ٣٨ وللشارع المستملك حسب المخطط المعد مــن قبـــل البلديـــة . للاعتراض لمدة شهريــــن لدى مكتب اللجنة لبلدية السلط .

وذلـــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمــن لـــه مصلحـــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيـــة ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانـــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنــــة المحلية لبلدية السلط رقم ٣٣٨ــ٩٧ قررت الموافقـــة على ايداع اعلان مخطط تحويل القطعة رقـــم ١١٩ حوض ٢٩ من سكن اخضر الى تجاري مركزي وحسب المخطط المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية ــ لبلدية السلط .

وذلـــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمــن لـــه مصلحـــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيـــة ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانـــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنــــة المحلية لبلدية السلط رقم ٢٧٠ــ٩٧ لسنة ١٩٩٧ . قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تحويل المنطقة المبينة بالمخطط الكروكي المرفق شاملة القطع ٣٧، ٣٨، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٣، ٧، ١٤، ٣٤، ٣٥، ٣٦ حوض رقم ٤٧ من اراضي السلط من سكن اخضر الى سكن (أ) . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحليـــة بالسلـــط .

وذلـــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمــن لـــه مصلحـــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيـــة ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانـــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنــــة المحلية لبلدية السلط رقم ٣٣٦ــ٩٧ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد الشــــارع الافرازي امام القطع من ٥٠٠ الى ٥٠٥ وتعديل وسـط القطعة ٢٠٤ واعتماد الافرازي امام ٣٢٣، ٣٢٤ مـــن حوض ٧٥ وتعديل الشارع وسط القطعة ٢٠ حوض ٥٦ وحسب المخطط المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهريـــن لدى مكتب اللجنة لبلدية السلط .

وذلـــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمــن لـــه مصلحـــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيـــة ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ١٠، ٢١ من قانـــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان المخطط المصدق تصديقا مؤقتا بقرار مجلـــس التنظيم الاعلى رقم ١٧٧١ــ٢ تاريخ ٧ــ١٢ــ١٩٩٦ بخصوص احداث طريق في بلدة السلط ضمن الحوض رقم ١١١ ، للاعتراض لمدة شهرين لدى سكرتـــير اللجنـــة اللوائيـــة .

وذلـــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمــن لـــه مصلحـــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيـــة ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانـــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائيـــــــة وبنــــــاء على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقرويـــة والبيئة رقم بــ١٣ــ١ــ٣١٣٩٤ تاريخ ٢ــ١٢ــ١٩٩٧ ومرفقة قررت اللجنة الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد الشارع المقترح الواقع ضمن الحوض ــ٤ــ من اراضي الزعتري وبعرض ١٢م وذلك لغايات الخدمات وحسب المخطـــط المعد من قبـــل وزارة البلديات ، للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب سكرتير اللجنـــة اللوائيـــــــة .

وذلـــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمــن لـــه مصلحـــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيـــة ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانـــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنــــة المحلية لبلدية الصبيحي رقم ٨٢ــ٩٧ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث دخلـــه تنظيمية لسعة ٦م تمـــر لمحاذاة القطعة الحرجيـــة ــ٤٤ــ حوض رقم ١٠ من اراضي منطقة بيوضـــــه الشمالية حسب المخطـــــط المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الصبيحـــــــي ،

وذلـــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمــن لـــه مصلحـــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيـــة ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناءا على قرار اللجنــة المحلية لبلدية السلط رقم ٣٤٢ــ٩٧ لسنة١٩٩٧ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط ادخال كل من اسكان المغاريب رقم ١ ، ٢ للتنظيم ضمن الاحواض ذوات الارقام ٨٤، ٨٢ واعتماد الشوارع الافرازية تنظيميا والغاء الاجزاء التي تضر بالقطع المفرزة وتنظيم المشروع كسكن بأحكام خاصة وتجاري باحكــام خاصة وحدائق ومباني عامه وممرات ومواقف سيارات وحســب المخطط المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلديــة السلــط .

وذلــك اعتباراً من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمـن لــه مصلحــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيــة ووثائــق ثبوتية معنونــة باسم رئيس اللجنــة المحلية خــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنــة المحلية لبلدية الفحيص رقم ١٤٤ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٢٠، ٢١، ٤٠، ٣١١، ٢٣، ٢٤، ٢٦، ٢٨ حوض رقم ١٢ من اراضي الفحيــص من ١٢م ــ ١٠م ، للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية الفحيص .

وذلــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمـن لــه مصلحــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيــة ووثائــق ثبوتية معنونــة باسم رئيس اللجنــة المحلية خــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايــداع اعلان المخطط المصدق تصديقا مؤقتا بقرار مجلــس التنظيم الأعلى رقم ١٤٨ تاريخ ٢ــ٢ــ١٩٩٧ واعلان الشارع المار بالقطع ذوات الارقــام ٤٤، ٣٢، ٣٠ حوض رقم ٢٣ والقطع ذوات الارقام ٥، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٢٨، ٦، ٧ حوض رقم ٢١ البقيع الشرقي المدينة من اراضي ماحص للاعتراض لمدة اسبوعين لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية .

وذلــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمـن لــه مصلحــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيــة ووثائــق ثبوتية معنونــة باسم رئيس اللجنــة المحلية خــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناءا على قرار اللجنــة المحلية لبلدية الصبيحي رقم ٨٣ــ٩٧ لسنــة ١٩٩٧ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث دخلــه تنظيمية بسعة ــ٦ــ تمر مــع القطع ذوات الارقــام ٢٠، ١٢٢، ١٢٣ حوض رقم ــ٦ــ تــل الحجــاج وخشفه من اراضي الصبيحي وحسب المخطط المعد من قبل البلديــة للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلديــة الصبيحي .

وذلــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمـن لــه مصلحــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيــة ووثائــق ثبوتية معنونــة باسم رئيس اللجنــة المحلية خــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناءا على قرار اللجنة المحلية لبلدية عيرا رقم ١ــ٤٩ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الغاء الدخلة المارة من بين القطعتين رقم ٧٩ ، ٨٠ من حوض رقم ــ٥ــ الحدادة وشعثا من اراضي عيرا . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية عيرا .

وذلــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمـن لــه مصلحــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيــة ووثائــق ثبوتية معنونــة باسم رئيس اللجنــة المحلية خــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على كتاب معالــي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقــم ع ١١ــ٩ــ٨ تاريخ ٣ــ١ــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطعة رقم ٢٢ حوض رقم ٣ من اراضي علان وعدم الموافقة على تعديل مسار الشارع المار بالقطعة رقم ١٣٢ من نفس الحوض . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية .

وذلــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمـن لــه مصلحــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيــة ووثائــق ثبوتية معنونــة باسم رئيس اللجنــة المحلية خــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنــة المحلية لبلدية الصبيحي رقم ٧٢ــ٩٧ لسنة ١٩٩٧ ، قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفــة استعمال الجزء المنظم مدارس ومباني عامة من قطع ٨٦، ٢١٢، ٢١٣ حوض رقم ــ٦ــ تل حجاج مــن اراضي منطقة خشفه الى سكن ــاــ حسب المجاور للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلديــة الصبيحــي .

وذلــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمـن لــه مصلحــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيــة ووثائــق ثبوتية معنونــة باسم رئيس اللجنــة المحلية خــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانــون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنــة المحلية لبلدية زي رقم ٢ــ٩٨ لسنة ١٩٩٨ قــررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطعة رقم ٦٨ حوض رقم ٢٠ طباعه من اراضي زي، للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلديــة زي .

وذلــك اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمـن لــه مصلحــه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيــة ووثائــق ثبوتية معنونــة باسم رئيس اللجنــة المحلية خــلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانـون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الفحيص رقم ٣٥ـ٩٨ لسنة ١٩٩٨ ، قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ١٢٤، ١٣٠، ٨٢٨، ٨٢٩، ٦٩٢، ٧٦٤، ٩١٢ من الحوض رقم ١١، الرهوه من ١٠م الى ٨م وحسب المخطط المرفق من البلدية ، للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الفحيـص .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هـذا الاعـلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمـن لـه مصلحـه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيـة ووثائـق ثبوتية معنونـة باسم رئيس اللجنـة المحلية خـلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

اعــــلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانـون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنـة المحلية لبلدية يرقا رقم ٧٨ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشـارع المـار بالقطع ٦٤، ٦٣، ٥٩ حوض رقم ـ٩ـ من اراضـي يرقا وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل هندسـة البلديات ، للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية يرقـا .

وذلـك اعتبارا من تاريخ نشر هـذا الاعـلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمـن لـه مصلحـه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحيـة ووثائـق ثبوتية معنونـة باسم رئيس اللجنـة المحلية خـلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

الدكتور زيد خالـد الزريقـات
متصـرف لـواء قصبـة السلـط
رئيس اللجنـة اللوائية للتنظيم

اعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الزرقاء السيـد زيـد الظاهـر

● اطلعت اللجنة اللوائيـة للتنظيم في متصرفيـة لواء قصبـة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقـم ب ـ٦١ـ٩ـ٢٨٤٨٨ تاريخ ٢٥ـ١٠ـ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل شوارع ضمن الحوض رقم ـ٧ـ القصبات من اراضي بيرين .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ـ١٠ـ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على مـا جاء باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعـه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريـدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـا يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائيـة للتنظيم في متصرفيـة لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية لبلديـة الزرقاء رقم ١٥ـ١٠٣ تاريخ ١٩ـ١١ـ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن تغيير صفة الاستعمال ـ منطقة التنظيم ـ لشارع ٢٠م من سكن ـدـ الى منطقة تجاري طولي وبعمق ١٤م وذلك من لوحة رقم ـ٩ـ التنظيمية لوجود ابنية قائمة على الحد ومخـازن تجارية قائمة على الواقع وحسب ما هو مبين وموضح على المخطط التنظيمي المرفق .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ـ٦٤ـ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على مـا جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشـره بالجريـدة الرسمية وجريدتـين محليتـين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـا يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططـات الايضاحيـة .

● اطلعت اللجنة اللوائيـة للتنظيم في متصرفيـة لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية لبلديـة السخنة رقم ٣٧ـ٨٩ تاريخ ١٣ـ٨ـ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل مسار شارع ١٦م من الجهة الجنوبية والمار من القطعة رقم ٢٢٨ من حوض ـ١١ـ الزواهرة لوحة رقم ٢٢ التنظيمية بحيث يتم تلافي هدم البناء القائم في سعة الشارع ورفع الضرر عنه وحسب المخطط المعد لهـذه الغايـة .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ـ٣٩ـ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على مـا جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشـره بالجريـدة الرسمية وجريدتـين محليتـين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـا يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططـات الايضاحيـة .

● اطلعت اللجنة اللوائيـة للتنظيم في متصرفيـة لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية لبلديـة الزرقاء رقم ٨ـ١ تاريخ ١٧ـ١ـ١٩٩٨ والمخطـط التنظيمي المتضمن استحداث طريق ٦م يربط بين شارع ١٦م من الشمال وشارع ١٢م من الجنـوب ويمـر من القطعة رقم ٨٨ من حوض ١١ الزواهرة لوحـة رقم ٢٣ التنظيم من اراضي مطل الزرقاء والرصيفـة وحسب ما هو مبين وموضح على المخطط المرفق .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ـ٣٤ـ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على مـا جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشـره بالجريـدة الرسمية وجريدتـين محليتـين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـا يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططـات الايضاحيـة .

● اطلعت اللجنة اللوائيـة للتنظيم في متصرفيـة لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية لبلديـة الضليل رقم ١ـ٦ تاريخ ٩ـ٩ـ١٩٩٧ والمخطـط التنظيمي المتضمن احداث طريق تفصيلي بعرض ٦م مع نهاية مغلقة ضمن القطع ذوات الارقام ٥٦ـ٥٧ حوض ـ٥ـ وادي الضليل من اراضي مزرعة قصر الحلابات وذلك لتسهيل عملية الافراز للقطعة رقم ٥٧ حوض ـ٥ـ وادي الضليل وايصال الخدمات اللازمة للقطع الناتجة عنها مستقبلا شريطة عدم تحمل البلدية اية تعويضات مستقبلية ناتجة عن زيادة الاقتطـاع للشوارع التنظيمية في القطع ٥٦ ، ٥٧ من جـراء احداث الطريق كذلـك الموافقة على تعديل مسـار الشارع التنظيمي عرض ١٢م تمشيا مـع الافرازات المجاورة وذلك لوجود ازاحة في مسار الشارع علـى المخططات الهيكلية المصدقة والناتج عن تجمع لوحات الاراضي حسب المخطط رقم ٤ـ٩٧ المعد لهذه الغاية .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ـ٣٧ـ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على مـا جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشـره بالجريـدة الرسمية وجريدتـين محليتـين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـم اعتراضاتهـم اذا كان مـا يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططـات الايضاحيـة .

● اطلعت اللجنة اللوائيـة للتنظيم في متصرفيـة لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية لبلديـة صلاح الدين رقم أـ١ـ١٨ تاريخ ٢٠ـ١٠ـ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على استحـداث طريق تنظيمي بعرض ٦م ضمن القطعة رقم ـ٩ـ من الحوض رقم ـ٧ـ من اراضي صروت وحسب المخطط المعد لهذه الغايـة .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ـ٣٦ـ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على مـا جاء باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعـه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريـدة الرسميـة وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـم اعتراضاتهـم اذا كان مـا يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائيـة للتنظيم في متصرفيـة لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية لبلديـة قرى بني هاشم رقم ٣٠ـ١ـت تاريخ ٢٥ـ١١ـ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل شوارع بالحوض رقم ـ٤ـ ابو الزيغان الغربي وذلك باستحداث شـارع والغاء دخلة حيث ان الشارع المستحدث مفتـوح ومعبد حسب الواقع والدخلة المراد الغاؤها لا تخدم احدا كما هو مبين على المخطط المرفـق .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ـ٥٦ـ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على مـا جاء باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعـه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريـدة الرسميـة وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـم اعتراضاتهـم إذا كان مـا يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائيـة للتنظيم في متصرفيـة لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على قـرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١/١٠٢ تاريخ ٢٥ـ٧ـ١٩٩٥ المتضمن مخطط التنظيم الهيكلي لقرية شومر ام العظام ضمن الحوض رقم ـ٧ـ .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ـ٧٥ـ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار مجلس التنظيم الاعلى المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتـين محليتـين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـم اعتراضاتهـم اذا كان مـا يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائيـة للتنظيم في متصرفيـة لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية لبلديـة الزرقاء رقم ١٢ـ١٠٣ تاريخ ١٩ـ١١ـ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات الكيرف الواقـع على القطعة رقم ١٢٩ من حوض ١٠ البلد حي ـ٤ـ الشرقي لوحة رقم ١٠ من اراضي مدينة الزرقاء وبحيث يتم اعتماده على ١٠ر٥م×٢٠ر٣م بدلا من ١٢م×١٢م وذلك لوجود بناء قائم في سعته وحسب ما هو مبـين على المخطط المرفـق .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ـ٤٨ـ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على مـا جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشـره بالجريـدة الرسمية وجريدتـين محليتـين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـم اعتراضاتهـم اذا كان مـا يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططـات الايضاحيـة .

● اطلعت اللجنة اللوائيـة للتنظيم في متصرفيـة لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية لبلديـة الزرقاء رقم ٦ـ١ تاريخ ٧ـ١ـ١٩٩٨ والمخطـط التنظيمي المتضمن تخفيض سعة الشارع المار مـن القطعة رقم ١٠٧٧ من حوض ـ٤ـ البتراوي لوحـة رقم ١٧ من اراضي البتراوي لوحة رقم ١٢ التنظيمية وبحيث يتم تخفيضه من ١٢م الى ١٠م ومن جهـة القطعة اعلاه وذلك لصغر عرض القطعة في ذلـك الموقع وقصر طول الشارع وحسب المخطط المعد لهذه الغايـة .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ـ٧٤ـ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على مـا جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشـره بالجريـدة الرسمية وجريدتـين محليتـين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدي اللجنة المحلية وتقديـم اعتراضاتهـم اذا كان مـا يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططـات الايضاحيـة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الزرقاء رقم ٤٦–٨٣ تاريخ ٢–٧–١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن تغيير صفة استعمال التنظيم للقطعة رقم ٣٧٦٠ من حوض ٤ البتراوي الجنوبي لوحة رقم ٢٨ من اراضي البتراوي لوحة رقم –١٩– من منطقة مباني عامة الى سكن –ب– وحسب المجاور لها – وذلك بسبب فك الحجز عن القطعة رقم اعلاه من قبل وزارة التربية والتعليم بكتابهم رقم ١٥–٩–١٧٤٤٢ تاريخ ٢٦–٥–١٩٩٧ وحسب ما هو مبين على المخطط المرفق .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٥٠– لسنة ١٩٩٨ الموافقة على ما جاء باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الكرك رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم للواء قصبة الكرك السيد محمد الصبيحات

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار لجنة بلدية وادي الكرك رقم –٦– لسنة ١٩٩٧ ، بخصوص طلب الغاء الشارع ١٢م المرسم ضمن القطعة رقم –٤– حوض –٦– واعتماد الشارع المعبد وحسب الواقع وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء الشارع ١٢م المرسم ضمن القطعة –٤– حوض –٦– واعتماد مسار شارع الاشغال المعبد بسعة ١٢م وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في بلدية وادي الكرك وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم رئيس اللجنة وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي ادر رقم ٧٥ لسنة ١٩٩٧ بخصوص طلب الغاء الطريق ٣م والمارة بالقطع ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤ ، حوض ١٢ من اراضي ادر .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء الطريق المشار اليها اعلاه لوجود عوائق بسعتها التنظيمية – اشجار وسلاسل حجرية واسلاك شائكة – وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وايداع اعلان المخطط التعديلي للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في بلدة ادر وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لبلدية ادر وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار بلدية راكين رقم ٣–١– لسنة ١٩٩٨ والمتضمن اعتماد الشارع سعة ١٤م المار ضمن القطع ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ١٥١ حوض –٦– الوسية .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على اعتماد الشارع المار من القطع ذوات الارقام ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ١٥١ حوض ١٥ وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك. وايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في بلدية راكين وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم رئيس البلدية وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار لجنة بلدية وادي الكرك رقم ٧ لسنة ١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على احداث شارع بسعة ١٢م ضمن القطع ذوات الارقام ٤، ١٦١ حوض ١٢ البقيع الشمالي الواقعة داخل حدود البلدية ومناصفة بين القطع بنفس السعة واستمرارية للشارع المؤدي للمقبرة والغير موصل اليها – ضمن تنظيم قرية بقيع الاغوات – .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار لجنة بلدية وادي الكرك المشار اليه اعلاه وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في بلدية وادي الكرك وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم رئيس البلدية وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي راكين رقم ٣–٤٦ لسنة ١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على الغاء الشوارع بالقطع ذوات الارقام ٤٩، ٥٠ حوض –٥– واعتماد شارع بسعة ١٢م مناصفة بين القطع ٤٩، ٥٠ .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تعديل الشوارع المارة بالقطع ٤٩، ٥٠ حوض ٥ مع احداث طريق بسعة ٦م استمرارية للطريق المعتمدة وحسبما موضح بالمخطط والمعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وايداع ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط لدى بلدية راكين وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم رئيس البلدية وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي الثنية رقم ٣–أ–٩٨ والمتضمن الموافقة على الغاء جزء من الطريق ٨م المارقمن القطعة ٤٠ حوض ١٥ من اراضي الثنية وتلافيا لهدم بناء مرخص قبل احداث الطريق وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء جزء من الطريق ٨م المرسم ضمن القطعة ٤٠ حوض ١٥ من اراضي الثنية لتلافي هدم مكن وتضرر منطقة مشجرةوابقاء استمراريتها بسعة ٨م وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين • ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط والقرار في بلدية الثنية وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم رئيس البلدية وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية •

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي المدنانية رقم ٦٤ لسنة ١٩٩٧ بخصوص ازالة صفة المدارس عن الجزء المتبقي من القطعة رقم ١٦١ حوض ٢ سدور بروك وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ازالة صفة المدارس عن الجزء من القطعة ١٦١ حوض –٢– وتحويلها لسكن –ب– وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وابقاء صفة المباني العامة على الجزء المطلوب استملاكه من قبل وزارة التربية وحسبما موضح بالمخطط المعدمن مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين • ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار والمخطط في بلدية المدنانية وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم رئيس البلدية وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية •

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي بتير رقم ٩ لسنة ١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على اجراء تعديلات على المخطط التنظيمي لبلدة بتير والمرسل طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ب–٤٢–٩–٦٤٣٦ تاريخ ١٨–٣–١٩٩٧ وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على اعلان المخطط المشار اليه اعلاه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين • وتنسب اللجنة الغاء الطريق ٦م والشارع الذي يوصل ارض البلدية والممتد عن الشارع المقترح الغاؤه ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار والمخطط في بلدية بتير وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم رئيس البلدية وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية •

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار بلدية بتير رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار الشارع التنظيمي المار من القطعة رقم ٥٨ حوض –٢– البلد وذلك لترك ارتداد للبناء المجاور للشارع من الجهة الشرقية وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تعديل الشارع المشار اليه اعلاه وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وذلك لتوفير ارتداد للبناء وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين • ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في بلدية بتير وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم رئيس البلدية وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية •

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة معان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة معان

السيد محمود جراد النعيمات

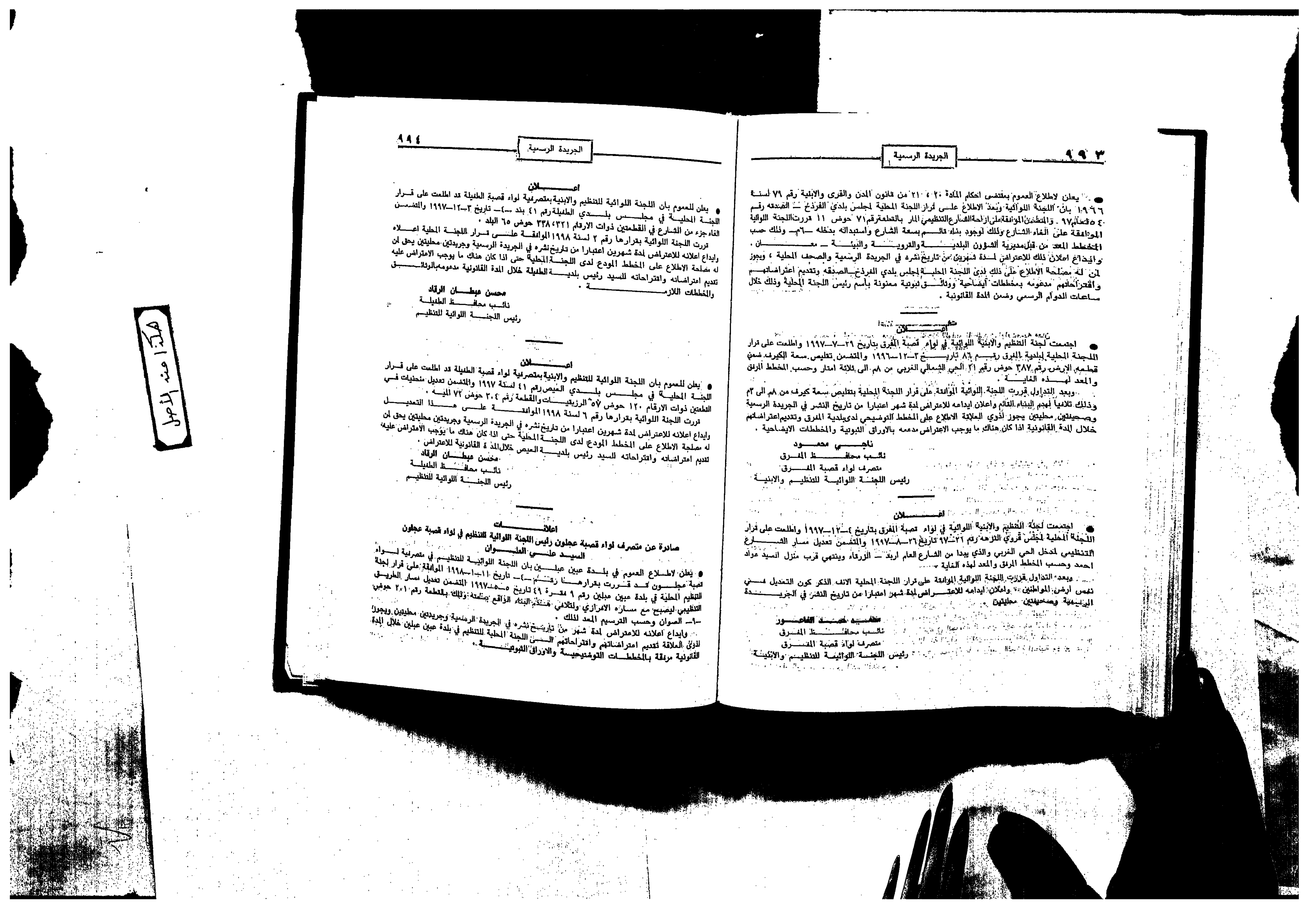
● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس المريغه– قرين رقم ٥–٣٦ لعام ١٩٩٧ والتضمن الموافقة على المخطط التنظيمي الاضافي والخاص بقرية قرين •

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس المريغه – قرين وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية •

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ايل – اوهيده رقم –١١– لعام ٩٧ والمتضمن الموافقة على الغاء طريق ضمن المخطط التنظيمي والمار بالقطعة رقم ١٦٤ حوض–١– وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء الدخلة وازاحة الاعمدة الكهربائية • وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس ايل وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية •

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ت–١–١٢٥٦٤ تاريخ ٢١–٥–١٩٩٧ بخصوص تنظيم شوارع قرية بئر البيطار وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على مخطط التنظيم المقترح والمعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة – معان • وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى سكرتير اللجنة اللوائية وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية •





● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الفرذخ – الصدقه رقم ٤ تاريخ ٥/١/٩٧ . والمتضمن الموافقة على ازاحة الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم ٧١ حوض ١١ قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء الشارع وذلك لوجود بناء قائم بسعة الشارع واستبداله بدخله –٦م– وذلك حسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة – معان .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي الفرذخ – الصدقه وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

اعـــلان

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٩–٧–١٩٩٧ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم ٨٦ تاريخ ٣–١٢–١٩٩٦ والمتضمن تقليص سعة الكيرف ضمن قطعة الارض رقم ٣٨٧ حوض رقم ٢١ الحي الشمالي الغربي من ٨م الى ثلاثة امتار وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية بتقليص سعة كيرف من ٨م الى ٣م وذلك تلافيا لهدم البناء القائم واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمه بالاوراق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

ناجي محمود
نائب محافظ المفرق
متصرف لواء قصبة المفرق
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــلان

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٤–١٢–١٩٩٧ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي النزهه رقم ٢١–٩٧ تاريخ ٢٦–٨–١٩٩٧ والمتضمن تعديل مسار الشارع التنظيمي لمدخل الحي الغربي والذي يبدا من الشارع العام اربد – الزرقاء وينتهي قرب منزل السيد عواد احمد وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية الانف الذكر كون التعديل في نفس ارض المواطنين ، واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

[illegible] احمد الفاعور
نائب محافظ المفرق
متصرف لواء قصبة المفرق
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــلان

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية بمتصرفية لواء قصبة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في مجلس بلدي الطفيلة رقم ٤١ بند –٤– تاريخ ٣–١٢–١٩٩٧ والمتضمن الغاء جزء من الشارع في القطعتين ذوات الارقام ٣٢١ ، ٣٣٨ حوض ٦٥ البلد .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ٢ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية اعلاه وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط المودع لدى اللجنة المحلية حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس بلدية الطفيلة خلال المدة القانونية مدعومة بالوثائق والمخططات اللازمة .

محسن عبطان الرفاد
نائب محافظ الطفيلة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــلان

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية بمتصرفية لواء قصبة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في مجلس بلدي العيص رقم ٤١ لسنة ١٩٩٧ والمتضمن تعديل منحنيات في القطعتين ذوات الارقام ١٢٠ حوض ٥٧ الرزيقيات والقطعة رقم ٣٠٤ حوض ٧٢ الميه .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ٦ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على هذا التعديل وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط المودع لدى اللجنة المحلية حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس بلدية العيص خلال المدة القانونية للاعتراض .

محسن عبطان الرفاد
نائب محافظ الطفيلة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة عجلون رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة عجلون السيد علي العلوان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عبين عبلين بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم –٤– تاريخ ١١–١–١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة عبين عبلين رقم ٩ فقرة ٤٩ تاريخ ٥–٥–١٩٩٧ المتضمن تعديل مسار الطريق التنظيمي ليصبح مع مسارة الافرازي ولتلافي هدم البناء الواقع بسلامة وذلك بالقطعة رقم ٢٠١ حوض –٦– الصوان وحسب الترسيم المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عبين عبلين خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عبين عبلين بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم -٢- تاريخ ١١-١-١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة عبين عبلين رقم ٢٠ فقرة ٦٣ تاريخ ٢٨-٧-١٩٩٧ المتضمن الموافقة على تخفيض الشارع من ١٢م الى ٨م والمار بجانب القطع ذوات الارقام ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ٢٣٦، ٢٣٥ من حوض رقم -٩- وحسب الترسيم المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عبين عبلين خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفرنجه - بلاص بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم -٩- تاريخ ٨-٢-١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة كفرنجه - بلاص رقم ٢٨ فقرة ٢ تاريخ ٤-١٢-١٩٩٧ المتضمن الموافقة على تخفيض الارتداد الخلفي من ٣م ليصبح ٢م وذلك بالقطع ذوات الارقام ٧٣٠، ٧٣١، ٧٢٩، ٧٢٨، ٧١٧، ٧٢٥، ٧٢٦ حوض ١١ بلاص وذلك لضيق عمق بعض القطع .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفرنجه/بلاص خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفرنجة - بلاص بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم -٨- تاريخ ٨-٢-١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة كفرنجه - بلاص رقم ٣٠ فقرة -١- تاريخ ١٨-١٢-١٩٩٧ المتضمن تعديل مسار الشارع المار بالقطع ١٤٧، ٢٠٣ حوض ١١ بلاص ليصبح حسب المفتوح على الواقع وحسب الترسيم المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفرنجه/بلاص خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عبين - عبلين بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم -١- تاريخ ١١-١-١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة عبين عبلين رقم ١٠ فقرة ٤٩ تاريخ ٥-٥-١٩٩٧ المتضمن الموافقة على توسعة الطريق التنظيمي المار بين القطع ٢٠٢، ١٦٦، ٢٠٤ وليصبح باستمرارية ضمن الشارع الاخراجي ولغاية القطعة ٣٥٢ والغاء الجزء الملون بالازرق الواقع بين ٢٠٥، ٥١١ وحسب الترسيم المعد لذلك وذلك بالحوض رقم ٩ الصوان .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عبين عبلين خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عبين عبلين بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم -٣- تاريخ ١١-١-١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة عبين عبلين رقم ٣ فقرة ٧٨ تاريخ ١-١٢-١٩٩٧ المتضمن الموافقة على تخفيض الشارع المار بالقطع ٩٧، ١٦٩، ٩٥ من حوض -٤- ابو هاول من ١٤م الى ١٠م وحسب الترسيم المعد لذلك ليصبح بسعة استمرارية الشارع المؤدي للجهة الغربية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عبين عبلين خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

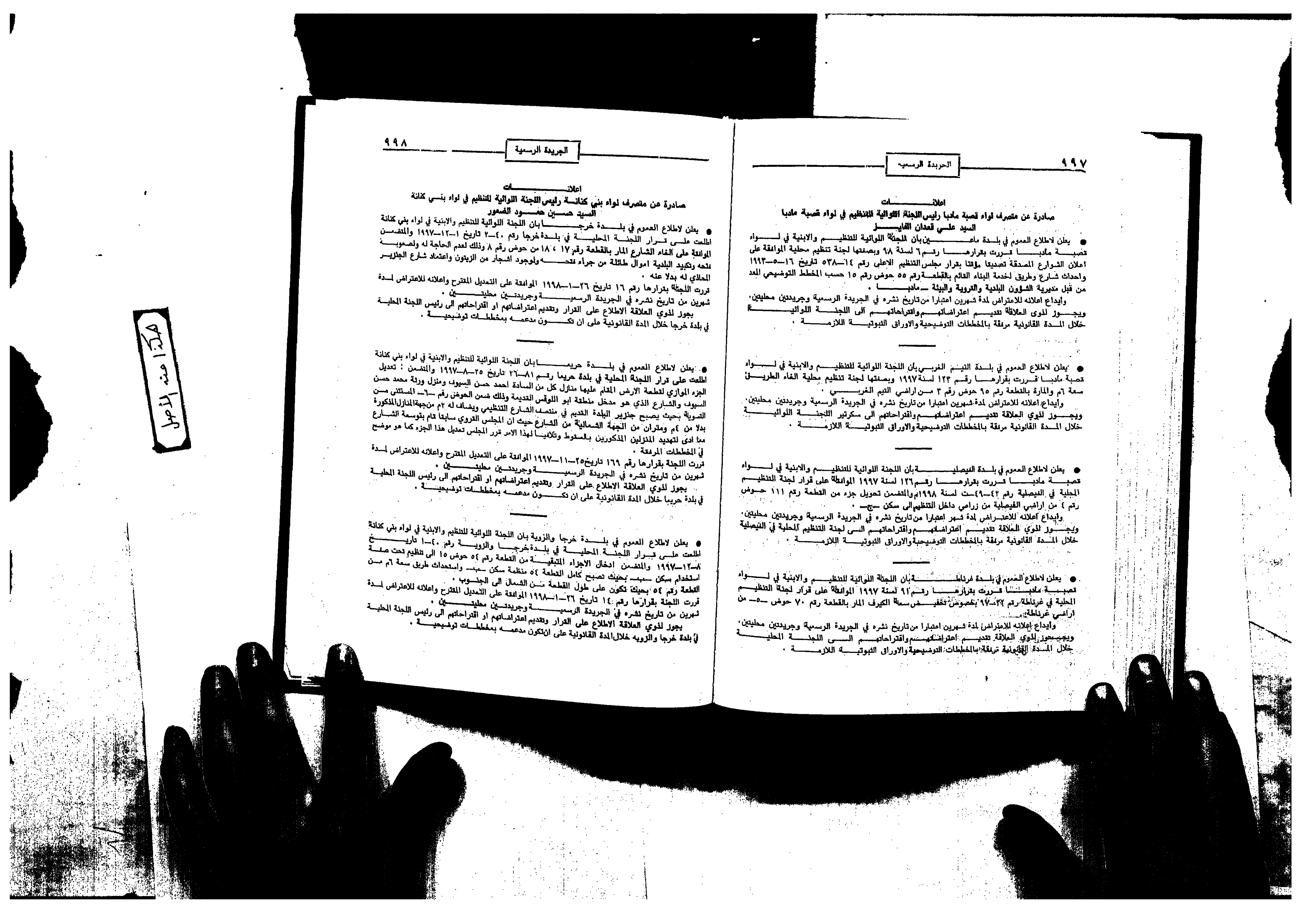
● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عبين عبلين بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم -٦- تاريخ ١١-١-١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة عبين عبلين رقم ١٧ فقرة ٣٥ تاريخ ١١-١١-١٩٩٦ المتضمن الموافقة على الغاء الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار بين القطع ٢٤٥، ٢٩٤٤ من حوض رقم -١- عميدان السمراء وحسب الترسيم المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عبين عبلين خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعلان

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٤١-١ تاريخ ١-١٢-١٩٩٧ المتضمن تحويل الجزء الجنوبي من القطعة رقم ٨ من حوض رقم ١٠ ابو الحجل والذي يحد القطعة رقم ٩ من نفس الحوض من مركز انطلاق الى تجاري طولي باحكام خاصة بدون ارتداد والجزء الشمالي من القطعة من مركز انطلاق الى تجاري طولي بالقواس باحكام خاصة بدون ارتداد جانبي وخلفي علما بان تنظيم القطعة رقم ٨ هو مخصص لمركز انطلاق سيارات الركوب في المحافظة مقررت اللجنة اللوائية في محافظة جرش الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة اسبوعين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية حيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم مدعمه بالمخططات التوضيحية لدى مكاتب اللجنة المحلية خلال المدة القانونية المقررة .

الدكتور سعد الوادي المناصير
نائب المحافظ
متصرف لواء قصبة جرش
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية
في محافظة جرش



اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة مادبا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة مادبا
السيد علي قعدان الفايز

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ماعين بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ٦ لسنة ٩٨ وبصفتها لجنة تنظيم محلية الموافقة على اعلان الشوارع المصدقة تصديقا مؤقتا بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٤–٥٣٨ تاريخ ١٦–٥–١٩٩٣ واحداث شارع وطريق لخدمة البناء القائم بالقطعة رقم ٥٥ حوض رقم ١٥ حسب المخطط التوضيحي المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة – مادبا .
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة اللوائية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة التيم الغربي بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ١٢٣ لسنة ١٩٩٧ وبصفتها لجنة تنظيم محلية الغاء الطريق سعة ٦م والمارة بالقطعة رقم ٩٥ حوض رقم ٣ من اراضي التيم الغربي .
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى سكرتير اللجنة اللوائية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الفيصلية بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ١٢٦ لسنة ١٩٩٧ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في الفيصلية رقم ٤٢–٤٩ت لسنة ١٩٩٨م والمتضمن تحويل جزء من القطعة رقم ١١١ حوض رقم ٤ من اراضي الفيصلية من زراعي داخل التنظيم الى سكن ج .
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في الفيصلية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة غرناطة بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ٩١ لسنة ١٩٩٧ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في غرناطة رقم ٣٢–٩٧ بخصوص تخفيض سعة الكيرف المار بالقطعة رقم ٧٠ حوض –٥– من اراضي غرناطة .
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

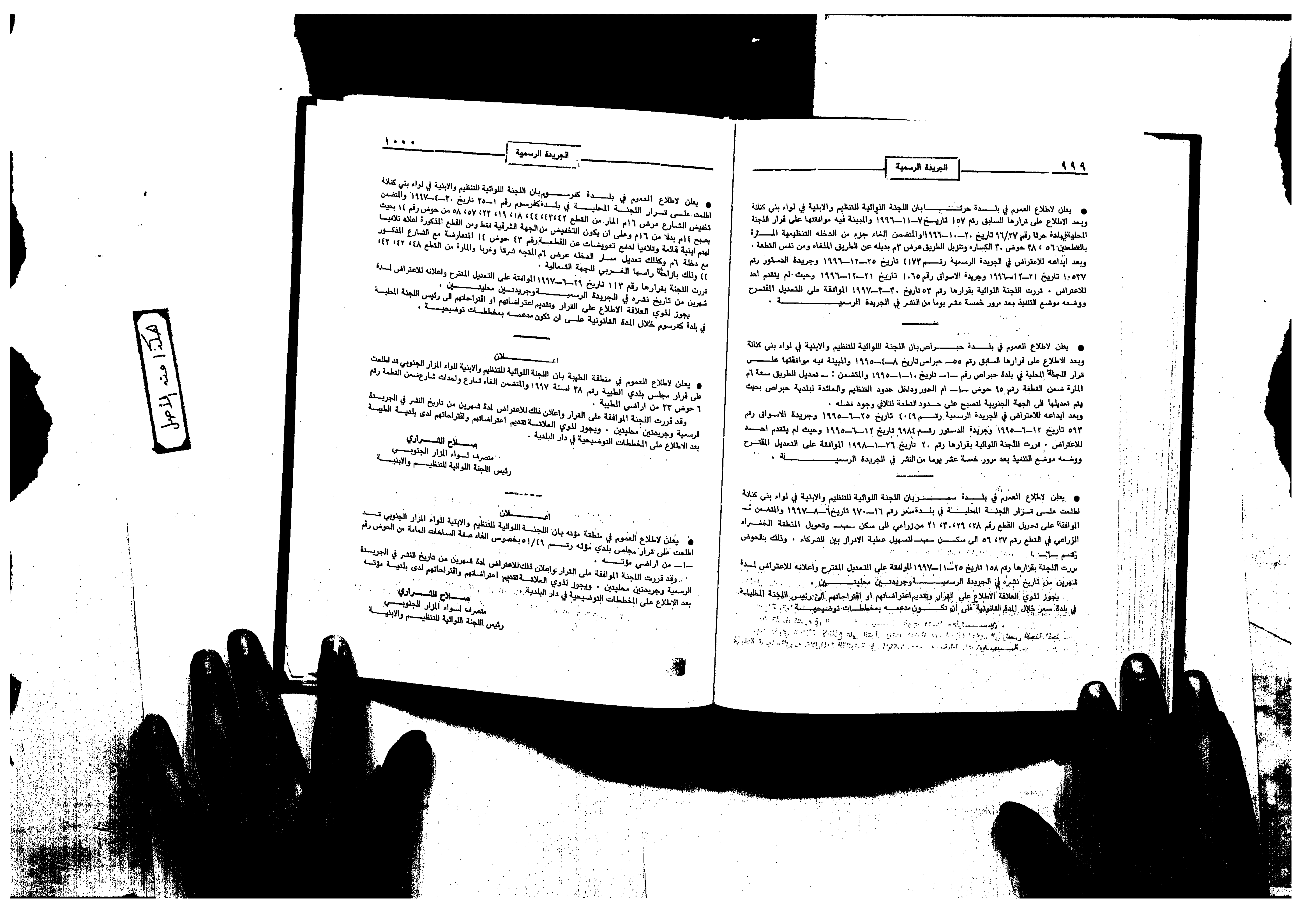
اعلانات

صادرة عن متصرف لواء بني كنانة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء بني كنانة
السيد حسين حمود الصمور

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة خرجا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة خرجا رقم ٤٠–٢ تاريخ ١–١٢–١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على الغاء الشارع المار بالقطعة رقم ١٧ ، ١٨ من حوض رقم ٨ وذلك لعدم الحاجة له ولصعوبة فتحه وتكبيد البلدية اموال طائلة من جراء فتحه ولوجود اشجار من الزيتون واعتماد شارع الجنزير المحاذي له بدلا عنه .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٦ تاريخ ٢٦–١–١٩٩٨ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة خرجا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حريما بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة حريما رقم ٨١–٢٦ تاريخ ٢٥–٨–١٩٩٧ والمتضمن : تعديل الجزء الموازي لقطعة الارض المقام عليها منازل كل من السادة احمد حسن السيوف ومنزل ورثة محمد حسن السيوف والشارع الذي هو مدخل منطقة ابو اللوقس القديمة وذلك ضمن الحوض رقم –٦– المستثنى من التسوية بحيث يصبح جنزير البلدة القديم في منتصف الشارع التنظيمي ويضاف له ٢م من جهة المنازل المذكورة بدلا من ٤م ومتران من الجهة الشمالية من الشارع حيث ان المجلس القروي سابقا قام بتوسعة الشارع مما ادى لتهديد المنزلين المذكورين بالسقوط وتلافيا لهذا الامر قرر المجلس تعديل هذا الجزء كما هو موضح في المخططات المرفقة .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٦٩ تاريخ ٢٥–١١–١٩٩٧ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة حريما خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة خرجا والزوية بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة خرجا والزوية رقم ٤٠–١ تاريخ ٨–١٢–١٩٩٧ والمتضمن ادخال الاجزاء المتبقية من القطعة رقم ٥٤ حوض ١٥ الى تنظيم تحت صفة استخدام بسكن –ب– بحيث تصبح كامل القطعة ٥٤ منظمة سكن –ب– واستحداث طريق سعة ٦م من القطعة رقم ٥٤ بحيث تكون على طول القطعة من الشمال الى الجنوب .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٤ تاريخ ٢٦–١–١٩٩٨ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة خرجا والزويه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية .



● يعلن لاطلاع العموم في بلـــدة حرثـــا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة وبعد الاطلاع على قرارها السابق رقم ١٥٧ تاريــخ ٧-١١-١٩٩٦ والمبينة فيه موافقتها على قرار اللجنة المحلية في بلدة حرثا رقم ٩٦/٢٧ تاريخ ٢٠-١٠-١٩٩٦ والمتضمن الغاء جزء من الدخله التنظيمية المــارة بالقطعتين ٥٦ ، ٣٨ حوض ٣٠ الكساره وتنزيل الطريق عرض ٣م بديله عن الطريق الملغاه ومن نفس القطعة ، وبعد ايداعه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقـــم ٤١٧٣ تاريخ ٢٥-١٢-١٩٩٦ وجريدة الدستور رقم ١٠٥٣٧ تاريخ ٢١-١٢-١٩٩٦ وجريدة الاسواق رقم ١٠٦٥ تاريخ ٢١-١٢-١٩٩٦ وحيث لم يتقدم احد للاعتراض ، قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ٥٣ تاريخ ٣٠-٣-١٩٩٧ الموافقة على التعديل المقتــرح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من النشر في الجريدة الرسميـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلـــدة حبـــراص بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة وبعد الاطلاع على قرارها السابق رقم ٥٥- حبراص تاريخ ٨-٤-١٩٩٥ والمبينة فيه موافقتها علـــى قرار اللجنة المحلية في بلدة حبراص رقم -١- تاريخ ١٠-١-١٩٩٥ والمتضمن : - تعديل الطريق سعة ٦م المارة ضمن القطعة رقم ٩٥ حوض -١- ام الحور وداخل حدود التنظيم والعائدة لبلدية حبراص بحيث يتم تعديلها الى الجهة الجنوبية لتصبح على حـــدود القطعة لتلافي وجود فضله .
وبعد ايداعه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقـــم ٤٠٤٩ تاريخ ٢٥-٦-١٩٩٥ وجريدة الاسواق رقم ٥٩٣ تاريخ ١٢-٦-١٩٩٥ وجريدة الدستور رقـــم ٩٩٨٤ تاريخ ١٢-٦-١٩٩٥ وحيث لم يتقدم احـــد للاعتراض ، قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ٢٠ تاريخ ٢٦-١-١٩٩٨ الموافقة على التعديل المقتــرح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من النشر في الجريدة الرسميـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلـــدة سمـــر بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت علـــى قـــرار اللجنـــة المحليـــة في بلـــدة سمر رقم ١٦-٩٧٠ تاريخ ٦-٨-١٩٩٧ والمتضمن :- الموافقة على تحويل القطع رقم ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٢١ من زراعي الى سكن -ب- وتحويل المنطقة الخضـــراء الزراعي في القطع رقم ٢٧، ٥٦ الى سكـــن -ب- لتسهيل عملية الافراز بين الشركاء ، وذلك بالحوض رقـــم -٦- .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٥٨ تاريخ ٢٥-١١-١٩٩٧ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمـــدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة سمر خلال المدة القانونية على ان تكـــون مدعمـــه بمخططـــات توضيحيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلـــدة كفرســـوم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت علـــى قـــرار اللجنـــة المحليـــة في بلـــدة كفرسوم رقم ١-٣٥ تاريخ ٣٠-٤-١٩٩٧ والمتضمن تخفيض الشارع عرض ١٦م المار من القطع ٤٢، ٤٣، ٤٤، ١٨، ١٩، ٢٣، ٥٧، ٥٨ من حوض رقم ١٤ بحيث يصبح ١٤م بدلا من ١٦م وعلى ان يكون التخفيض من الجهة الشرقية فقط ومن القطع المذكورة اعلاه تلافيـــا لهدم ابنية قائمة وتلافيا لدفع تعويضات عن القطعـــة رقم ٤٣ حوض ١٤ المتعارضة مع الشارع المذكـــور مع دخلة ٦م وكذلك تعديل مسار الدخله عرض ٦م المتجه شرقا وغربا والمارة من القطع ٤٨، ٤٢، ٤٣، ٤٤ وذلك بازالة راسها الغـــربي للجهة الشمالية .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١١٣ تاريخ ٢٩-٦-١٩٩٧ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمـــدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحليـــة في بلدة كفرسوم خلال المدة القانونية علـــى ان تكون مدعمـــه بمخططـــات توضيحيـــة .

اعـــــلان

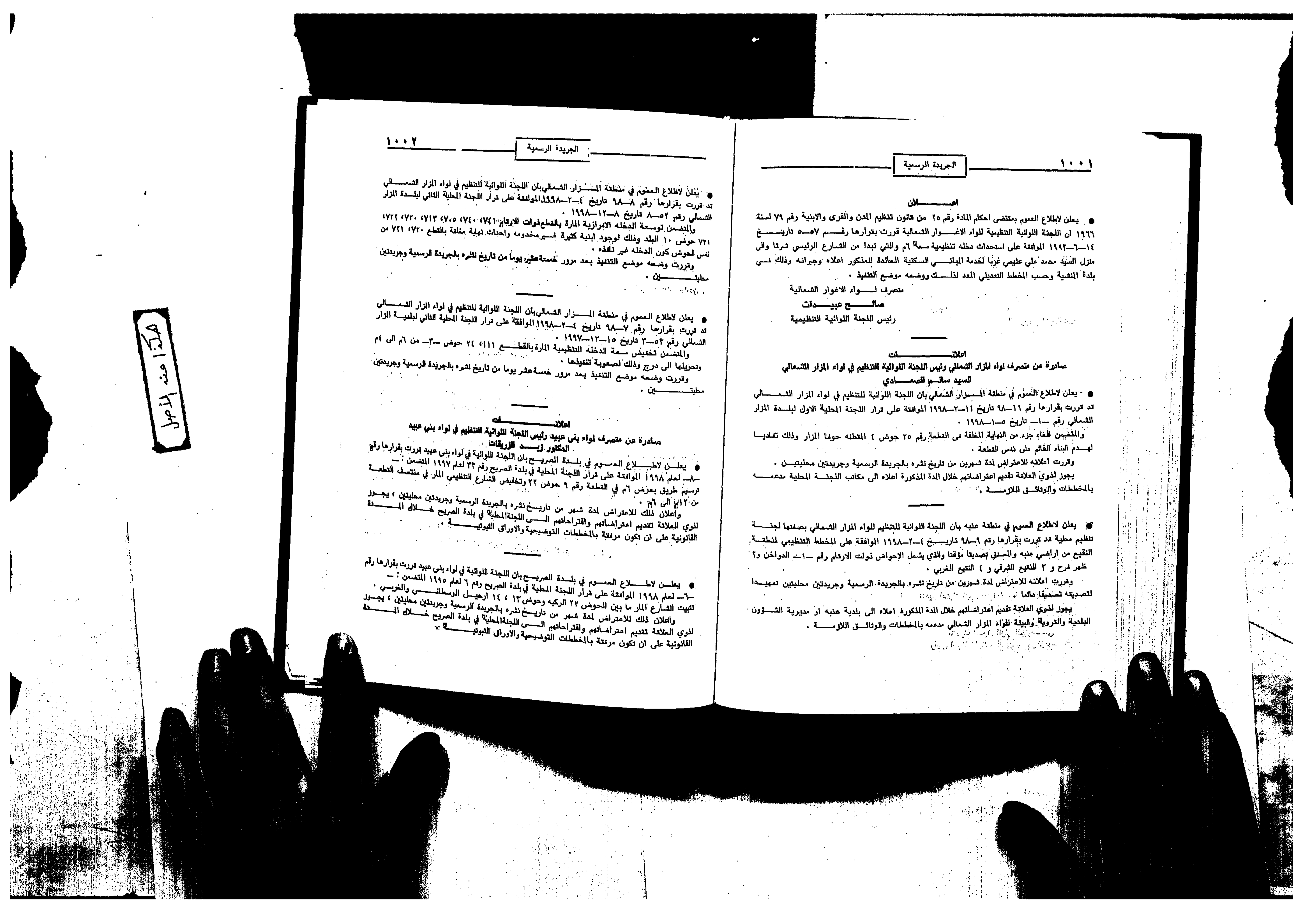
● يعلن لاطلاع العموم في منطقة الطيبة بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي قد اطلعت على قرار مجلس بلدي الطيبة رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٧ والمتضمن الغاء شارع واحداث شارع ضمن القطعة رقم ٦ حوض ٣٣ من اراضي الطيبة .
وقد قررت اللجنة الموافقة على القرار واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقـــة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى بلديـــة الطيبـــة بعد الاطلاع على المخططات التوضيحية في دار البلدية .

صـــلاح الشـــراري
متصرف لـــواء المزار الجنوبـــي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيـــم والابنيـــة

اعـــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة مؤته بان اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي قـــد اطلعت على قرار مجلس بلدي مؤته رقـــم ٥١/٤٩ بخصوص الغاء صفة الساحات العامة من الحوض رقم -١- من اراضي مؤتـــه .
وقد قررت اللجنة الموافقة على القرار واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقـــة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى بلديـــة مؤتـــه بعد الاطلاع على المخططات التوضيحية في دار البلدية .

صـــلاح الشـــراري
متصرف لـــواء المزار الجنوبـــي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيـــم والابنيـــة



اعـــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان اللجنة اللوائية التنظيمية للواء الاغـــوار الشمالية قررت بقرارها رقـــم ٥٧ـ٥ تاريـــخ ١٤ـ٦ـ١٩٩٣ الموافقة على استحداث دخله تنظيمية سعة ٦م والتي تبدا من الشارع الرئيسي شرقا والى منزل السيد محمد علي عليمي غربا لخدمة المبانـــي السكنية العائدة للمذكور اعلاه وجيرانه وذلك فـــي بلدة المنشية وحسب المخطط التعديلي المعد لذلـــك ووضعه موضع التنفيذ .

متصرف لـــواء الاغوار الشمالية

صالـــح عبيـــدات

رئيس اللجنة اللوائية التنظيمية

اعلانــــــــات

صادرة عن متصرف لواء المزار الشمالي رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي

السيد سالـم الصمـــادي

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة المـــزار الشمالي بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمـــالي قد قررت بقرارها رقم ١١ـ٩٨ تاريخ ١١ـ٢ـ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الاول لبلـــدة المزار الشمالي رقم ـ١ـ تاريخ ٥ـ١ـ١٩٩٨ .

والمتضمن الغاء جزء من النهاية المغلقة في القطعة رقم ٢٥ حوض ٤ القطنه حوضا المزار وذلك تفاديـــا لهـــدم البناء القائم على نفس القطعة .

وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــن .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه الى مكاتب اللجنـــة المحلية مدعمـــه بالمخططات والوثائـــق اللازمـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة عنبه بان اللجنة اللوائية للتنظيم للواء المزار الشمالي بصفتها لجنـــة تنظيم محلية قد قررت بقرارها رقم ٩ـ٩٨ تاريـــخ ٤ـ٢ـ١٩٩٨ الموافقة على المخطط التنظيمي لمنطقـــة النقيع من اراضي عنبه والمصدق تصديقا مؤقتا والذي يشمل الاحواض ذوات الارقام رقم ـ١ـ الدواخن و٢ ظهر فرح و ٣ النقيع الشرقي و ٤ النقيع الغربي .

وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين تمهيـــدا لتصديقه تصديقا دائما .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه الى بلدية عنبه او مديرية الشـــؤون البلدية والقروية والبيئة للواء المزار الشمالي مدعمه بالمخططات والوثائـــق اللازمـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة المـــزار الشمالي بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمـــالي قد قررت بقرارها رقم ٨ـ٩٨ تاريخ ٤ـ٢ـ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني لبلـــدة المزار الشمالي رقم ٥٢ـ٨ تاريخ ٨ـ١٢ـ١٩٩٨ .

والمتضمن توسعة الدخله الافرازية المارة بالقطع ذوات الارقام ٧٤١، ٧٤٠، ٧٠٥، ٧١٣، ٧٢٠، ٧٢٢، ٧٢١ حوض ١٠ البلد وذلك لوجود ابنية كثيرة غـــير مخدومه واحداث نهاية مغلقة بالقطع ٧٢٠، ٧٢١ من نفس الحوض كون الدخله غير نافذه .

وقررت وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــــين .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة المـــزار الشمالي بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمـــالي قد قررت بقرارها رقم ٧ـ٩٨ تاريخ ٤ـ٢ـ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني لبلديـــة المزار الشمالي رقم ٥٣ـ٣ تاريخ ١٥ـ١٢ـ١٩٩٧ .

والمتضمن تخفيض سعة الدخله التنظيمية المارة بالقطـــع ١١١، ٢٤ حوض ـ٣ـ من ٦م الى ٤م وتحويلها الى درج وذلك لصعوبة تنفيذها .

وقررت وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــــين .

اعلانــــــــات

صادرة عن متصرف لواء بني عبيد رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء بني عبيد

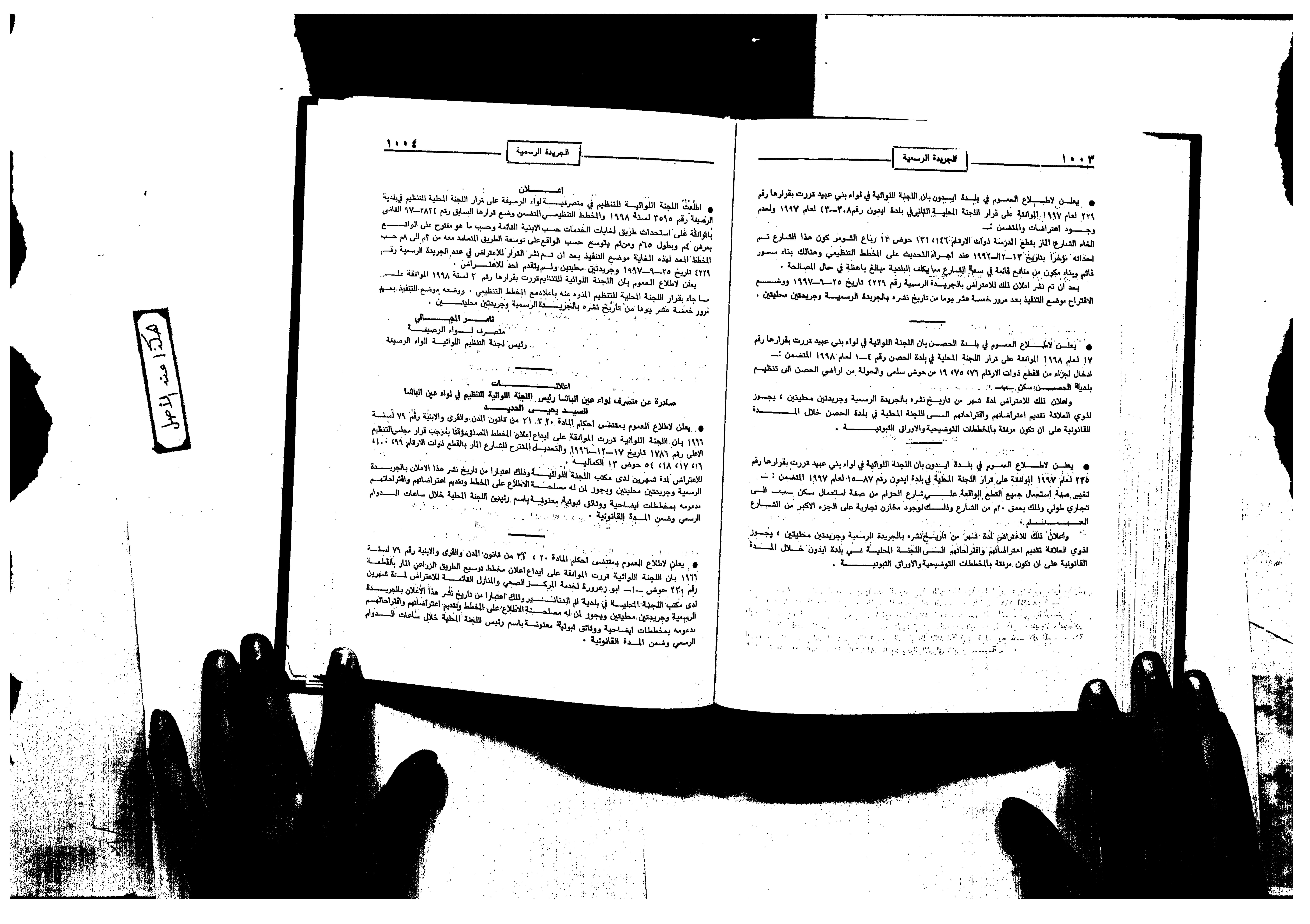
الدكتور زيـــد الزريقات

● يعلـــن لاطـــلاع العمـــوم في بلـــدة الصريـــح بان اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم ـ٨ـ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الصريح رقم ٣٣ لعام ١٩٩٧ المتضمن :ـ ترسيم طريق بعرض ٦م في القطعة رقم ٩ حوض ٢٢ وتخفيض الشارع التنظيمي المار في منتصف القطعـــة من ١٢م الى ٦م .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـــوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنة المحلية في بلدة الصريح خـــلال المـــدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلـــن لاطـــلاع العمـــوم في بلـــدة الصريـــح بان اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم ـ٦ـ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الصريح رقم ٦ لعام ١٩٩٥ المتضمن :ـ تثبيت الشارع المار ما بين الحوض ٢٢ الركيه وحوض ١٣ ، ١٤ ارحيـــل الوسطانـــي والغربـــي .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـــوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنة المحلية في بلدة الصريح خـــلال المـــدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ايدون بان اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم ٢٢٩ لعام ١٩٩٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة ايدون رقم ٣٠٨–٤٣ لعام ١٩٩٧ ولعدم وجود اعتراضات والمتضمن :–
الغاء الشارع المار بقطع المدرسة ذوات الارقام ١٤٦، ١٣١ حوض ١٢ رباع الشومر كون هذا الشارع تم احداثه مؤخرا بتاريخ ١٣–٢–١٩٩٢ عند اجراء التحديث على المخطط التنظيمي وهنالك بناء سور قائم وبناء مكون من منافع قائمة في سعة الشارع مما يكلف البلدية مبالغ باهظة في حال المصالحة .
بعد ان تم نشر اعلان ذلك للاعتراض بالجريدة الرسمية رقم ٤٢٢٩ تاريخ ٢٥–٩–١٩٩٧ ووضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الحصن بان اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم ١٧ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الحصن رقم ٤–١ لعام ١٩٩٨ المتضمن :–
ادخال اجزاء من القطع ذوات الارقام ٧٦، ٧٥، ١٩ من حوض سلمى والحولة من اراضي الحصن الى تنظيم بلدية الحصن: سكن ب .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الحصن خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ايدون بان اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم ٢٣٥ لعام ١٩٩٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ايدون رقم ٨٧–١٥ لعام ١٩٩٧ المتضمن :–
تغيير صفة استعمال جميع القطع الواقعة على شارع الحزام من صفة استعمال سكن ب الى تجاري طولي وذلك بعمق ٢٠م من الشارع وذلك لوجود مخازن تجارية على الجزء الاكبر من الشارع العام .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ايدون خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعلان

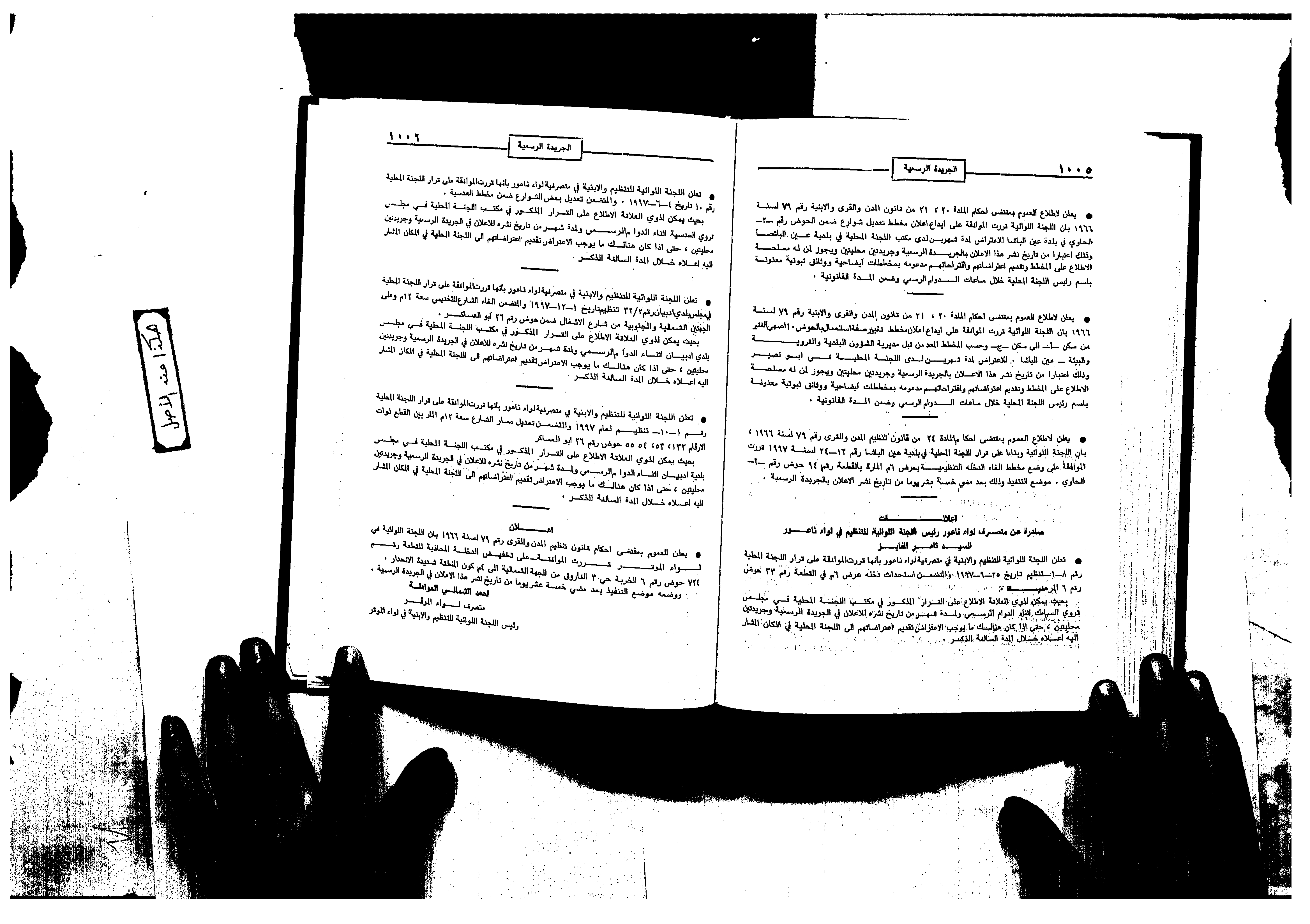
● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم ٣٥٩٥ لسنة ١٩٩٨ والمخطط التنظيمي المتضمن وضع قرارها السابق رقم ٢٨٢٤–٩٧ القاضي بالموافقة على استحداث طريق لغايات الخدمات حسب الابنية القائمة وحسب ما هو مفتوح على الواقع بعرض ٤م وبطول ٦٥م ومن ثم يتوسع حسب الواقع على توسعة الطريق المتعامد معه من ٣م الى ٨م حسب المخطط المعد لهذه الغاية موضع التنفيذ بعد ان تم نشر القرار للاعتراض في عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٢٢٩ تاريخ ٢٥–٩–١٩٩٧ وجريدتين محليتين ولم يتقدم احد للاعتراض .
يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ٣ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه مع المخطط التنظيمي . ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ثامر المجالي
متصرف لواء الرصيفة
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء الرصيفة

اعلانات
صادرة عن متصرف لواء عين الباشا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء عين الباشا
السيد يحيى الحديد

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠، ٢١ من قانون المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان المخطط المصدق مؤقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٧٨٦ تاريخ ١٧–١٢–١٩٩٦ والتعديل المقترح للشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٩٩، ١٠٠، ١٦، ١٧، ١٨، ٥٤ حوض ١٣ الكمالية .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة اللوائية وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط توسيع الطريق الزراعي المار بالقطعة رقم ٢٣١ حوض –١– ابو زعرورة لخدمة المركز الصحي والمنازل القائمة للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية في بلدية ام الدنانير وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل شوارع ضمن الحوض رقم -٢- الحاوي في بلدة عين الباشا للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية في بلدية عين الباشا وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ ، ٢١ من قانون المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال بالحوض ١٠ اصمي القتير من سكن -أ- الى سكن -ج- وحسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة - عين الباشا . للاعتراض لمدة شهرين لدى اللجنة المحلية في ابو نصير وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ، بان اللجنة اللوائية وبناءا على قرار اللجنة المحلية في بلدية عين الباشا رقم ١٢-٢٤ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على وضع مخطط الغاء الدخله التنظيمية بعرض ٦م المارة بالقطعة رقم ٩٤ حوض رقم -٢- الحاوي . موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء ناعور رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء ناعور

السيد ثامر الفايز

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ٨-١-تنظيم تاريخ ٢٥-٩-١٩٩٧ والمتضمن استحداث دخله عرض ٦م في القطعة رقم ٣٣ حوض رقم ٦ المرهبة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي السامك اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ١٠ تاريخ ٤-٦-١٩٩٧ . والمتضمن تعديل بعض الشوارع ضمن مخطط العدسية .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي العدسية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مجلس بلدي ادبيان رقم ٢/٣٢ تنظيم تاريخ ١-١٢-١٩٩٧ والمتضمن الغاء الشارع التخديمي سعة ١٢م وعلى الجهتين الشمالية والجنوبية من شارع الاشغال ضمن حوض رقم ٢٦ ابو العساكر .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي ادبيان اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ١-١٠- تنظيم لعام ١٩٩٧ والمتضمن تعديل مسار الشارع سعة ١٢م المار بين القطع ذوات الارقام ١٣٣، ٥٣، ٥٤ ٥٥ حوض رقم ٢٦ ابو العساكر

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدية ادبيان اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

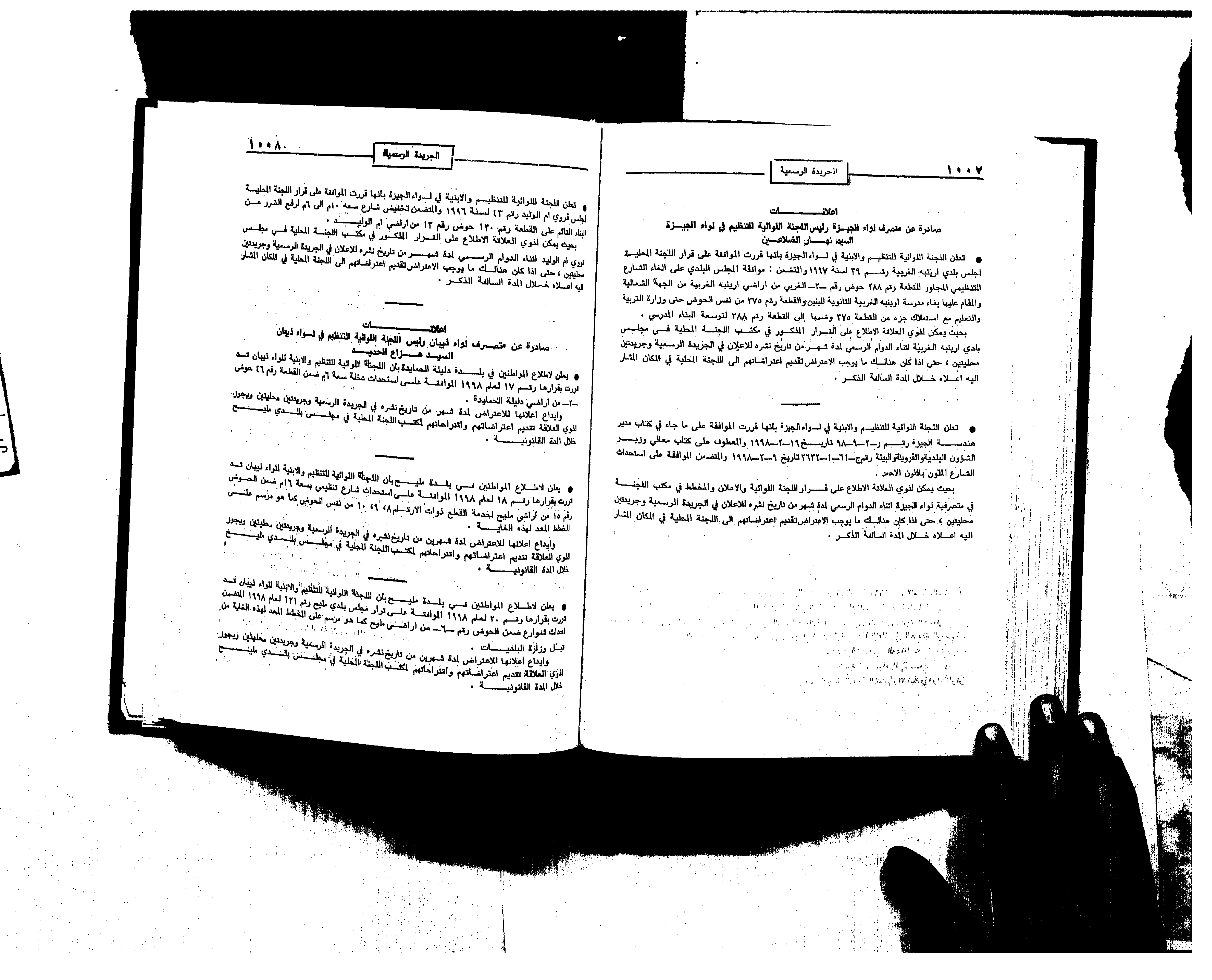
اعلان

● يعلن للعموم بمقتضى احكام قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية في لواء الموقر قررت الموافقة على تخفيض الدخلة المحاذية للقطعة رقم ٧٢٤ حوض رقم ٦ الخربة حي ٣ الفاروق من الجهة الشمالية الى ٤م كون المنطقة شديدة الانحدار . ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

احمد الشمالي العواملة

متصرف لواء الموقر

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الموقر



اعلانـــــــــات

صادرة عن متصرف لواء الجيـزة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الجيـزة
السيد نهـــار الضلاعـين

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنية في لــواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحليـة لمجلس بلدي ارينبه الغربية رقـــم ٣٩ لسنة ١٩٩٧ والمتضمن : موافقة المجلس البلدي على الغاء الشارع التنظيمي المجاور للقطعة رقم ٢٨٨ حوض رقم ــ٢ــ الغربي من اراضي ارينبه الغربية من الجهة الشمالية والمقام عليها بناء مدرسة ارينبه الغربية الثانوية للبنين والقطعة رقم ٣٧٥ من نفس الحوض حتى وزارة التربية والتعليم مع استملاك جزء من القطعة ٣٧٥ وضمها الى القطعة رقم ٢٨٨ لتوسعة البناء المدرسي ٠

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القــرار المذكـور في مكتــب اللجنــة المحلية فــي مجلــس بلدي ارينبه الغربية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهــر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هنالــك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعــلاه خــلال المدة السالفة الذكــر ٠

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيــم والابنية في لــواء الجيزة بانها قررت الموافقة على ما جاء في كتاب مدير هندســـة الجيزة رقـــم ر ــ٢ــ٩ــ٩٨ تاريـــخ ١٩ــ٢ــ١٩٩٨ والمعطوف على كتاب معالي وزيـــر الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ج ــ٦١ــ١ــ٢٦٣٢ تاريخ ٩ــ٢ــ١٩٩٨ والمتضمن الموافقة على استحداث الشارع الملون باللون الاحمر ٠

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على قـــرار اللجنة اللوائية والاعلان والمخطط في مكتب اللجنـــة في متصرفية لواء الجيزة اثناء الدوام الرسمي لمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هنالــك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعــلاه خــلال المدة السالفة الذكــر ٠

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيــم والابنية في لــواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحليـة لمجلس قروي ام الوليد رقم ٤٣ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن تخفيض شارع سعه ١٠م الى ٦م لرفع الضرر عــن البناء القائم على القطعة رقم ١٣٠ حوض رقم ١٣ من اراضي ام الوليـــــد ٠

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القــرار المذكـور في مكتــب اللجنــة المحلية فــي مجلــس قروي ام الوليد اثناء الدوام الرســـمي لمدة شهـــــر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هنالــك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعــلاه خــلال المدة السالفة الذكــر ٠

اعلانـــــــــات

صادرة عن متصـرف لواء ذيبان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لــواء ذيبان
السيـد هـــزاع الحديـــد

● يعلن لاطلاع المواطنين في بلـــدة دليلة الحمايدة بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء ذيبان قـد قررت بقرارها رقـــم ١٧ لعام ١٩٩٨ الموافقـــة علـى استحداث دخلة سعة ٦م ضمن القطعة رقم ٤٦ حوض ــ٢ــ من اراضي دليلة الحمايدة ٠

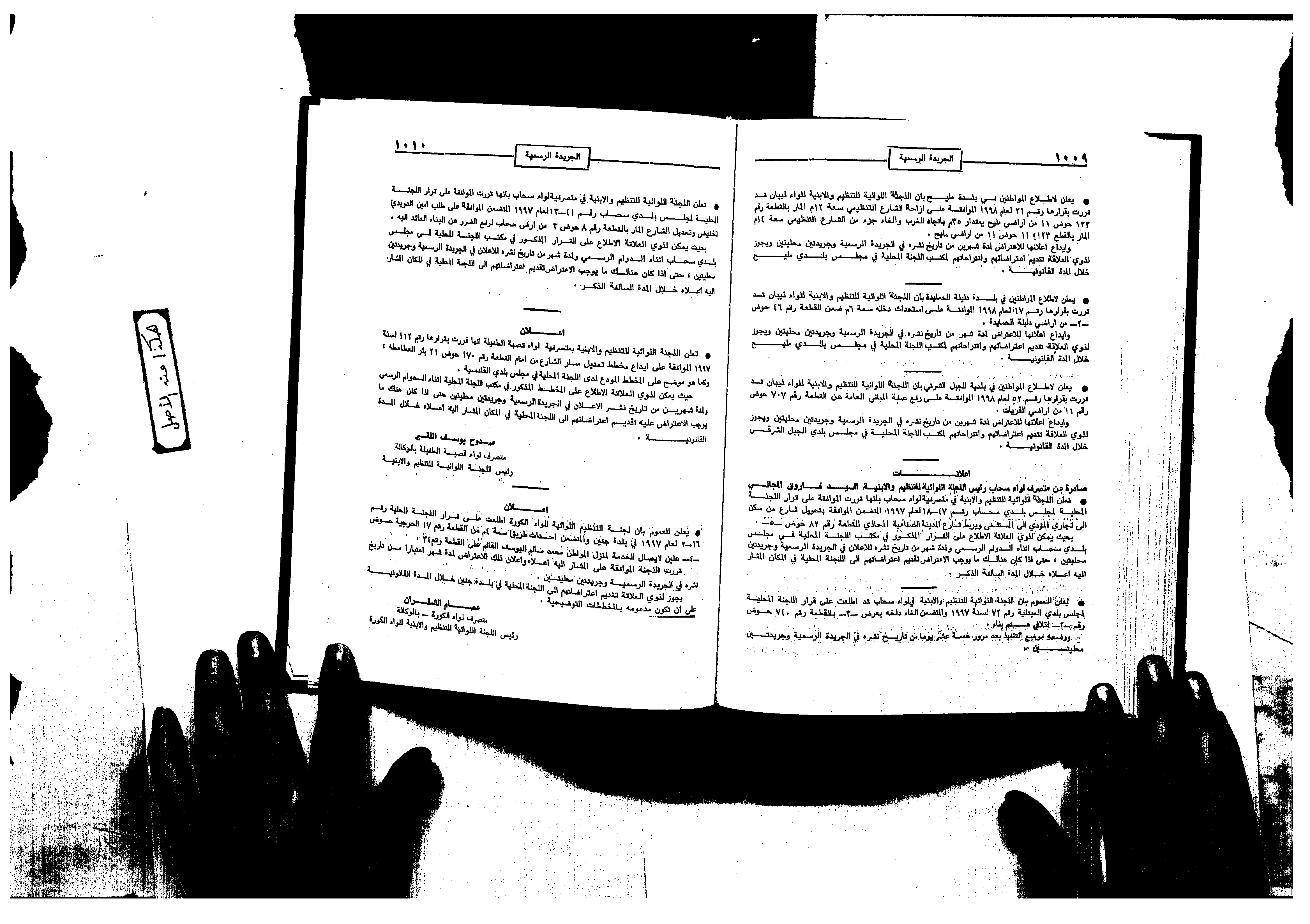
وايداع اعلانها للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لمكتــب اللجنة المحلية في مجلـــس بلـــدي مليـــــح خلال المدة القانونيـــــة ٠

● يعلن لاطــلاع المواطنين فـــي بلــدة مليــــح بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء ذيبان قـد قررت بقرارها رقـــم ١٨ لعام ١٩٩٨ الموافقـــة علـى استحداث شارع تنظيمي بسعة ١٦م ضمن الحــوض رقم ١٥ من اراضي مليح لخدمة القطع ذوات الارقـــام ٨، ٩، ١٠ من نفس الحوض كما هو مرسم علـــى المخطط المعد لهذه الغايـــــة ٠

وايداع اعلانها للاعتراض لمدة شـهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لمكتــب اللجنة المحلية في مجلـــس بلـــدي مليـــــح خلال المدة القانونيـــــة ٠

● يعلن لاطــلاع المواطنين فـــي بلــدة مليــــح بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء ذيبان قـد قررت بقرارها رقـــم ٢٠ لعام ١٩٩٨ الموافقـــة علـى قرار مجلس بلدي مليح رقم ١٢١ لعام ١٩٩٨ المتضمن احداث شوارع ضمن الحوض رقم ــ٦ــ من اراضـــي مليح كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية من قبـل وزارة البلديـــــات ٠

وايداع اعلانها للاعتراض لمدة شـهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لمكتــب اللجنة المحلية في مجلـــس بلـــدي مليـــــح خلال المدة القانونيـــــة ٠



● يعلن لاطلاع المواطنين في بلدة مليح بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء ذيبان قد قررت بقرارها رقم ٢١ لعام ١٩٩٨ الموافقة على ازاحة الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار بالقطعة رقم ١٢٣ حوض ١١ من اراضي مليح بمقدار ٣٥م باتجاه الغرب والغاء جزء من الشارع التنظيمي سعة ١٤م المار بالقطع ١٢٣؛ ١١ حوض ١١ من اراضي مليح .

وايداع اعلانها للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لمكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مليح خلال المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع المواطنين في بلدة دليلة الحمايدة بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء ذيبان قد قررت بقرارها رقم ١٧ لعام ١٩٩٨ الموافقة على استحداث دخله سعة ٦م ضمن القطعة رقم ٤٦ حوض -٢- من اراضي دليلة الحمايدة .

وايداع اعلانها للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لمكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مليح خلال المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع المواطنين في بلدية الجبل الشرقي بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء ذيبان قد قررت بقرارها رقم ٥،٢ لعام ١٩٩٨ الموافقة على رفع صفة المباني العامة عن القطعة رقم ٧٠٧ حوض رقم ١١ من اراضي القريات .

وايداع اعلانها للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لمكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي الجبل الشرقي خلال المدة القانونية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء سحاب رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية السيد فاروق المجالي

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء سحاب بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي سحاب رقم ٤٧-١٨ لعام ١٩٩٧ المتضمن الموافقة بتحويل شارع من سكن الى تجاري المؤدي الى المستشفى ويربط شارع المدينة الصناعية المحاذي للقطعة رقم ٨٢ حوض -٥- .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي سحاب اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء سحاب قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الميدلية رقم ٧٢ لسنة ١٩٩٧ والمتضمن الغاء دخله بعرض -٣- بالقطعة رقم ٧٤٠ حوض رقم -٢- لتلافي هدم بناء .

- ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء سحاب بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي سحاب رقم ٤١-١٣ لعام ١٩٩٧ المتضمن الموافقة على طلب امين الدريدي تخفيض وتعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٨ حوض ٣ من ارض سحاب لرفع الضرر عن البناء العائد اليه .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي سحاب اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية بمتصرفية لواء قصبة الطفيلة انها قررت بقرارها رقم ١١٢ لسنة ١٩٩٧ الموافقة على ايداع مخطط تعديل مسار الشارع من امام القطعة رقم ١٧٠ حوض ٢١ بئر العطاعطه ، وكما هو موضح على المخطط المودع لدى اللجنة المحلية في مجلس بلدي القادسية .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة القانونية .

ممدوح يوسف القيسي
متصرف لواء قصبة الطفيلة بالوكالة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

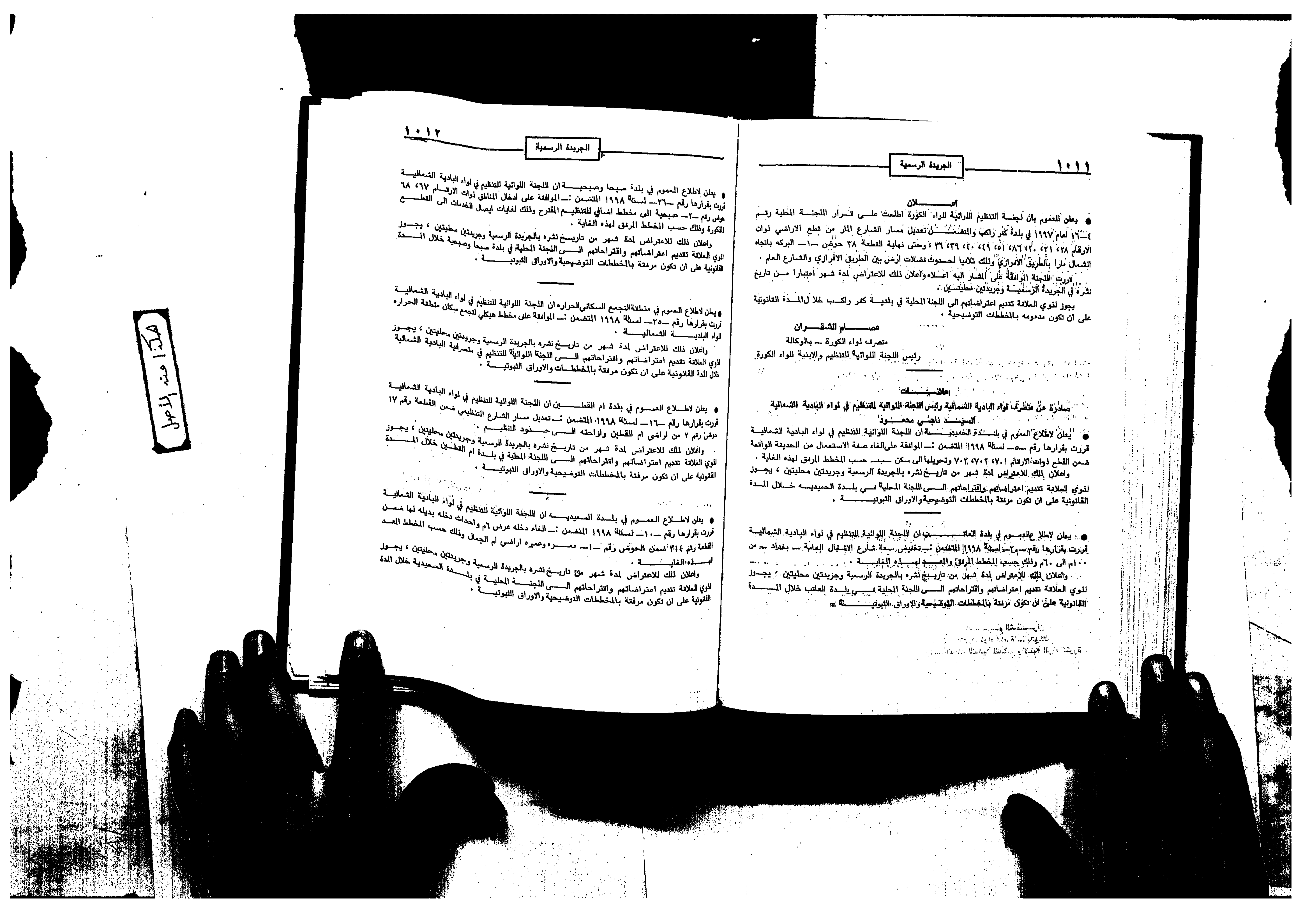
اعلان

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٦-٢ لعام ١٩٩٧ في بلدة جفين والمتضمن احداث طريقا سعة ٤م من القطعة رقم ١٧ الحرجية حوض -٤- علين لايصال الخدمة لمنزل المواطن محمد سالم اليوسف القائم على القطعة رقم ٣٤ .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة جفين خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

عصام الشقران
متصرف لواء الكورة - بالوكالة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة



اعــــــــلان

● يعلن للعموم بان لجنــة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت علــى قــرار اللجنــة المحلية رقــم ٤ــ١٦ لعام ١٩٩٧ في بلدة كفر راكب والمتضمـــن تعديل مسار الشارع المار من قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٨، ٢١، ٢٠، ٤٢، ٨٦، ٥١، ٤٩، ٤٠، ٣٩، ٣٦ ، وحتى نهاية القطعة ٣٨ حوض ــ١ــ البركه باتجاه الشمال مارا بالطريق الافرازي وذلك تلافيا لحــدوث مضلات ارض بين الطريق الافرازي والشارع العام .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعــلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مـــن تاريخ نشره في الجريدة الرسميــة وجريدتين محليتــين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلديــة كفر راكـــب خلا ل المـــدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

عصـــــام الشقـــران

متصرف لواء الكورة ــ بالوكالة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة

اعلانــــــات

صادرة عن متصرف لواء البادية الشمالية رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء البادية الشمالية

السيــــد ناجــي محمـــود

● يعلن لاطلاع العموم في بلـــدة الحميديــــة ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء البادية الشماليــة قررت بقرارها رقم ــ٥ــ لسنة ١٩٩٨ المتضمن :ــ الموافقة على الغاء صفة الاستعمال عن الحديقة الواقعة ضمن القطع ذوات الارقام ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣ وتحويلها الى سكن ــبــ حسب المخطط المرفق لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجــوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الــــى اللجنة المحلية فــي بلــدة الحميديــه خــلال المــدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــــــة .

● يعلن لاطلاع العمــوم في بلدة العاقـــــب ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء البادية الشماليــة قررت بقرارها رقم ــ٢ــ لسنة ١٩٩٨ المتضمن :ــ تخفيض سعة شارع الاشغال العامة ــ بغداد ــ من ١٠٠م الى ٦٠م وذلك حسب المخطط المرفق والمعــد لهـــذه الغايـــة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجــوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الــــى اللجنة المحلية فــي بلــدة العاقب خلال المـــدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة صبحا وصبحيـــة ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء البادية الشماليــة قررت بقرارها رقم ــ٢٦ــ لسنة ١٩٩٨ المتضمن :ــ الموافقة على ادخال المناطق ذوات الارقـــام ٦٧، ٦٨ حوض رقم ــ٢ــ صبحية الى مخطط اضافي للتنظيــم المقترح وذلك لغايات ايصال الخدمات الى القطـــع المذكورة وذلك حسب المخطط المرفق لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجــوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الــــى اللجنة المحلية في بلدة صبحا وصبحية خلال المــــدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة التجمع السكاني الحراره ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء البادية الشماليــة قررت بقرارها رقم ــ٢٥ــ لسنة ١٩٩٨ المتضمن :ــ الموافقة على مخطط هيكلي لتجمع سكان منطقة الحراره للواء الباديـــــة الشماليـــــة .

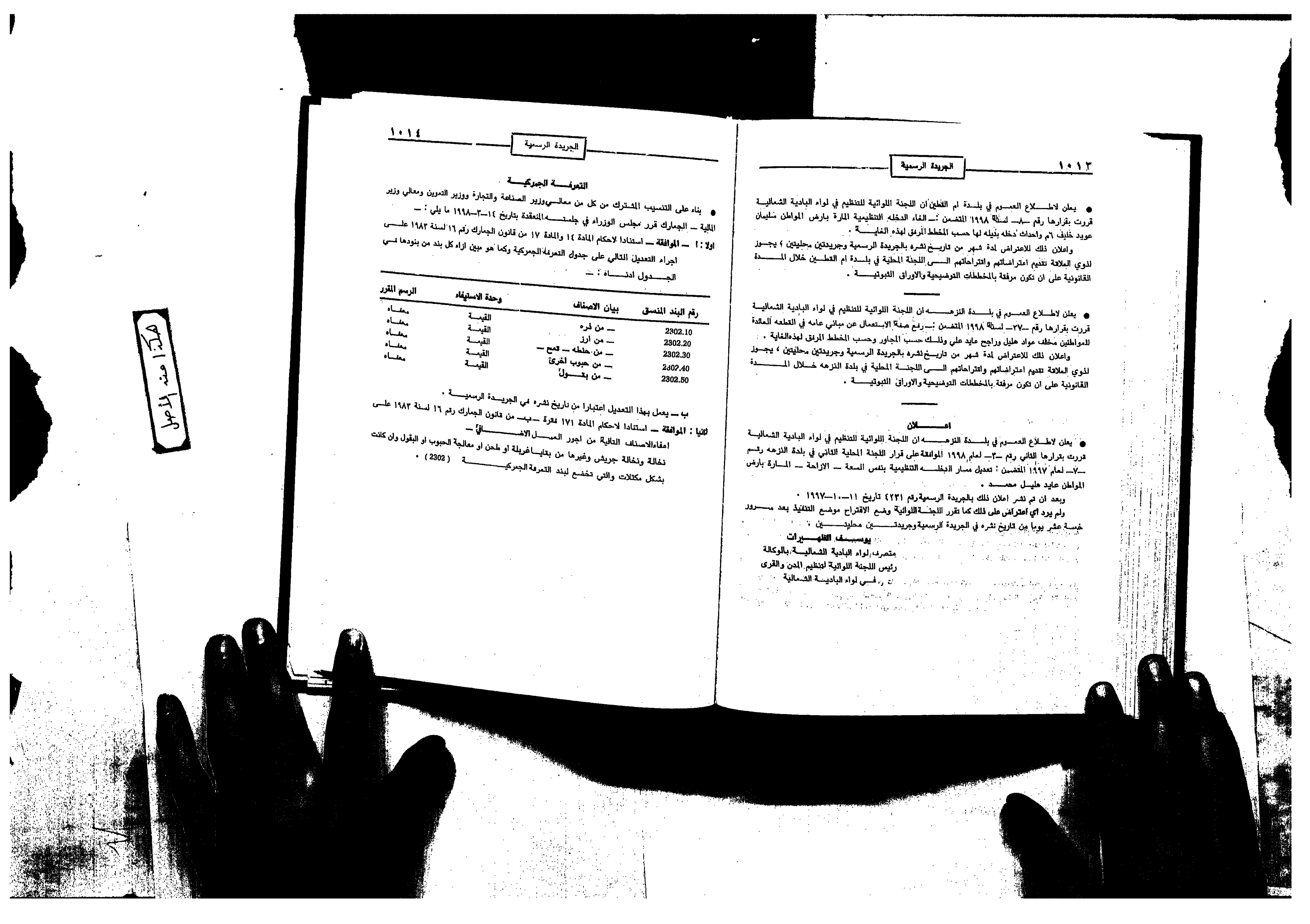
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجــوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية البادية الشمالية خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــات والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطـــلاع العمـــوم في بلدة ام القطـــين ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء البادية الشماليــة قررت بقرارها رقم ــ١٦ــ لسنة ١٩٩٨ المتضمن :ــ تعديل مسار الشارع التنظيمي ضمن القطعة رقم ١٧ حوض رقم ٢ من اراضي ام القطين وازاحته الـــى حـــدود التنظيـــم .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجــوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنة المحلية في بلـــدة ام القطـــين خلال المـــدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطـــلاع العمـــوم في بلـــدة السعيديــــه ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء البادية الشماليــة قررت بقرارها رقم ــ١٠ــ لسنة ١٩٩٨ المتضمن :ــ الغاء دخله عرض ٦م واحداث دخله بديله لها ضمـــن القطعة رقم ٣١٤ ضمن الحوض رقم ــ١ــ ممـــــره وعميره اراضي ام الجمال وذلك حسب المخطط المعـــد لهــــذه الغايــــــة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجــوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في بلـــدة السعيدية خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .



● يعلن لاطـــلاع العمـــوم في بلـــدة ام القطين ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء البادية الشماليـــة قررت بقرارها رقم ـ٨ـ لسنة ١٩٩٨ المتضمن :ـ الغاء الدخله التنظيمية المارة بارض المواطن سليمان عويد خليف ٦م واحداث دخله بديله لها حسب المخطط المرفق لهذه الغايـــة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ؛ يجـوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنة المحلية في بلـــدة ام القطـــين خلال المـــدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطـــلاع العمـــوم في بلـــدة النزهـــه ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء البادية الشماليـــة قررت بقرارها رقم ـ٢٧ـ لسنة ١٩٩٨ المتضمن :ـ رفع صفة الاستعمال عن مباني عامه في القطعه العائدة للمواطنين مخلف عواد هليل وراجح عايد علي وذلـك حسب المجاور وحسب المخطط المرفق لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــة المحلية في بلدة النزهه خـــلال المـــدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

اعـــــلان

● يعلن لاطـــلاع العمـــوم في بلـــدة النزهـــه ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء البادية الشماليـــة قررت بقرارها الثاني رقم ـ٣ـ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة النزهه رقـم ـ٧ـ لعام ١٩٩٧ المتضمن : تعديل مسار الدخلـــه التنظيمية بنفس السعة ـ الازاحة ـ المـارة بارض المواطن عايد هليـل محمـــد .

وبعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم ٤٢٣١ تاريخ ١١ـ١٠ـ١٩٩٧ .

ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنـــة اللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مـــرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتـــين .

يوسـف الظهـيرات
متصرف لواء البادية الشماليـــة بالوكالة
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى
فـــي لواء الباديـــة الشمالية

التعرفـــة الجمركيـــة

● بناء على التنسيب المشترك من كل من معالـــي وزير الصناعة والتجارة ووزير التموين ومعالي وزير المالية ـ الجمارك قرر مجلس الوزراء في جلستـــه المنعقدة بتاريخ ١٤ـ٣ـ١٩٩٨ ما يلي : ـ

اولا : ا ـ **الموافقة** ـ استنادا لاحكام المادة ١٤ والمادة ١٧ من قانون الجمارك رقم ١٦ لسنة ١٩٨٣ علـــى اجراء التعديل التالي على جدول التعرفة الجمركية وكما هو مبين ازاء كل بند من بنودها فـــي الجـــدول ادنـــاه : ـ

رقم البند المنسق	بيان الاصناف	وحدة الاستيفاء	الرسم المقرر
2302.10	ـ من ذره	القيمـــة	معفـــاه
2302.20	ـ من ارز	القيمـــة	معفـــاه
2302.30	ـ من حنطه ـ قمح ـ	القيمـــة	معفـــاه
2302.40	ـ من حبوب اخرى	القيمـــة	معفـــاه
2302.50	ـ من بقـــول	القيمـــة	معفـــاه

ب ـ يعمل بهذا التعديل اعتبارا من تاريخ نشره في الجريـــدة الرسميـــة .

ثانيا : **الموافقة** ـ استنادا لاحكام المادة ١٧١ فقرة ـبـ من قانون الجمارك رقم ١٦ لسنة ١٩٨٣ علـــى اعفاء الاصناف التالية من اجور العمـــل **الاضـــافي** ـ

نخالة ونخالة جريش وغيرها من بقايـا غربلة او طحن او معالجة الحبوب او البقول وان كانت بشكل مكتلات والتي تخضع لبند التعرفة الجمركيـــة (2302) .

قـرار رقـم –٣– لسنة ١٩٩٨
صـادر عـن وزيـر التمويـن

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرة –ب– من المادة السابعة من قانون التموين رقم ١٧ لسنة ١٩٩٢ اقــرر ما يلي :–

اولا : تحدد اسعار بيع مادة الشعير المشول مـن المجمعات التموينية – صوامع العقبة ، الجويدة ، الزرقاء – الفوسفات ، اربد – ظهر السيارة بمبلغ ١١٧ دينار للطـن .

ثانيا : يحدد اسعار بيع مادة الشعير السائب – دكمه – من المجمعات التموينية – صوامع العقبة، الجويدة، الزرقاء – الفوسفات ، اربد – ظهرالسيـارة بمبلغ ١١٢ دينـارا للطـن .

ثالثا : تبقى اسعار بيع مادة الشعير من مراكز التوزيع التابعة للوزارة كما هي بالقرار والتعليمات السابقة .

رابعا : يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ٤–٣–١٩٩٨ .

خامسا : يلغي هذا القرار اي قرار يتعارض مـع مضمونـه .

سادسا : كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسـه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المشار اليه اعلاه .

وزير التمويـن
الدكتـور هانـي الملقـي

البنك المركزي الأردني – عمان
موجودات ومطلوبات البنك كما هي في ١٩٩٨/٢/٢٨

بالاف الدنانير

الموجودات	جزئي	كلي
الذهب		١٤٢٩٥٦
حقوق السحب الخاصة		١٠٦
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل		
نقد وارصده وودائع جاهزه		١٣٥٢٢٤٨
سندات بعملات اجنبية		١١١٧٧٩
موجودات اتفاقات التبادل		١٢٩٥١٩
موجودات اخرى بعملات اجنبية		٧٠٨٧٥٣
المساهمة في المؤسسات الدولية والاقليمية		٣١٨٤٥
نقد وارصده وودائع بعملات غير قابلة للتحويل		٣٢٣
موجودات بالعملة المحلية		
سندات واذونات واوراق الحكومه الاردنية	٤٠١٣٤٢	
سلف واسناد مخصومة	٦٢٤٦١٩	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	٧٤٢٥	
موجودات اخرى	١٢٦٢٦	١٠٤٦٠١٢
مجموع الموجودات		٣٥٢٣٥٤١
حسابات نظامية (لها مقابل)		
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية		٤٣١٥٩
تعهدات مقابل الاعتمادات الخاصة		١٢٣٨٧
		٥٥٥٤٦

المطلوبات	جزئي	كلي
النقد المصدر		١٠٦٤١٠٩
حسابات جارية وودائع بالدينار		
الحكومة والمؤسسات العامة	١٥٤٧١٢	
البنوك المرخصة	٥٦٣٥١١	
شهادات الايداع	١١١٣٠٠٠	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	٥٣٨٤	
الحسابات الاخرى	٦٤	١٨٣٦٦٧١
حسابات جارية وودائع بعملات قابلة للتحويل		
البنوك المرخصة	٣٥١٦٦٦	
حسابات اخرى	٩٢٧٠١	٤٤٤٣٦٧
التزامات مقابل مخصصات حقوق السحب الخاصة		٦٥٤٨
مطلوبات اخرى		٢٨٥٨٢
راس المال		١٨٠٠٠
الاحتياطي العام		٦٩٨٠
الاحتياطيات الخاصة		٥٠٦٩
المخصصات		١٣٢١٥
مجموع المطلوبات		٣٥٢٣٥٤١
حسابات نظاميه (لها مقابل)		
الاعتمادات المستندية		٤٣١٥٩
الاعتمادات الخاصة		١٢٣٨٧
		٥٥٥٤٦

نائب المحافظ
الدكتور أحمد مصطفى

نائب المحافظ
أحمد عبد الفتاح

المحافظ
الدكتور زياد فريز

هكذا من الأصل

المحامون الشرعيون

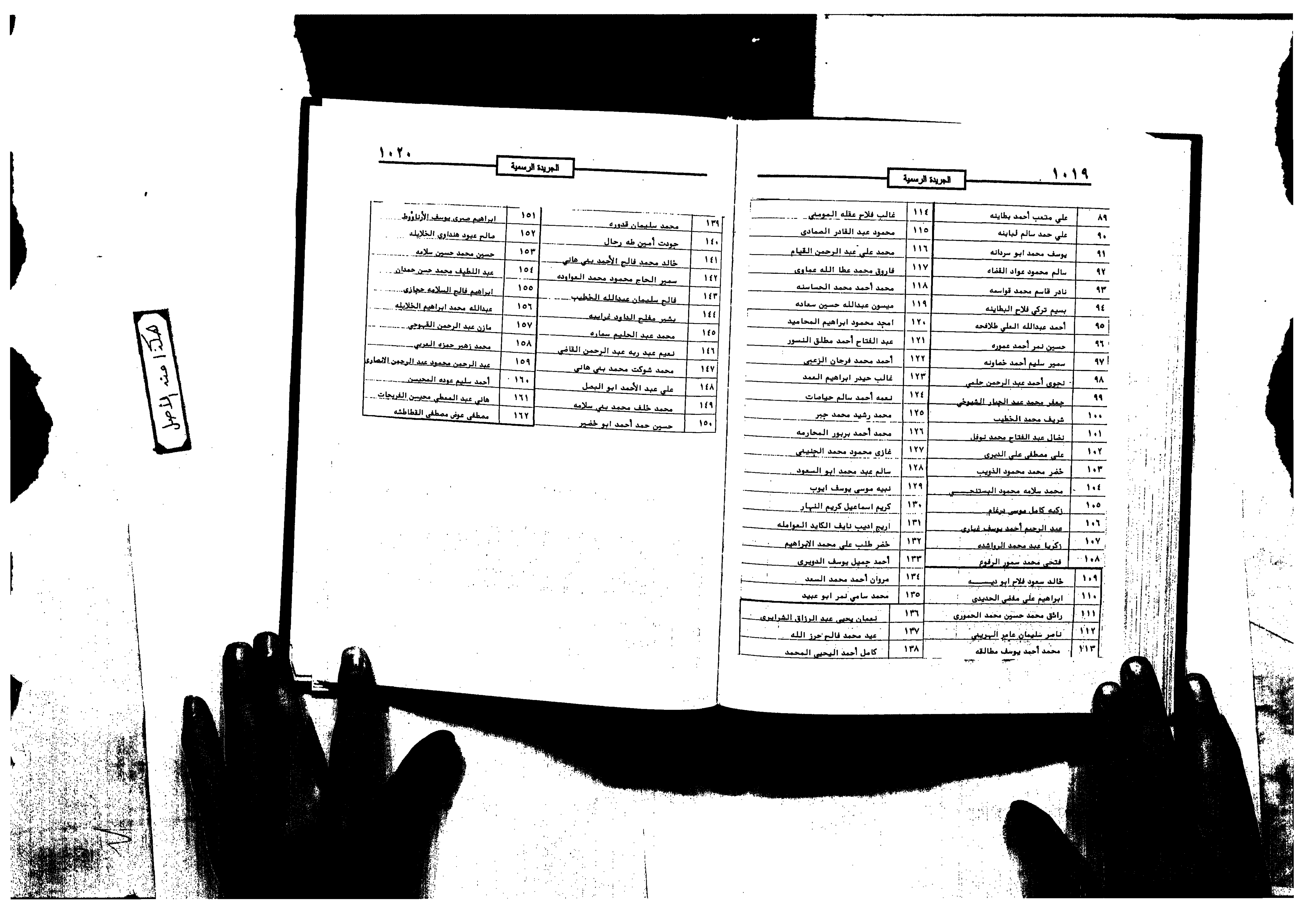
دفع المحامون الشرعيون المدرجـــة أسماؤهم تاليـــــا رسوم المحاماة الشرعية لعام ١٩٩٨م .

قاضي القضاة

عز الدين الخطيب التميمي

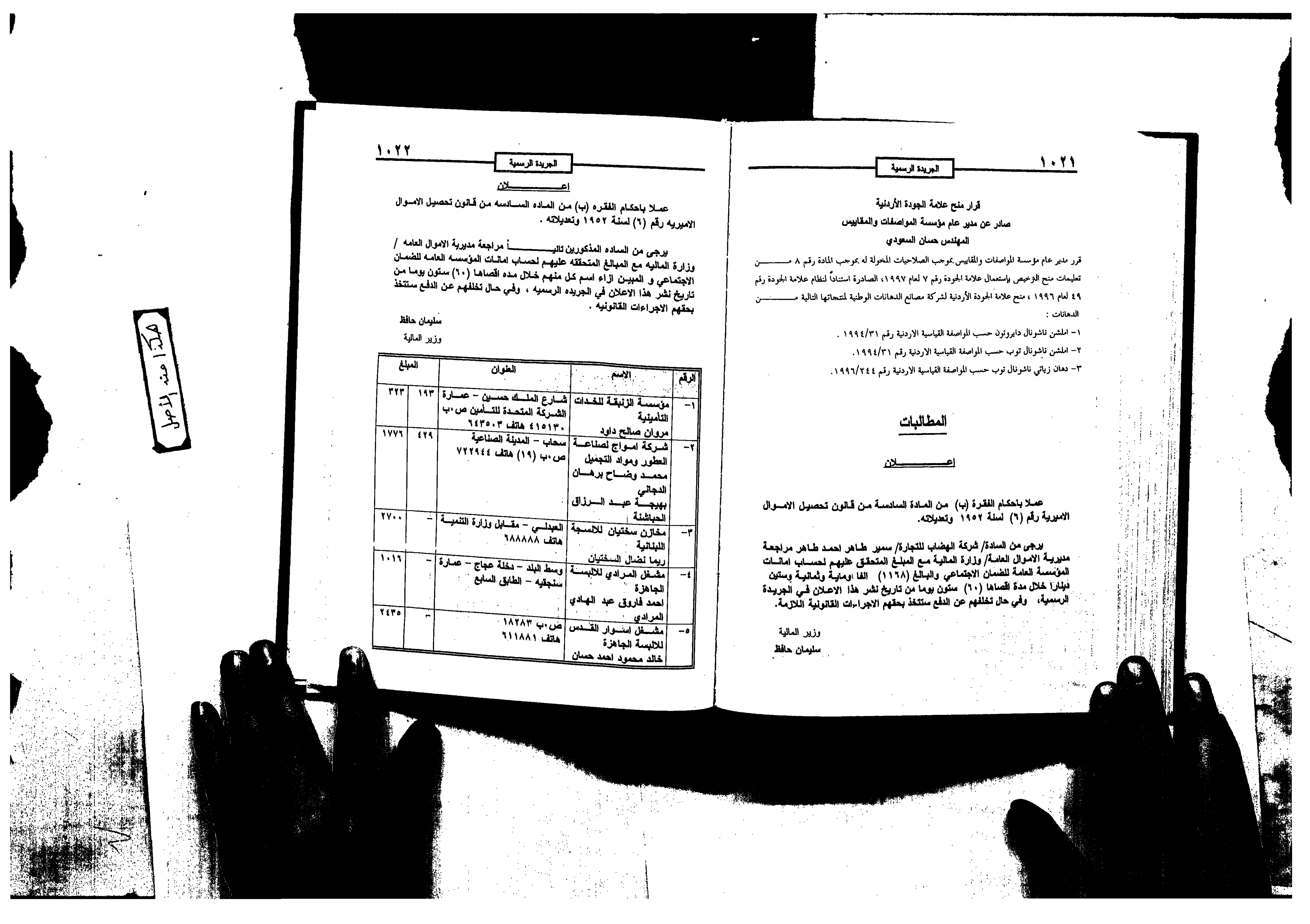
الرقم	اسم المحامي	الرقم	اسم المحامي
١	يوسف أحمد سليمان رحاحله	٢٠	محمد خليل يوسف ابو بكر
٢	محمد حسين علي النعيمات	٢١	فايز حامد أحمد السخني
٣	سليمان جميل عبدالله ابو هلاله	٢٢	توفيق محمد نور الدين قفيشه
٤	أحمد عبد الحميد لبيب	٢٣	مفضي عبدالقادر سليمان المبيضين
٥	خليل مسلم خليف الحواتمه	٢٤	عبدالله محمد جبر الشريده
٦	سالم خلف سلامه ابو قاعود	٢٥	جمال محمد جبر الشريده
٧	عبدالله عايد خلف الشوره	٢٦	محمود علي العمايره
٨	منور أحمد عايش	٢٧	محمد ادريس أحمد سلامه
٩	نعيم محمد محمود الربابعه	٢٨	عماد أحمد محمود بني يوسف
١٠	سعيد محمود حمدان تيم	٢٩	هارون عبد العزيز الشريده
١١	محمد أحمد سلامه الشروش المسيعدين	٣٠	جبر عبد الجابر جبر الكسواني
١٢	أحمد عبد السلام حسين ابو ديه	٣١	محمد جميل عبد الرحيم الشلبي
١٣	اسماعيل محمد (محمد اسماعيل) المصري	٣٢	عزت نصر غيث
١٤	عماد مصطفى عبدالله الكيالي	٣٣	عبد الهادي ياسين شقير
١٥	حسني سالم العبد خريسات	٣٤	صبيح مسعود عبدالله شقير
١٦	ابراهيم عبد الرحمن محمد عدوان	٣٥	قظيش محمد السكارنه
١٧	ايمان سمير جمال الدجاني	٣٦	فراس محمد سليمان المجادين
١٨	حاكم محمد مفلح ابو عزام	٣٧	وليد محمد ابراهيم سلامه
١٩	محمد موسى محمد ابو ميزر	٣٨	سعدى أحمد خليل قشطه

الرقم	اسم المحامي	الرقم	اسم المحامي
٣٩	محمد فوزى سعيد الامام	٦٤	عبد ربه بشير عكاشه
٤٠	مصلح عبد الجليل صياح الشرايعه	٦٥	ابراهيم حسن علي النجداوى
٤١	هاني محمد الدحله	٦٦	وصفي محمد مصطفى النجار
٤٢	سبع عفيف سبع النابلسي	٦٧	عطا عبد الرحمن حسن عبدالله
٤٣	شاهر سليمان فلاح الشرارى	٦٨	عبد الكريم فوزى القدومي
٤٤	ذيب محمد الحاج أحمد	٦٩	أحمد عبد داود حبـــول
٤٥	ياسر أمين سنقرط	٧٠	عبد الوهاب عبد اللطيف التكرورى
٤٦	سناء اديب عفيف الخياط	٧١	زاهي مصطفى أحمد الحاج محمود الشلبي
٤٧	علي عطا حسين مصلح	٧٢	سعيد يوسف رشيد البليبسي
٤٨	فايز جبر عبدالله العناني	٧٣	آمال أحمد سليم سعيدان
٤٩	خالد حامد يوسف الصمادى	٧٤	راتب عطا الله الظاهر
٥٠	خالد طالب علي ابو سمره	٧٥	مصطفى صالح مصطفى ابو عدل
٥١	نبيل جودت مصطفى غرايبه	٧٦	سميره عبد الرحيم محمد زيتون
٥٢	رضوان سلامه سليمان الكساسبه	٧٧	عبد الوهاب عبدالله سليمان الضمور
٥٣	سلوى محمد خليل المصرى	٧٨	خليل محمد أحمد زامل
٥٤	صالح عبد الكريم العرموطي	٧٩	دينا عبد اللطيف محمد عوده
٥٥	د. محمد حمدان القيسي	٨٠	زياد احسان فياض العنبتاوى
٥٦	منال ابراهيم صالح حسين	٨١	طالب اسماعيل كريم النهار
٥٧	د. محمود محمد سليمان الكيلاني	٨٢	عبد الوهاب جمال عجاوى
٥٨	محمد موسى اسماعيل ابو جباره	٨٣	وفاء علي حمدان مصطفى
٥٩	عبد الرؤوف عمر حسين عابدين	٨٤	زهير عزت ابو شامه
٦٠	عثمان امين العورى	٨٥	وليد علي خلف العطيات
٦١	زياد تيسير علي سلامه	٨٦	محمد يوسف طه ابو شربي
٦٢	طلال بشير سليمان الحطاب	٨٧	مروان محمود طلب ابو شرخ
٦٣	وجدان سليمان ارتيمه	٨٨	تيسير عيد الحوامده



الرقم	الاسم
٨٩	علي متعب أحمد بطاينه
٩٠	علي حمد سالم لبابنه
٩١	يوسف محمد ابو سردانه
٩٢	سالم محمود عواد القضاه
٩٣	نادر قاسم محمد قواسمه
٩٤	بسيم تركي فلاح البطاينه
٩٥	أحمد عبدالله العلي طلافحه
٩٦	حسين نمر أحمد عموره
٩٧	سمير سليم أحمد خماونه
٩٨	نجوى أحمد عبد الرحمن حلمي
٩٩	جعفر محمد عبد الجبار الشيوخي
١٠٠	شريف محمد الخطيب
١٠١	نضال عبد الفتاح محمد نوفل
١٠٢	علي مصطفى علي الديري
١٠٣	خضر محمد محمود الذويب
١٠٤	محمد سلامه محمود البستنجي
١٠٥	زكيه كامل موسى درغام
١٠٦	عبد الرحيم أحمد يوسف غباري
١٠٧	زكريا عبد محمد الرواشده
١٠٨	فتحي محمد سمور الرفوع
١٠٩	خالد سعود فلاح ابو ديسه
١١٠	ابراهيم علي مفضي الحديدي
١١١	رائق محمد حسين محمد الحموري
١١٢	ناصر سليمان عامر الهريني
١١٣	محمد أحمد يوسف مطالقه
١١٤	غالب فلاح عقله المومني
١١٥	محمود عبد القادر الصمادي
١١٦	محمد علي عبد الرحمن القيام
١١٧	فاروق محمد عطا الله عماوي
١١٨	محمد أحمد محمد الحساسنه
١١٩	ميسون عبدالله حسين سعاده
١٢٠	امجد محمود ابراهيم المحاميد
١٢١	عبد الفتاح أحمد مطلق النسور
١٢٢	أحمد محمد فرجان الزعبي
١٢٣	غالب حيدر ابراهيم العمد
١٢٤	نعمه أحمد سالم حياصات
١٢٥	محمد رشيد محمد جبر
١٢٦	محمد أحمد بربور المحارمه
١٢٧	غازي محمود محمد الجليني
١٢٨	سالم عبد محمد ابو السعود
١٢٩	نبيه موسى يوسف ايوب
١٣٠	كريم اسماعيل كريم النهار
١٣١	اريج اديب نايف الكايد العوامله
١٣٢	خضر طلب علي محمد الابراهيم
١٣٣	أحمد جميل يوسف الدويري
١٣٤	مروان أحمد محمد السعد
١٣٥	محمد سامي نمر ابو عبيد
١٣٦	نعمان يحيى عبد الرزاق الشرايري
١٣٧	عيد محمد فالح حرز الله
١٣٨	كامل أحمد اليحيى المحمد

الرقم	الاسم
١٣٩	محمد سليمان قدوره
١٤٠	جودت أمين طه رحال
١٤١	خالد محمد فالح الأحمد بني هاني
١٤٢	سمير الحاج محمود محمد العواوده
١٤٣	فالح سليمان عبدالله الخطيب
١٤٤	بشير مفلح الداود غرايبه
١٤٥	محمد عبد الحليم سماره
١٤٦	نعيم عبد ربه عبد الرحمن القاضي
١٤٧	محمد شوكت محمد بني هاني
١٤٨	علي عبد الأحمد ابو البصل
١٤٩	محمد خلف محمد بني سلامه
١٥٠	حسين حمد أحمد ابو خضير
١٥١	ابراهيم صبري يوسف الأرناؤوط
١٥٢	صالح عبود هنداوي الخلايله
١٥٣	حسين محمد حسين سلامه
١٥٤	عبد اللطيف محمد حسن حمدان
١٥٥	ابراهيم فالح السلامه حجازي
١٥٦	عبدالله محمد ابراهيم الخلايله
١٥٧	مازن عبد الرحمن القهوجي
١٥٨	محمد زهير حمزه العربي
١٥٩	عبد الرحمن محمود عبد الرحمن الانصاري
١٦٠	أحمد سليم عوده المحيسن
١٦١	هاني عبد المعطي محيسن الفريجات
١٦٢	مصطفى عوض مصطفى القطاطشه



قرار منح علامة الجودة الأردنية

صادر عن مدير عام مؤسسة المواصفات والمقاييس

المهندس حسان السعودي

قرر مدير عام مؤسسة المواصفات والمقاييس بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب المادة رقم ٨ من تعليمات منح الترخيص بإستعمال علامة الجودة رقم ٧ لعام ١٩٩٧، الصادرة استناداً لنظام علامة الجودة رقم ٤٩ لعام ١٩٩٦ ، منح علامة الجودة الأردنية لشركة مصانع الدهانات الوطنية لمنتجاتها التالية من الدهانات :

١- املشن ناشونال دايروتون حسب المواصفة القياسية الاردنية رقم ١٩٩٤/٣١ .

٢- املشن ناشونال توب حسب المواصفة القياسية الاردنية رقم ١٩٩٤/٣١.

٣- دهان زياتي ناشونال توب حسب المواصفة القياسية الاردنية رقم ١٩٩٦/٢٤٤.

المطالبات

إعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من السادة/ شركة الهضاب للتجارة/ سمير طاهر احمد طاهر مراجعة مديرية الاموال العامة/ وزارة المالية مع المبلغ المتحقق عليهم لحساب امانات المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي والبالغ (١١٦٨) الفا ومائة وثمانية وستين دينارا خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة.

وزير المالية

سليمان حافظ

إعـــــــلان

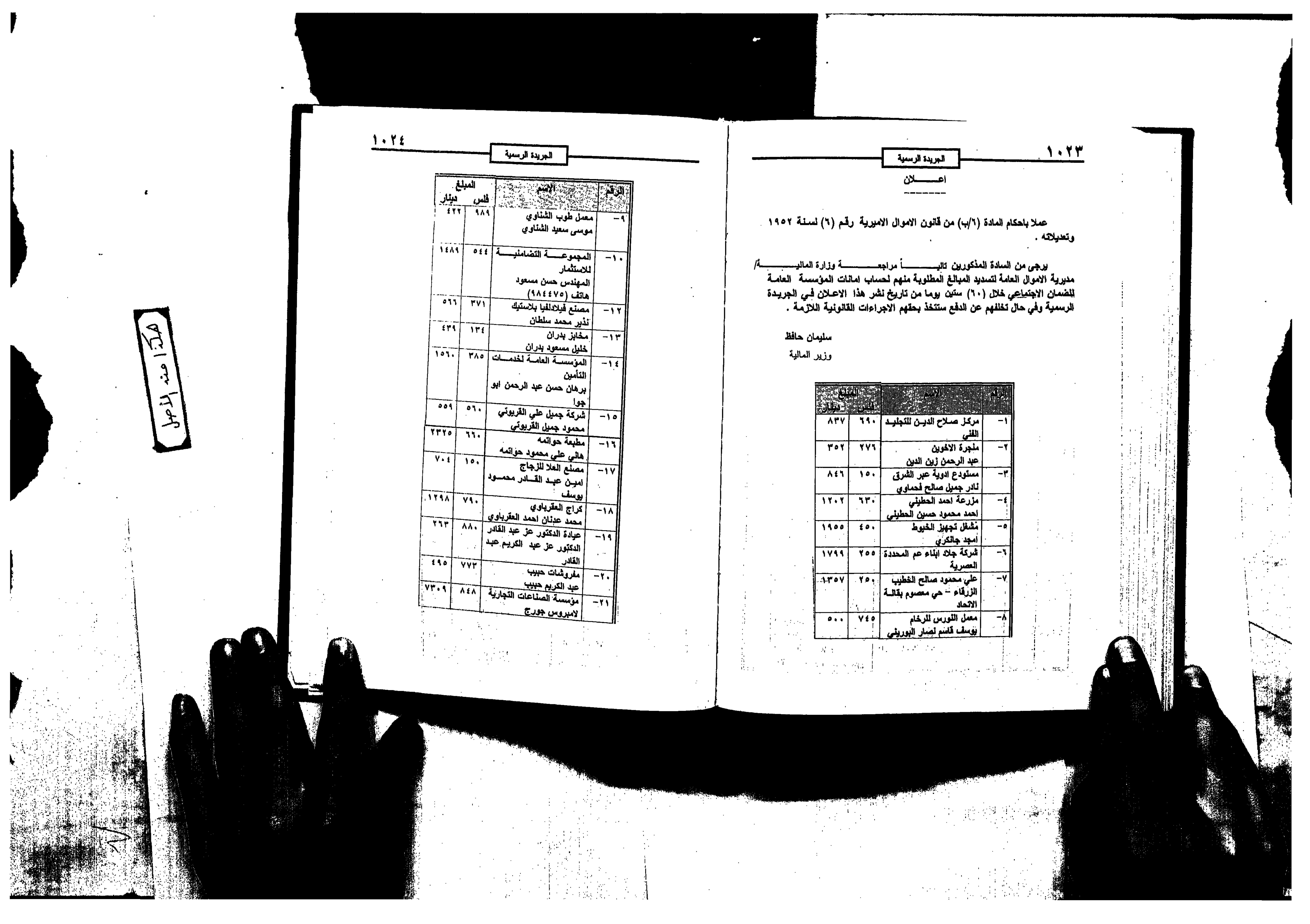
عملا باحكام الفقره (ب) من الماده السادسه من قانون تحصيل الاموال الاميريه رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى من الساده المذكورين تاليا مراجعة مديرية الاموال العامه / وزارة الماليه مع المبالغ المتحققه عليهم لحساب امانات المؤسسه العامه للضمان الاجتماعي و المبين ازاء اسم كل منهم خلال مده اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيه .

سليمان حافظ

وزير المالية

الرقم	الاسم	العنوان	المبلغ	
١-	مؤسسة الزنبقة للخدات التأمينية مروان صالح داود	شارع الملك حسين - عمارة الشركة المتحدة للتأمين ص٠ب ٤١٥١٣٠ هاتف ٦٤٣٥٠٣	١٩٣	٣٢٣
٢-	شركة امواج لصناعة العطور ومواد التجميل محمد وضاح برهان الدجاني بهيجة عبد الرزاق الحباشنة	سحاب - المدينة الصناعية ص٠ب (١٩) هاتف ٧٢٢٩٤٤	٤٢٩	١٧٧٦
٣-	مخازن سختيان للانسجة اللبنانية ريما نضال السختيان	العبدلي - مقابل وزارة التنمية هاتف ٦٨٨٨٨٨	-	٢٧٠٠
٤-	مشغل المرادي للالبسة الجاهزة احمد فاروق عبد الهادي المرادي	وسط البلد - دخلة عجاج - عمارة سنجقيه - الطابق السابع	-	١٠١٦
٥-	مشغل اسوار القدس للالبسة الجاهزة خالد محمود احمد حسان	ص٠ب ١٨٢٨٣ هاتف ٦١١٨٨١	-	٢٤٣٥



اعـــــلان

عملا باحكام المادة (٦/ب) من قانون الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى من السادة المذكورين تاليـــــا مراجعـــــة وزارة الماليـــــة/ مديرية الاموال العامة لتسديد المبالغ المطلوبة منهم لحساب امانات المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

سليمان حافظ

وزير المالية

الرقم	الاسم	المبلغ فلس	المبلغ دينار
-١	مركز صلاح الديـن للتجليـد الفني	٦٩٠	٨٣٧
-٢	متجرة الاخوين عبد الرحمن زين الدين	٢٧٦	٣٥٢
-٣	مستودع ادوية عبر الشرق نادر جميل صالح فحماوي	١٥٠	٨٤٦
-٤	مزرعة احمد الحطيني احمد محمود حسين الحطيني	٦٣٠	١٢٠٢
-٥	مشغل تجهيز الخيوط امجد جانكري	٤٥٠	١٩٥٥
-٦	شركة جلاد ابناء عم المحددة العصرية	٢٥٥	١٧٩٩
-٧	علي محمود صالح الخطيب الزرقاء – حي معصوم بقالـة الاتحاد	٢٥٠	١٣٥٧
-٨	معمل النورس للرخام يوسف قاسم نصار البوريني	٧٤٥	٥٠٠

الرقم	الإسم	المبلغ فلس	المبلغ دينار
-٩	معمل طوب الشناوي موسى سعيد الشناوي	٩٨٩	٤٢٢
-١٠	المجموعـــة التضامنيـــة للاستثمار المهندس حسن مسعود هاتف (٩٨٤٤٧٥)	٥٤٤	١٤٨٩
-١٢	مصنع فيلادلفيا بلاستيك نذير محمد سلطان	٣٧١	٥٦٦
-١٣	مخابز بدران خليل مسعود بدران	١٣٤	٤٣٩
-١٤	المؤسسـة العامـة لخدمـات التأمين برهان حسن عبد الرحمن ابو جوا	٣٨٥	١٥٦٠
-١٥	شركة جميل علي القريوتي محمود جميل القريوتي	٥٦٠	٥٥٩
-١٦	مطبعة حواتمه هاني علي محمود حواتمه	٦٦٠	٢٣٢٥
-١٧	مصنع العلا للزجاج امين عبـد القـادر محمـود يوسف	١٥٠	٧٠٤
-١٨	كراج العقرباوي محمد عدنان احمد العقرباوي	٧٩٠	١٢٩٨
-١٩	عيادة الدكتور عز عبد القادر الدكتور عز عبد الكريم عبد القادر	٨٨٠	٢٦٣
-٢٠	مفروشات حبيب عبد الكريم حبيب	٧٧٣	٤٩٥
-٢١	مؤسسة الصناعات التجارية لامبروس جورج	٨٤٨	٧٣٠٩

الرقم	الاسم	المبلغ فلس	المبلغ دينار
٢٢-	شركة احمد عايش ابو الحمص محمد عايش ابو الحمص	١٨١	٩٠٠
٢٣-	سفريات الوفاء جودت الشماس	٠٢٠	١٨٥٥
٢٤-	مفروشات الحسام اسامة عبد السلام علي البلحة	٧٧٢	٣٦٣
٢٥-	معمل طوب الاهرام مصطفى حسين الجمل	٥٢٠	٦٢٥
٢٦-	منجرة خليل اغا	٨٨٩	١٤٩٩
٢٧-	مؤسسة البياري ابناء عم عين الباشا هاتف٦٤٤٨٧٨ شاهر فايز حسن البياري اكرم جبر حسن	-	١٥٧٩
٢٨-	شركة اللوحة الذهبية سائد صليبا تادرس	-	٧٠٠
٢٩-	شركة مصطفى وحسن عبد القادر مصطفى حسن عبد القادر العجوري هاتف ٨٤٢٦٠٧	٢٨٩	٢٧٢١
٣٠-	مدرسة المناهل السيدة كوكب بلتاجي	٩٣٧	٨٧٤
٣١-	متنزه ومطعم الشلالات محمد منصور محمد البصار	٦١٣	٦٣٠
٣٢-	محطة تيسير الربعي لتشحيم السيارات تيسير الربعي	٢٩٠	١٤٣٦
٣٣-	معرض شدوان زهير سليم الشوا	٣٨٠	٨٩٨

إعــــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من المبعوثين السابقين وكفلائهم الواردة اسماؤهم تاليــــــا المبادرة لدفع المبالغ المتحققة عليهم لحساب التزامات البعثات العلمية والمبينة إزاء اسم كل منهم لدى مديرية الاموال العامة/ وزارة المالية خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية.

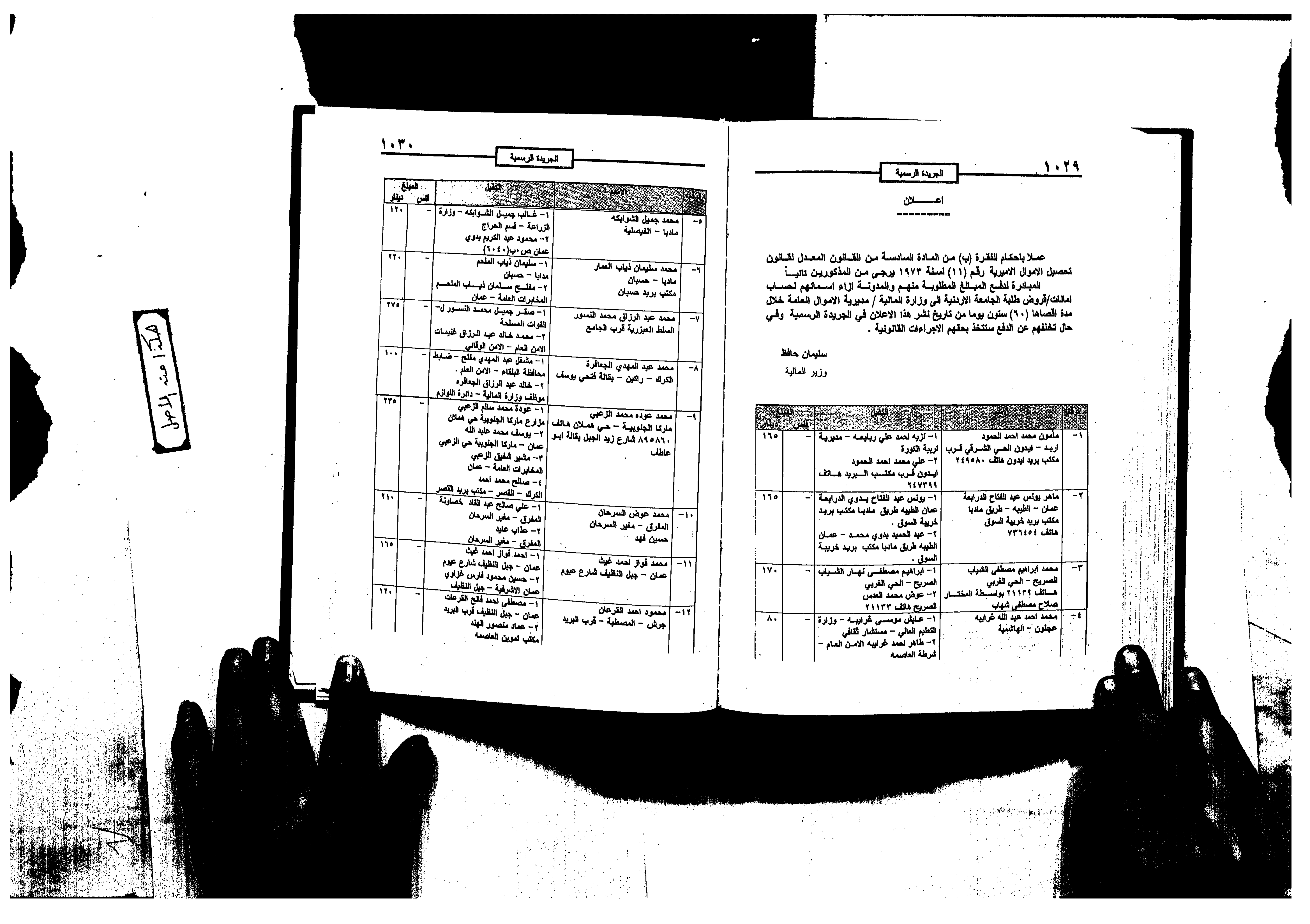
سليمان حافظ

وزير المالية

الرقم	اسم المبعوث	اسم الكفيل	المبلغ فلس	المبلغ دينار
١	اياد شفيق فالح بني هاني	والده	٠٠٠	١٨٧٥
٢	حاتم غازي سليمان هديب	والده	٠٠٠	١٢٥٠
٣	باسل يعقوب خليل قعوار	----	٠٠٠	٣١٥٠
٤	ابراهيم محمد خليف قاسم	والده	٠٠٠	٦٦٩٦
٥	محمد سلامة خميس المرافي	والده	٠٠٠	٤٠٥٦
٦	عوني محمود صالح العمايرة	سعود صالح الحسن	٢٨٠	٣١٤٣
٧	علي فخري علي حمد	فهمي علي حسن حمد	٠٠٠	٢٥٠٠
٨	مازن يونس يوسف السهلي	حسين احمد موسى دراغمة	٠٠٠	٦٢٥
٩	اسراء عمر شاكر شديد	والدها	٠٠٠	٨١
١٠	احمد منير فوزي يوسف	طه محمود محمد الحباري	٢٠٠	١٤١١
١١	محمد عايش شحادة محمد	حسين عبد الرحمن الطيب	٠٠٠	١١٨١١
١٢	محمد مصطفى محمود محمد مصطفى	والده	٦٠٠	١٢٩١٦
١٣	ياسر يعقوب جاد الله عثمان	ابراهيم موسى سلامة مصطفى	٠٠٠	٢٥٩٦
١٤	رالد راجي احمد حسين	احمد حسين محمد	٠٠٠	٦٥٦٢
١٥	الهام سالم احمد الصانع	وليد علي محمد العطيوي	٠٠٠	٢٥٠٠
١٦	مهدي حامد احمد جمعة	كوثر جميل محمد جمعة	٠٠٠	١٠٠٠
١٧	احمد علي محمد يعقوب الامير	ظاهر محمد يعقوب الامير	٠٠٠	٦٠٢١

الرقم	اسم المبعوث	اسم الكفيل	المبلغ فلس	دينار
١٨	احمد عقلة فارس الفارس	والده	٠٠٠	٢٥٠٠
١٩	احمد محمد رشراش خميس	والده	٠٤٧	١١٤٥٤
٢٠	عوض سالم الصالح البطيحة	والده	٠٠٠	١٨٧٥
٢١	علي سعد علي ابو هنية	احمد سليمان محمد القاسم	٠٠٠	٤٠٠٠
٢٢	محمد توفيق يوسف عبدالكريم فرحات	والده	٠٠٠	٢٥٠٠
٢٣	مخلد "محمد سعيد" احمد	سلطان عبده قسيم الزعبي	٠٠٠	٢٠٠٠
٢٤	حمدي مصطفى محمد النقرش	---	٠٠٠	٢٥٠٠
٢٥	ناصر محمد عمرو اللقطة	والده	٠٠٠	٦٢٥
٢٦	عبد الاله محمد عليان الخلايلة	والده	٨٠٠	٩٥٦
٢٧	عماد احمد محمد سعيد نور	والده	٩٧٤	٢٥٢٠٦
٢٨	عصام سعيد عقلة بطارسة	بشارة ايوب سعيد بطارسة	٠٠٠	٤٠٠٠
٢٩	احمد محمد سليمان السبايلة	---	٠٠٠	٩٣٠
٣٠	محمد عبدالكريم احمد صالح الصمادي	والده	٠٠٠	٢٠٠٠
٣١	ذيب اسليم سلمان القرالة	والده	٠٠٠	٤٠٠٠
٣٢	جمال احمد محمود المعايطة	والده	٥٤٠	٣٩٨٤
٣٣	مهند حمد حامد الحامد	جريس ميشل جريس فشحو	٠٠٠	١٢٥٠
٣٤	محمد يوسف عبدالرحمن الخرابشة	والده	٠٠٠	١٢٥٠
٣٥	محمود يوسف محمود الحياري	احمد مصطفى العايش الحياري	٥٠٠	١٢١
٣٦	هاني محمد خليفة الخرابة	والده	٣٧٩	٦١٥
٣٧	خالد بشير عبدالكريم المصري	والده	٠٠٠	١٨٧٥
٣٨	فراس ابراهيم محمد الجزازي	والده	٠٠٠	٢٥٠٠
٣٩	اكرم عبدالله عقلة كلوب	والده	٣٢٠	١٤٣٣
٤٠	عبد الرحمن سليمان عطية	عبدالله سعد	٠٠٠	٤٠٠٠
٤١	نضال سالم احمد قنديل	حسن احمد سليماان صافي	٠٠٠	١٨٧٥
٤٢	يحيى خلف موسى غالم	محمد عوض خليفات	٠٠٠	١٨٧٥
٤٣	ماجد احمد علي ذياب	عايد احمد طخشون	٠٠٠	٢٥٠٠
٤٤	غالب محمد عبد الرحيم احمد	علي عبد الرحيم احمد	٠٠٠	٢٥٠٠
٤٥	هاني محمود محمد ابو عبده	والده	٥٠٠	٢١٨٧

الرقم	اسم المبعوث	اسم الكفيل	المبلغ فلس	دينار
٤٦	خالد موسى يوسف صبحي عناية	عمر محمود حسن	٩٧٦	٧٧٦
٤٧	زياد درويش عطوة ابراهيم	عزت درويش عطوة ابراهيم	٠٠٠	٢٥٩٦
٤٨	حسن عبدالمهدي فارس البراري	محمد عبد المهدي فارس البراري	٧٩٢	٨٣٦
٤٩	اسامة عبدالله احمد الزبيدي	---	٠٠٠	٥١٨٤
٥٠	محمد غالب عبدالقادر المومني	سليمان احمد سلمان المومني	٠٠٠	٤٠٠٠
٥١	جبريل احمد عبدربه الهريني	جبر عبد ربه سالم الهريني	٠٠٠	٣٧٤٣
٥٢	رشاد رشدي رشيد ياسين	والده	٠٠٠	٢٥٠٠
٥٣	اشرف عطا احمد الشايب	والده	٠٠٠	١٠٠٠
٥٤	بلال وصفي احمد الجهيني	احمد طه مصطفى الكباريتي	١٩٥	٩٢١٠
٥٥	كايد احمد عبدالغني الحميدي	موسى خالد موسى الحميدي	٤٠٠	٢٨١٤
٥٦	عمر احمد صبحي توفيق عبدالقادر	سلمان يوسف توفيق عبدالله	٠٠٠	١٥٠٠
٥٧	يوسف عواد موسى الخريشة	ياسين محمود عبد الرحيم الشمايلة	٠٠٠	٢٥٠٠
٥٨	هشام عبدالوهاب عيسى القضاة	والده	٠٥٤	٣٥٣٥
٥٩	نشأت عودة خليل الصرايرة	والده	٠٠٠	٤٠٠٠
٦٠	نايل عبدالمهدي سليمان المعاقبة	نايف عبد المهدي سليمان المعاقبة	٥٤٠	٣٩٣٩
٦١	يحيى سلامة حسن موسى خريسات	والده	٠٠٠	٢٥٩٦
٦٢	خازر غنام حسين موسى مقدادي	والده	٤٠٠	١٢٧٥
٦٣	قاسم احمد جبريل العذاربة	والده	٠٠٠	١٨٧٥
٦٤	محمد فضل علي ابو زعيزع	احمد محمد حسن ابو شلجة	٠٠٠	٤٤٤٨
٦٥	جهاد اسماعيل محمود فرارجة	محمد اسماعيل محمود فرارجة	٤٠٠	٤٨١١



اعـــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ يرجى من المذكورين تالياً المبادرة لدفع المبالغ المطلوبة منهم والمدونة ازاء اسمائهم لحساب امانات/قروض طلبة الجامعة الاردنية الى وزارة المالية / مديرية الاموال العامة خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

سليمان حافظ
وزير المالية

الرقم	الاسم	الكفيل	المبلغ فلس	المبلغ دينار
١-	مأمون محمد احمد الحمود اربد - ايدون الحي الشرقي قرب مكتب بريد ايدون هاتف ٢٤٩٥٨٠	١- نزيه احمد علي رباعيه - مديرية تربية الكورة ٢- علي محمد احمد الحمود ايدون قرب مكتب البريد هاتف ٦٤٧٣٩٩	-	١٦٥
٢-	ماهر يونس عبد الفتاح الدرابعة عمان - الطيبه - طريق مادبا مكتب بريد خريبة السوق هاتف ٧٣٦٤٥٤	١- يونس عبد الفتاح بدوي الدرابعة عمان الطيبه طريق مادبا مكتب بريد خريبة السوق . ٢- عبد الحميد بدوي محمد - عمان الطيبه طريق مادبا مكتب بريد خريبة السوق .	-	١٦٥
٣-	محمد ابراهيم مصطفى الشياب الصريح - الحي الغربي هاتف ٢١١٣٩ بواسطة المختار صلاح مصطفى شهاب	١- ابراهيم مصطفى نهار الشياب الصريح - الحي الغربي ٢- عوض محمد العدس الصريح هاتف ٢١١٣٣	-	١٧٠
٤-	محمد احمد عبد الله غرايبه عجلون - الهاشمية	١- عايش موسى غرايبه - وزارة التعليم العالي - مستشار ثقافي ٢- طاهر احمد غرايبه الامن العام - شرطة العاصمه	-	٨٠

الرقم	الاسم	الكفيل	المبلغ فلس	المبلغ دينار
٥-	محمد جميل الشوابكه مادبا - الفيصلية	١- غالب جميل الشوابكه - وزارة الزراعة - قسم الحراج ٢- محمود عبد الكريم بدوي عمان ص.ب(٦٠٤٠)	-	١٢٠
٦-	محمد سليمان ذياب العمار مادبا - حسبان مكتب بريد حسبان	١- سليمان ذياب الملحم مدابا - حسبان ٢- مفلح سلمان ذياب الملحم المخابرات العامة - عمان	-	٢٢٠
٧-	محمد عبد الرزاق محمد النسور السلط العيزرية قرب الجامع	١- صقر جميل محمد النسور ل- القوات المسلحة ٢- محمد خالد عبد الرزاق غنيمات الامن العام - الامن الوقائي	-	٢٧٥
٨-	محمد عبد المهدي الجعافرة الكرك - راكين - بقالة فتحي يوسف	١- مشعل عبد المهدي مفلح - ضابط محافظة البلقاء - الامن العام . ٢- خالد عبد الرزاق الجعافره موظف وزارة المالية - دائرة اللوازم	-	١٠٠
٩-	محمد عوده محمد الزعبي ماركا الجنوبية - حي هملان هاتف ٨٩٥٨٦٠ شارع زيد الجبل بقالة ابو عاطف	١- عودة محمد سالم الزعبي مزارع ماركا الجنوبية حي هملان ٢- يوسف محمد علبد الله عمان - ماركا الجنوبية حي الزعبي ٣- مشير شفيق الزعبي المخابرات العامة - عمان ٤- صالح محمد احمد الكرك - القصر - مكتب بريد القصر	-	٢٣٥
١٠-	محمد عوض السرحان المفرق - مغير السرحان حسين فهد	١- علي صالح عبد القاد خصاونة المفرق - مغير السرحان ٢- عذاب عايد المفرق - مغير السرحان	-	٢١٠
١١-	محمد فواز احمد غيث عمان - جبل النظيف شارع عيوم	١- احمد فواز احمد غيث عمان - جبل النظيف شارع عيوم ٢- حسين محمود فارس غزاوي عمان الاشرفية - جبل النظيف	-	١٦٥
١٢-	محمود احمد القرعان جرش - المصطبة - قرب البريد	١- مصطفى احمد فالح القرعات عمان - جبل النظيف قرب البريد ٢- عماد منصور الهند مكتب تموين العاصمه	-	١٢٠

الرقم	الاسم	الكفيل	المبلغ فلس	المبلغ دينار
-١٣	محمود بشير عبد الهادي الراشد السلط - الصبيحي	١- عبد الله محمد احمد الخليفة شركة التسويق وادي صقره	-	١٠٠
-١٤	مدحت عودة سالم عبد العزيز القيسي الكرك - الربه - الحي الرئيسي بقالة محمد المجالي	١- احمد عيسى محمود عثمان الرصيفة معلم مدرسة ٢- احمد عيسى محمود عثمان موظف المركز الجغرافي بقالة سليمان المجالي	-	٥٠
-١٥	منى محمود عبد الله كوكاز العقبة - شارع المناره مدرسة العقبة الثانوية الشاملة	١- محمود عبد الله عوده كوكاز مؤسسة الموانيء المدينة العمالية العقبة - شارع المنارة ٢- محمد عبد الرحيم محمد همشري التطوير الحضري وزارة الصحة - قسم المنقل والميكانيك	-	١٣٥
-١٦	منيره صالح علي مصطفى الرصيفة - قرب الاتوستراد هاتف رقم ٩٥٤٤٩٦	١- زغلولة محمد حسين ذوحل الرصيفة الجبل الشمالي هاتف٩٥١٨٧٥ ٢- فتحية صالح علي احمد الرصيفة - قرب الاتوستراد - مديرية تربية الزرقاء ٣- عبد الهادي محمد عبد ربه الزرقاء - جبل الانصار	-	٢١٠
-١٧	مها احمد غمر السمهوري الزرقاء - قرب سينما النصر كفتيريا بيبلوس	١- احمد عمر موسى السمهوري الزرقاء شارع بغداد محل ابراهيم عزازي	-	١٢٠
-١٨	موسى علي حميد العموش الزرقاء شارع الاردن مسجد علي ابن ابي طالب هاتف ٩٨٩٣٤٨	١- حسين علي حميد العموش الزرقاء - شارع الاردن قرب مسجد علي ابن ابي طالب	-	٧٠
-١٩	ناصر عبد القادر راسم السويلميين الكرك - حي قرب مدرسة الخنساء الاساسية	١- توفيق عبد القادر العدوان الجمارك - المطار ٢- خالد فياض البركات دائرة المتابعة والتفتيش وزارة الداخلية	-	١٧٠

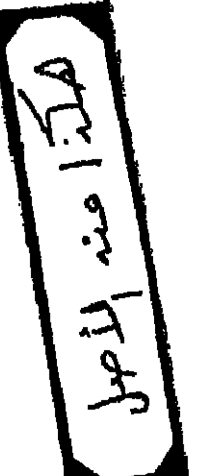
إعــــلان

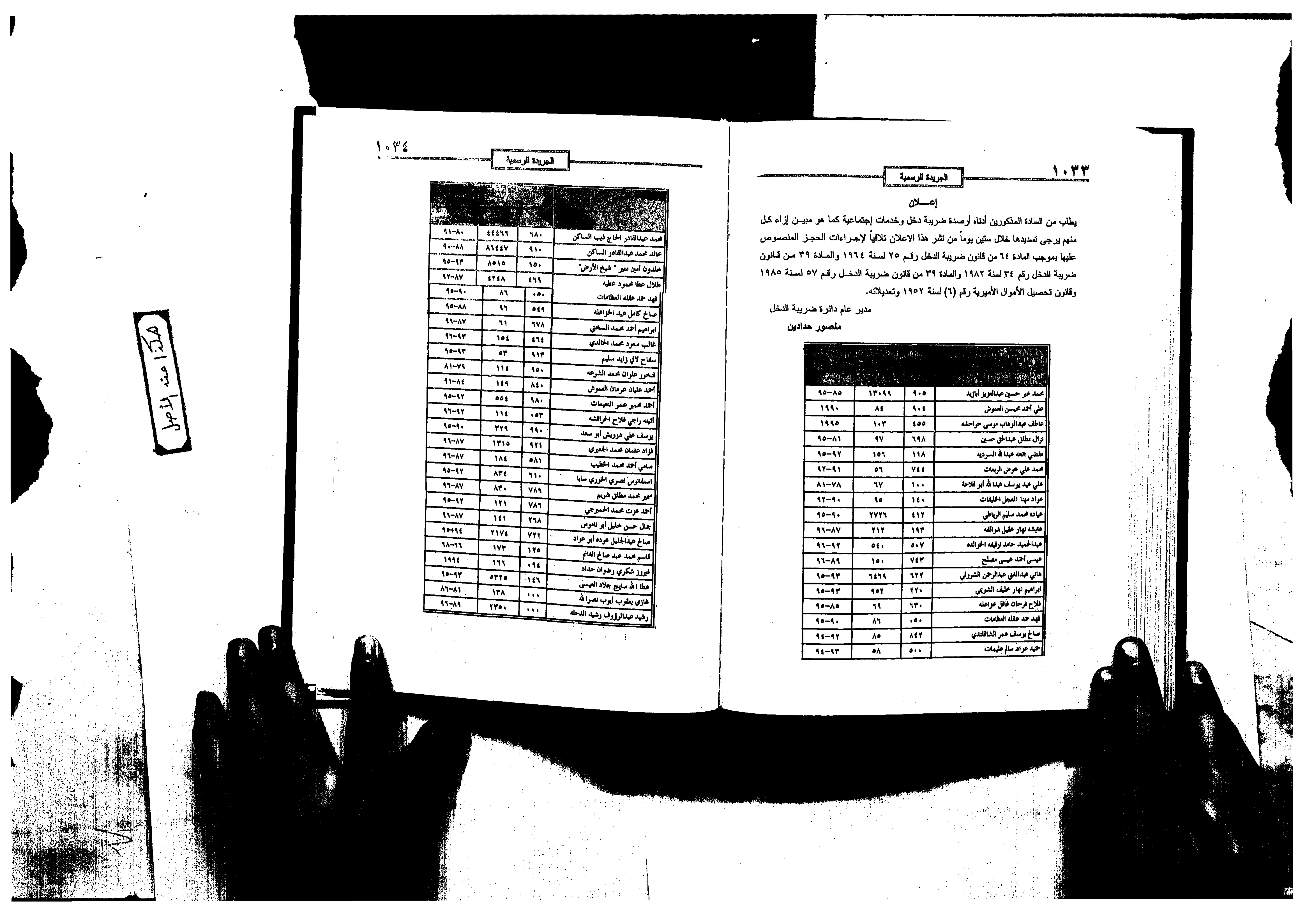
يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الاعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

تسلسل	اسم المكلف	الارصدة الضريبية المستحقة فلس	الارصدة الضريبية المستحقة دينار	السنوات
٠١	خالد محمد محمد القنه	-	٣٧٩٢	٨٩-٩٣
٠٣	راضي حسن راضي الاشرم	٢٧٢	١١٨	٩٢-٩٥
٠٢	عامر فضل عوض سليمان	٨٧٥	٢٩٢	٩٠-٩٥
٠٤	عصام علي عواد المخيمر	٢٠٠	٨٣٨	٨٩-٩٦
٠٥	عمار وديع دخل الله الغزال	٦٨٥	١٠٥	٩٢-٩٥
٠٦	موسى صالح خليل ورده	٢١٠	١٣٣	٨١
٠٧	يعقوب نصر عقله نفاع	١٣٥	٤٣٢	٧٤-٩٠





إعـــلان

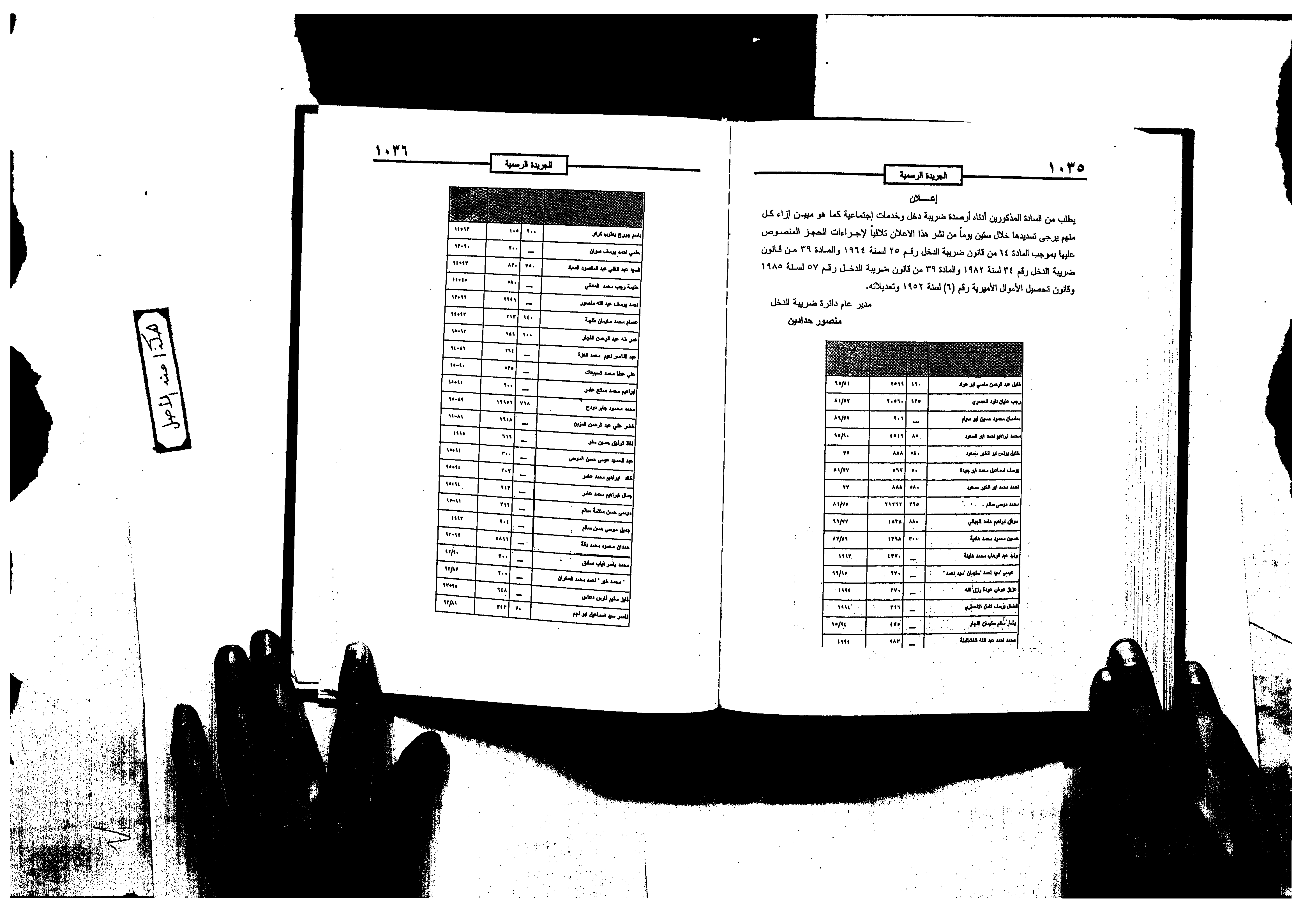
يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبيـن إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الاعلان تلافياً لإجـراءات الحجـز المنصـوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـم ٢٥ لسـنة ١٩٦٤ والمـادة ٣٩ مـن قـانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخـل رقـم ٥٧ لسـنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

محمد خير حسين عبدالعزيز أبازيد	٩٠٥	١٣٠٩٩	٩٥-٨٥
علي أحمد محيسن العموش	٩٠٤	٨٤	١٩٩٠
عاطف عبدالوهاب موسى حراحشه	٤٥٥	١٠٣	١٩٩٥
نزال مطلق عبدالحق حسين	٦٩٨	٩٧	٩٥-٨١
مفضي جمعه عبدالله السرديه	١١٨	١٥٦	٩٥-٩٢
محمد علي عوض الربعات	٧٤٤	٥٦	٩٢-٩١
علي عيد يوسف عبدالله أبو فلاحة	١٠٠	٦٧	٨١-٧٨
عواد مهنا المعجل الخليفات	١٤٠	٩٥	٩٢-٩٠
عباده محمد سليم الرياطي	٤١٢	٢٧٢٦	٩٥-٩٠
عايشه نهار عقيل شواقفه	١٩٣	٢١٢	٩٦-٨٧
عبدالحميد حامد ارفيفه الخوالده	٥٠٧	٥٤٠	٩٦-٩٢
عيسى أحمد عيسى مصلح	٧٤٣	١٥٠	٩٦-٨٩
هاني عبدالغني عبدالرحمن الشرولي	٦٢٢	٦٤٦٩	٩٥-٩٣
ابراهيم نهار خليف الشويعي	٢٢٠	٩٥٢	٩٥-٩٣
فلاح فرحان غافل خزاعله	٦٣٠	٦٩	٩٥-٨٥
فهد حمد عقله العظامات	٠٥٠	٨٦	٩٥-٩٠
صالح يوسف عمر الشاقلندي	٨٤٢	٨٥	٩٤-٩٢
حميد عواد سالم عليمات	٥٠٠	٥٨	٩٤-٩٣

محمد عبدالقادر الحاج ذيب الساكن	٦٨٠	٤٤٤٦٦	٩١-٨٠
خالد محمد عبدالقادر الساكن	٩١٠	٨٦٤٤٧	٩٠-٨٨
خلدون أمين منير " شيخ الأرض"	١٥٠	٨٥١٥	٩٥-٩٣
طلال عطا محمود عطيه	٤٦٩	٤٢٤٨	٩٢-٨٧
فهد حمد عقله العظامات	٠٥٠	٨٦	٩٥-٩٠
صالح كامل عيد الخزاعله	٥٤٩	٩٦	٩٥-٨٨
ابراهيم أحمد محمد السحتي	٦٧٨	٦١	٩٦-٨٧
غالب سعود محمد الخالدي	٤٦٤	١٥٤	٩٦-٩٣
سفاح لافي زايد سليم	٩١٣	٥٣	٩٥-٩٣
فنخور علوان محمد الشرعه	٩٥٠	١١٤	٨١-٧٩
أحمد عليان عرمان العموش	٨٤٠	١٤٩	٩١-٨٤
أحمد محمير عمر النعيمات	٩٨٠	٥٥٤	٩٥-٩٢
ألبه راجي فلاح الحرافشه	٠٥٣	١١٤	٩٦-٩٢
يوسف علي درويش أبو سعد	٩٩٠	٣٢٩	٩٥-٩٠
فؤاد عثمان محمد الجعبري	٩٢١	١٣١٥	٩٦-٨٧
سامي أحمد محمد الخطيب	٥٨١	١٨٤	٩٦-٨٧
استفانوس نصري الخوري سابا	٦١٠	٨٣٤	٩٥-٩٢
سمير محمد مطلق شريم	٧٨٩	٨٣٠	٩٦-٨٧
أحمد عزت محمد الحميرجي	٧٨٦	١٢١	٩٥-٩٢
جمال حسن خليل أبو ناموس	٢٦٨	١٤١	٩٦-٨٧
صالح عبدالجليل عوده أبو هواد	٧٢٢	٢١٧٤	٩٥+٩٤
قاسم محمد عبد صالح الغانم	١٢٥	١٧٣	٦٨-٦٦
فيروز شكري رضوان حداد	٠٩٤	١٦٦	١٩٩٤
عطا الله سايح جلاد العيسى	١٤٦	٥٣٢٥	٩٥-٩٣
غازي يعقوب أيوب نصرالله	٠٠٠	١٣٨	٨٦-٨١
رشيد عبدالرؤوف رشيد الدحله	٠٠٠	٢٣٥٠	٩٦-٨٩



إعـــلان

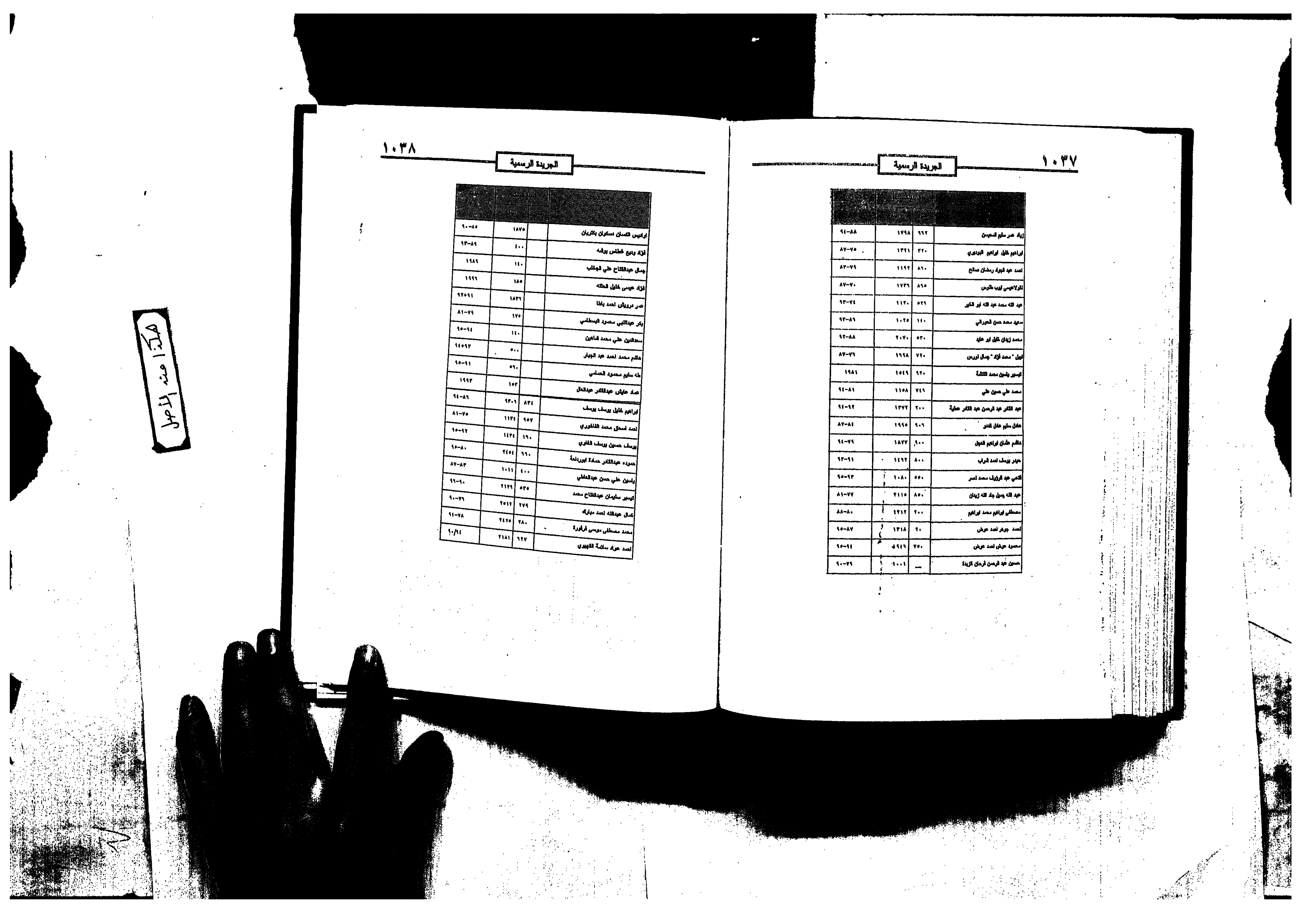
يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبيـن إزاء كل ملهم يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الاعلان تلافياً لإجـراءات الحجـز المنصـوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـم ٢٥ لسـنة ١٩٦٤ والمـادة ٣٩ مـن قـانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخـل رقـم ٥٧ لسـنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

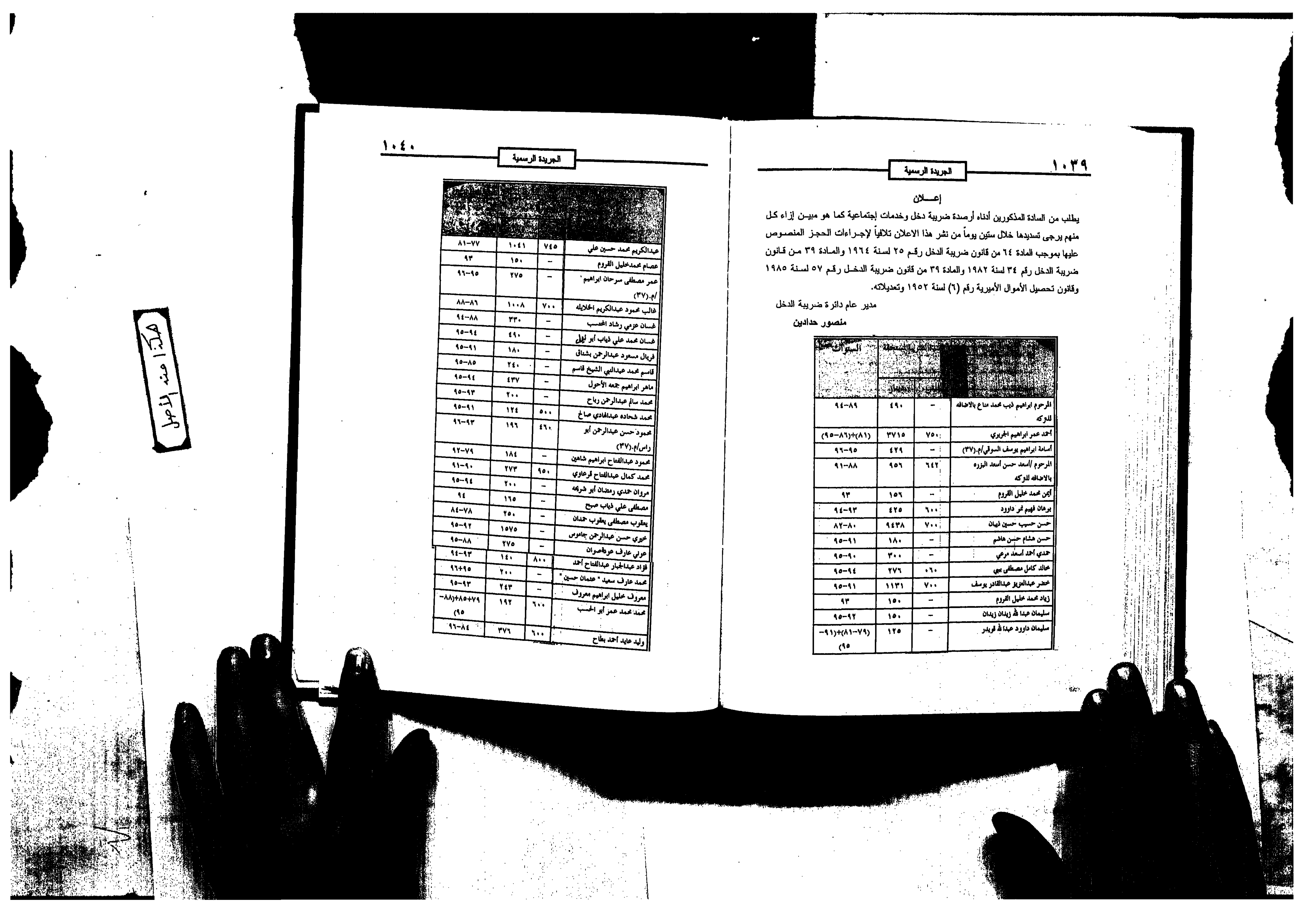
[illegible]	[illegible]		[illegible]
	[illegible]	[illegible]	
خليل عبد الرحمن ملمي ابو عواد	١٩٠	٢٥١٩	٩٥/٨١
رجب عليان داود العصري	٩٢٥	٢٠٥٦٠	٨١/٧٧
سلمان محمود حسين ابو صيام	—	٢٠٦	٨٩/٧٧
محمد ابراهيم احمد ابو السعود	٨٥	٤٥١٦	٩٥/٩٠
خليل يونس ابو الخير مسعود	٥٨٠	٨٨٨	٧٧
يوسف اسماعيل محمد ابو جودة	٥٠	٥٩٧	٨١/٧٧
احمد محمد ابو الخير مسعود	٥٨٠	٨٨٨	٧٧
محمد موسى سالم ..	٣٩٥	٢١٢٦٢	٨١/٧٥
موفق ابراهيم حامد الجيلاني	٨٨٠	١٨٣٨	٩١/٧٧
حسين محمود محمد هلبة	٣٠٠	١٣٩٨	٨٧/٨٦
وليد عبد الوهاب محمد خليفة	—	٤٣٧٠	١٩٩٣
عيسى "سيد احمد "سليمان "سيد احمد "	—	٢٧٠	٩٦/٩٥
طلال عوض عودة رزق الله	—	٣٧٠	١٩٩٤
افضال يوسف كامل الانصاري	—	٣١٦	١٩٩٤
بشار سالم سليمان النجار	—	٤٧٥	٩٥/٩٤
محمد احمد عبد الله الخشاشلة	—	٢٨٣	١٩٩٤

[illegible]	[illegible]		[illegible]
	[illegible]	[illegible]	
باسم جورج يعقوب كركر	٢٠٠	١٠٥	٩١+٩٣
حلمي احمد يوسف صوان	—	٧٠٠	٩٣-٩٠
السيد عبد الغني عبد المقصود الصياد	٧٥٠	٨٣٠	٩١+٩٣
حليمة رجب محمد المعاني	—	٥٨٠	٩١+٩٥
احمد يوسف عبد الله منصور	—	٢٢٤٩	٩٣+٩٢
عصام محمد سليمان طلبة	٩٤٠	٢٩٣	٩١+٩٣
عمر طه عبد الرحمن النجار	١٠٠	٦٨٩	٩٥-٩٣
عبد الناصر نعيم محمد العزة	—	٢٦٤	٩٤-٨٩
علي عطا محمد السبيعات	—	٥٣٥	٩٥-٩٠
ابراهيم محمد صالح عامر	—	٢٠٠	٩٥+٩٤
محمد محمود جابر ابو دح	٧٦٨	١٢٩٥٦	٩٥-٨٩
خضر علي عبد الرحمن المزين	—	١٩١٨	٩١-٨١
لالا توفيق حسين سلو	—	٦١٦	١٩٩٥
عبد الحميد موسى حسن الموسى	—	٣٠٠	٩٥+٩٤
خالد ابراهيم محمد عامر	—	٢٠٧	٩٥+٩٤
جمال ابراهيم محمد عامر	—	٢١٣	٩٥+٩٤
موسى حسن سلامة سالم	—	٢١٢	٩٣-٩١
جميل موسى حسن سالم	—	٢٠٤	١٩٩٣
حمدان محمود محمد دقة	—	٥٨١١	٩٣-٩٢
محمد ياسر ذياب صادق	—	٧٠٠	٩٢/٩٠
" محمد خير " احمد محمد السكران	—	٢٠٠	٩٣/٨٧
فايز سليم فارس دعاس	—	٦٤٨	٩٣+٩٥
ناصر سيد اسماعيل ابو نجم	٧٠	٣٤٣	٩٣/٨٩



[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
زياد عمر سليم المحيسن	٩٩٢	١٧٩٨	٩٤-٨٨
ابراهيم خليل ابراهيم البرديري	٣٢٠	١٣٢١	٨٧-٧٥
احمد عبد الجواد رمضان صالح	٨٦٠	١١٩٢	٨٣-٧٩
نقولا عيسى ايوب طنوس	٨٦٥	١٧٣٦	٨٧-٧٠
عبد الله محمد عبد الله ابو الخير	٥٢٩	١١٢٠	٩٣-٧٤
سعيد محمد حسن الحوراني	١١٠	١٠٢٥	٩٣-٨٦
محمد زيدان خليل ابو عايد	٥٣٠	٢٠٧٠	٩٢-٨٨
نبيل " محمد فؤاد " جمال ادريس	٧٢٠	١٩٩٨	٨٧-٧٦
تيسير ياسين محمد الشقة	٩٢٠	١٥٤٩	١٩٨١
محمد علي حسين علي	٧٤٦	١١٥٨	٩٤-٨١
عبد القادر عبد الرحمن عبد القادر عطية	٢٠٠	١٣٧٢	٩٤-٩٢
عادل سليم عادل العدو	٩٠٦	١٩٩٥	٨٧-٨٤
هاشم عثمان ابراهيم العول	٩٠٠	١٨٧٧	٩٤-٧٩
حيدر يوسف احمد الشراب	٨٠٠	١٤٩٢	٩٣-٩١
فتحي عبد الرؤوف محمد نصر	٥٥٠	١٠٨٠	٩٥-٩٣
عبد الله جميل جاد الله زيدان	٨٥٠	٢١١٥	٨١-٧٧
مصطفى ابراهيم محمد ابراهيم	٢٠٠	٤٢١٢	٨٨-٨٠
احمد جوهر احمد عرش	٢٠	١٣١٨	٩٥-٨٧
محمود عرش احمد عرش	٧٥٠	٤٩٤٦	٩٥-٩٤
حسين عبد الرحمن فرحان الزيدة	—	١٠٠١	٩٠-٧٦

[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
ارابيس الكسان دسكوان بكتريان		١٨٧٥	٩٠-٨٥
فؤاد وديع غطاس يوحنه		٤٠٠	٩٣-٨٩
جمال عبدالفتاح علي الجغلب		١٤٠	١٩٨٩
فؤاد عيسى خليل الحائك		١٨٥	١٩٩٦
عمر درويش احمد باشا		١٨٣٦	٩٢+٩١
بكر عبدالنبي محمود البسطامي		١٧٥	٨١-٧٩
سعدالدين علي محمد شاهين		١٤٠	٩٥-٩٤
هاشم محمد احمد عبد الجبار		٥٠٠	٩٤+٩٣
طه سليم محمود الحماسي		٥٦٠	٩٥-٩١
عماد عايش عبدالقادر عبدالعال		١٥٣	١٩٩٣
ابراهيم خليل يوسف يوسف	٨٣٤	٩٣٠٦	٩٤-٨٦
احمد اسحق محمد الفاخوري	٩٥٧	١١٣٤	٨١-٧٥
يوسف حسين يوسف الفاوي	١٦٠	١٤٣٤	٩٥-٩٢
حموده عبدالقادر حمادة ابورداحة	٦٦٠	٢٤٥٤	٩٥-٨٠
ياسين علي حسن عبدالعاطي	٤٠٠	١٠١١	٨٧-٨٣
تيسير سليمان عبدالفتاح محمد	٥٣٥	٢١٧٩	٩٦-٩٠
كمال عبدالله احمد مبارك	٢٧٩	٢٥١٢	٩٠-٧٦
محمد مصطفى موسى الزاورة	٢٨٠	٢٤٢٥	٩٤-٧٨
احمد عواد سلامة الفهيدي	٦٢٧	٢١٨١	٩٠/٩٤



إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الاعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

[illegible]	... الضريبة المستحقة		السنوات
	[illegible]	[illegible]	
المرحوم ابراهيم ذيب محمد مناع بالاضافه للتركه	-	٤٩٠	٨٩-٩٤
أحمد عمر ابراهيم الجريري	٧٥٠	٣٧١٥	(٨١)+(٨٦-٩٥)
أسامة ابراهيم يوسف السوقي/م.(٣٧)	-	٤٢٩	٩٥-٩٦
المرحوم /اسعد حسن اسعد البزره بالاضافه للتركه	٦٤٢	٩٥٦	٨٨-٩١
أيمن محمد خليل القروم	-	١٥٦	٩٣
برهان فهيم نمر داوود	٦٠٠	٤٢٥	٩٣-٩٤
حسن حسيب حسين ذيبان	٧٠٠	٩٤٣٨	٨٠-٨٢
حسن هشام حسن هاشم	-	١٨٠	٩١-٩٥
حمدي أحمد أسعد مرعي	-	٣٠٠	٩٠-٩٥
خالد كامل مصطفى بيي	٠٦٠	٢٧٦	٩٤-٩٥
خضر عبدالعزيز عبدالقادر يوسف	٧٠٠	١١٣١	٩١-٩٥
زياد محمد خليل القروم	-	١٥٠	٩٣
سليمان عبدا لله زيدان زيدان	-	١٥٠	٩٢-٩٥
سليمان داوود عبدا لله قويدر	-	١٢٥	(٧٩-٨١)+(٩١-٩٥)

[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
عبدالكريم محمد حسين علي	٧٤٥	١٠٤١	٧٧-٨١
عصام محمدخليل القروم	-	١٥٠	٩٣
عمر مصطفى سرحان ابراهيم /م.(٣٧)	-	٢٧٥	٩٥-٩٦
غالب محمود عبدالكريم الخلايله	٧٠٠	١٠٠٨	٨٦-٨٨
غسان عزمي رشاد المحتسب	-	٣٣٠	٨٨-٩٤
غسان محمد علي ذياب أبو ليلى	-	٤٩٠	٩٤-٩٥
فريال مسعود عبدالرحمن بشناق	-	١٨٠	٩١-٩٥
قاسم محمد عبدالنبي الشيخ قاسم	-	٢٤٠	٨٥-٩٥
ماهر ابراهيم جمعه الأحول	-	٤٣٧	٩٤-٩٥
محمد سالم عبدالرحمن رباح	-	٢٠٠	٩٣-٩٥
محمد شحاده عبدالهادي صالح	٥٠٠	١٢٤	٩١-٩٥
محمود حسن عبدالرحمن أبو راس/م.(٣٧)	٤٦٠	١٩٦	٩٣-٩٦
محمود عبدالفتاح ابراهيم شاهين	-	١٨٤	٧٩-٩٢
محمد كمال عبدالفتاح قرعاوي	٩٥٠	٢٧٣	٩٠-٩١
مروان حمدي رمضان أبو شريخه	-	٢٠٠	٩٤-٩٥
مصطفى علي ذياب صبح	-	١٦٥	٩٤
يعقوب مصطفى يعقوب حمدان	-	٢٥٠	٧٨-٨٤
خيري حسن عبدالرحمن جاموس	-	١٥٧٥	٩٢-٩٥
عوني عارف عودةصوان	-	٢٧٥	٨٨-٩٥
فؤاد عبدالجبار عبدالفتاح أحمد	٨٠٠	١٤٠	٩٣-٩٤
محمد عارف سعيد " عثمان حسين "	-	٢٠٠	٩٥+٩٦
معروف خليل ابراهيم معروف	-	٢٤٣	٩٣-٩٥
محمد محمد عمر أبو الحسب	٦٠٠	١٩٢	٧٩+٨٥+(٨٨-٩٥)
وليد عايد أحمد بطاح	٦٠٠	٣٧٦	٨٤-٩٦

إعـــلان

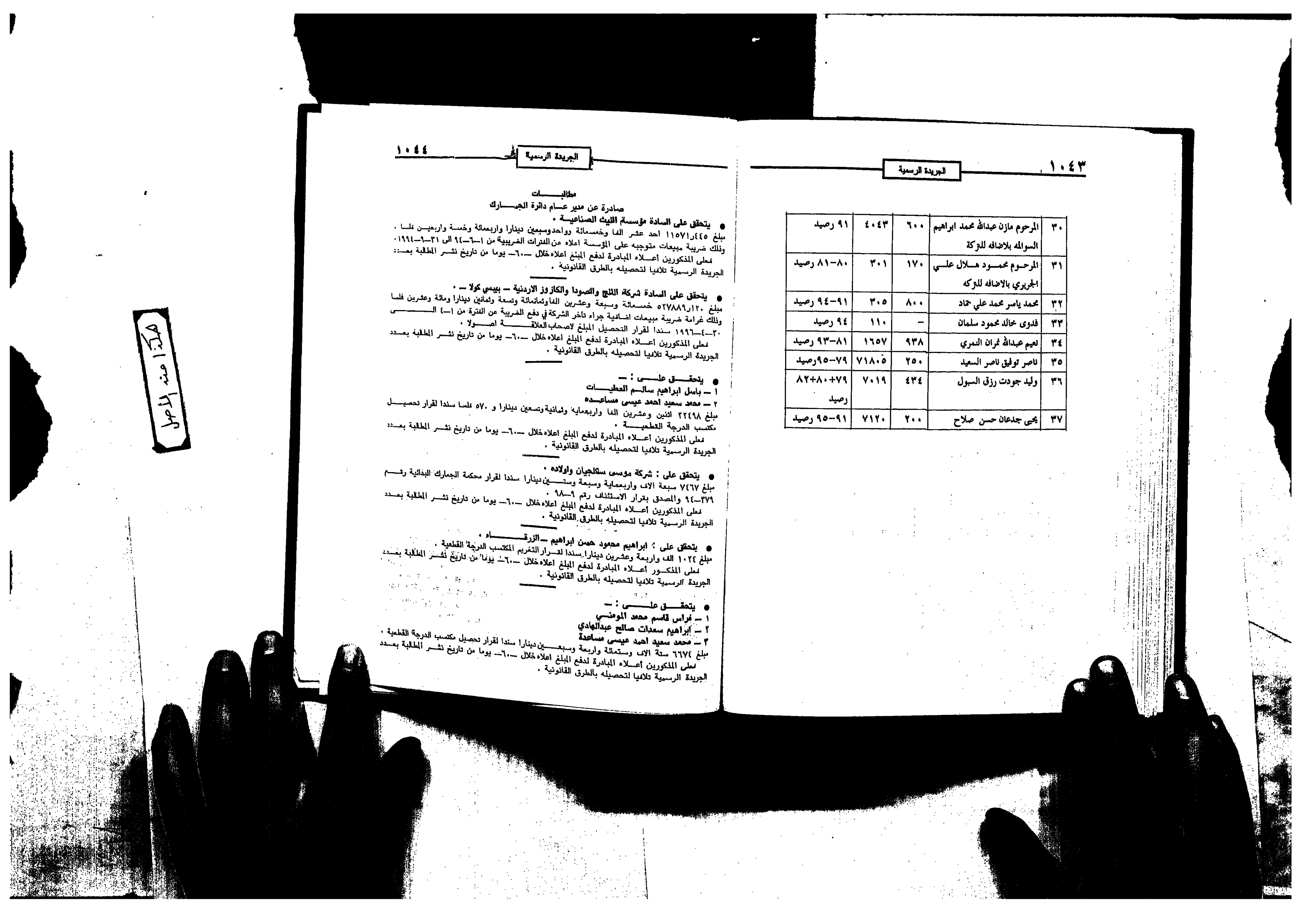
يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبيـن إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الاعلان تلافياً لإجـراءات الحجـز المنصـوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـم ٢٥ لسـنة ١٩٦٤ والمـادة ٣٩ مـن قـانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخـل رقـم ٥٧ لسـنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

تسلسل	اســـم المكلـــف	ارصـدة الضريبة المستحقـه		الســـنوات
١	امنه مطلق دراع الخلايله	٦٠٠	١١٢٦	٧٨-٨٨ رصيد
٢	الياس هاشم عبدالحفيظ الشريف	١٨٠	٨٥٥	٩٤-٩٥رصيد
٣	ابراهيم خليل ابراهيم الصفدي	-	٢٣١	٧٩-٨١رصيد
٤	حسين شحاده حسين علي	١٤٠	٣٥٦	٩١-٩٤رصيد
٥	حسين خليل الغزاوي ابوعيشه	٧٨٠	٩٦٥	٧٤-٨٣رصيد
٦	حسين شاكر حسين سرور	٩٠٠	٢٠٠٦	٨٨-٩٦رصيد
٧	حمدالله عرفه سعيد خصوان	٠٦٠	١٧٤٨	٨٦-٩٦رصيد
٨	رشيد محمد عبدالله ظاهر	٣٨٠	٣٣٦	٨١-٨٩رصيد
٩	سعود محمد مسلم عواد	٩٩٠	٤٥٨٧	٨١-٩١رصيد
١٠	المرحوم سعيد مرسي البليسي البليسي بالاضافه للتركه	٩١٥	٧٨٣	٧٧-٧٩ رصيد
١١	سوسن امين سعاده ابو لجم	٧٠٠	٤٦٩	٨٥-٩٣رصيد
١٢	صالح توفيق الاحمد الاحمد	٨٠٠	٧٧٨	٧٦-٨١رصيد
١٣	المرحوم صبحي السيد عبدالله ابو راشد بالاضافه للتركه	١٠٠	٢٣٤٠	٨٢-٩٢رصيد
١٤	عزات عزيز ابراهيم الحصين	٨٥٠	١٤٩٦	٧٤-٨٣رصيد

تسلسل	اســـم المكلـــف	ارصـدة الضريبة المستحقـه		الســـنوات
١٥	عبدالرحمن ضياءالدين احمد الشيشاني	٦٥٠	١٩٥٩	٨٢-٩١رصيد
١٦	المرحوم عبدالله احمد عبدالله عليق بالاضافه للتركه	٤٠٠	١٤٧	٧٤-٧٩رصيد
١٧	عبداللطيف علي ابراهيم صقر	٥٣٠	٣٧٦٤	٧٨-٨٢رصيد
١٨	عزات رباح الحاج موسى حسين	٦٦٠	٨٢٧	٩٢-٩٣رصيد
١٩	عبدالله محمد طاهر محمد الياس	٨٠٠	١٨٤	٨٠-٩٠ رصيد
٢٠	عيسى منصور عيسى الشناق	٤٠٠	١٤٧	٩٣-٩٤ رصيد
٢١	علي حسين علي احمد	٢٠٠	٢٩٢	٨٥-٩٥ رصيد
٢٢	عبدالحليم سالم فياض الخلايله	٨٩٠	١٧٣٠	٨١-٨٢ رصيد
٢٣	علي نمر صالح ابوقنديل	٨٠٠	٢٤١	٩٣-٩٥ رصيد
٢٤	محمدعوده مسلم سليمان ابو الجحاش	٥٠٠	١٣٩١	٧٩-٩٢ رصيد
٢٥	محمد عبدالرزاق صالح ابوخالد	٥١٠	٣٢٨٥	٨٩-٩٥ رصيد
٢٦	محمد احمد عمر سلمان	٩٠٠	١١١١	٨٤-٩١رصيد
٢٧	مروان ارسلان فارس الجيوسي	٢٦٠	٣٦٤٢	٧٦-٨٩ رصيد
٢٨	مصطفى محمد سالم المعايطه	٨٠٠	٦٢٦	٦٦-٨٤ رصيد
٢٩	محمد طاهر عمران اسعد العمد	٥٤٣	١٧٢	٨٧-٩٠رصيد



٣٠	المرحوم مازن عبدالله محمد ابراهيم السوالمه بلاضافه للتركة	٦٠٠	٤٠٤٣	٩١ رصيد
٣١	المرحوم محمود هلال علي الجريري بالاضافه للتركه	١٧٠	٣٠١	٨٠-٨١ رصيد
٣٢	محمد ياسر محمد علي حماد	٨٠٠	٣٠٥	٩١-٩٤ رصيد
٣٣	فدوى خالد محمود سلمان	-	١١٠	٩٤ رصيد
٣٤	نعيم عبدالله نمران النمري	٩٣٨	١٦٥٧	٨١-٩٣ رصيد
٣٥	ناصر توفيق ناصر السعيد	٢٥٠	٧١٨٠٥	٧٩-٩٥رصيد
٣٦	وليد جودت رزق السبول	٤٣٤	٧٠١٩	٧٩+٨٠+٨٢ رصيد
٣٧	يحيى جدعان حسن صلاح	٢٠٠	٧١٢٠	٩١-٩٥ رصيد

مطالبــــات
صادرة عن مدير عــام دائرة الجمــــارك

● **يتحقق على السادة مؤسسة الليث الصناعيــة .**
مبلغ ٤٤٥ر١١٥٧١ احد عشر الفا وخمسمائة وواحدوسبعين دينارا واربعمائة وخمسة واربعيــن فلسا . وذلك ضريبة مبيعات متوجبه على المؤسسة اعلاه عن الفترات الضريبية من ١-٦-٩٤ الى ٣١-٩-١٩٩٤ .
فعلى المذكورين اعــلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال -٦٠- يوما من تاريخ نشــر المطالبة بعــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

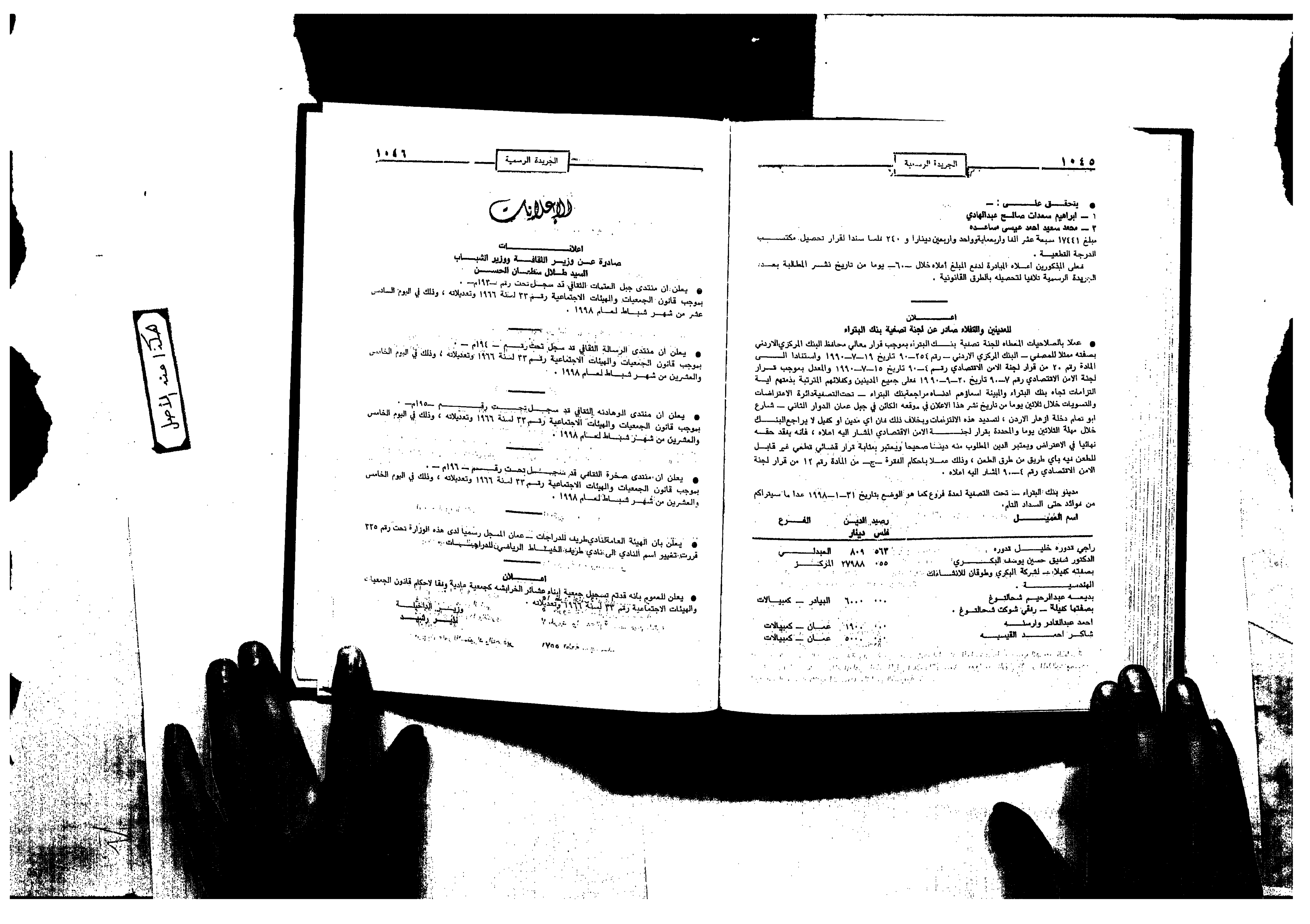
● **يتحقق على السادة شركة الثلج والصودا والكازوز الاردنية - بيبسي كولا - .**
مبلغ ١٢٠ر٥٢٧٨٨٩ خمسمائة وسبعة وعشرين الفا وثمانمائة وتسعة وثمانين دينارا ومائة وعشرين فلسا وذلك غرامة ضريبة مبيعات اضافية جراء تاخر الشركة في دفع الضريبة عن الفترة من ١-٤ الــــى ٣٠-٤-١٩٩٦ سندا لقرار التحصيل المبلغ لاصحاب العلاقــــة اصــولا .
فعلى المذكورين اعــلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال -٦٠- يوما من تاريخ نشــر المطالبه بعــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● **يتحقــــق علــــى : -**
١ - باسل ابراهيم سالــم العطيـــات
٢ - محمد سعيد احمد عيسى مساعــده
مبلغ ٢٢٤٩٨ اثنين وعشرين الفا واربعمايه وثمانية وتسعين دينارا و ٥٧٠ فلسا سندا لقرار تحصيــل مكتسب الدرجة القطعيـــة .
فعلى المذكورين اعــلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال -٦٠- يوما من تاريخ نشــر المطالبة بعــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● **يتحقق على : شركة موسى سكلجيان واولاده .**
مبلغ ٧٤٦٧ سبعة الاف واربعماية وسبعة وستــين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقــم ٣٧٩-٩٤ والمصدق بقرار الاستئناف رقم ٩-٩٨ .
فعلى المذكورين اعــلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال -٦٠- يوما من تاريخ نشــر المطالبة بعــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● **يتحقق على : ابراهيم محمود حسن ابراهيم -الزرقــــاء .**
مبلغ ١٠٢٤ الف واربعة وعشرين دينارا سندا لقــرار التغريم المكتسب الدرجة القطعية .
فعلى المذكــور اعــلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال -٦٠- يوما من تاريخ نشــر المطالبة بعــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● **يتحقــــق علــــى : -**
١ - فراس قاسم محمد المومنــي
٢ - ابراهيم سعدات صالح عبدالهادي
٣ - محمد سعيد احمد عيسى مساعدة
مبلغ ٦٦٧٤ ستة الاف وستمائة واربعة وسبعــين دينارا سندا لقرار تحصيل مكتسب الدرجة القطعية .
فعلى المذكورين اعــلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال -٦٠- يوما من تاريخ نشــر المطالبة بعــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .



● يتحقــق علـــى : —

١ — ابراهيم سعدات صالــح عبدالهادي

٢ — محمد سعيد احمد عيسى مساعــده

مبلغ ١٧٤٤١ سبعة عشر الفا واربعماية وواحد واربعين دينارا و ٢٤٠ فلسا سندا لقرار تحصيل مكتسب الدرجة القطعيــة .

فعلى المذكورين اعــلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشــر المطالبة بعــد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

اعــــــلان

للمدينين والكفلاء صادر عن لجنة تصفية بنك البتراء

● عملا بالصلاحيات المعطاه للجنة تصفية بنــك البتراء بموجب قرار معالي محافظ البنك المركزي الاردني بصفته ممثلا للمصفي — البنك المركزي الاردني — رقم ٢٥٤—٩٠ تاريخ ١٩—٧—١٩٩٠ واستنادا الــى المادة رقم ٢٠ من قرار لجنة الامن الاقتصادي رقــم ٤—٩٠ تاريخ ١٥—٧—١٩٩٠ والمعدل بموجب قــرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٧—٩٠ تاريخ ٢٠—٩—١٩٩٠ فعلى جميع المدينين وكفلائهم المترتبة بذمتهم ايــة التزامات تجاه بنك البتراء والمبينة اسماؤهم ادنــاه مراجعة بنك البتراء — تحت التصفية دائرة الاعتراضات والتسويات خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في موقعه الكائن في جبل عمان الدوار الثاني — شارع ابو تمام دخلة ازهار الاردن ، لتسديد هذه الالتزامات وبخلاف ذلك فان اي مدين او كفيل لا يراجع البنــك خلال مهلة الثلاثين يوما والمحددة بقرار لجنـــة الامن الاقتصادي المشار اليه اعلاه ، فانه يفقد حقــه نهائيا في الاعتراض ويعتبر الدين المطلوب منه دينــا صحيحا ويعتبر بمثابة قرار قضائي قطعي غير قابــل للطعن فيه باي طريق من طرق الطعن ، وذلك عمــلا باحكام الفقرة —ج— من المادة رقم ١٢ من قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٤—٩٠ المشار اليه اعلاه .

مدينو بنك البتراء — تحت التصفية لعدة فروع كما هو الوضع بتاريخ ٣١—١—١٩٩٨ عدا ما سيتراكم من فوائد حتى السداد التام .

اسم العميــــل	رصيد الديـن فلس	رصيد الديـن دينار	الفـــرع
راجي قدوره خليـــل قدوره	٥٦٣	٨٠٩	العبدلـــي
الدكتور شفيق حسين يوسف البكـــري بصفته كفيلا — لشركة البكري وطوقان للانشــاءات الهندسيــــة .	٠٥٥	٢٧٩٨٨	المركـــز
بديعــه عبدالرحيــم شحالتــوغ بصفتها كفيلة — رفقي شوكت شحالتــوغ .	٠٠٠	٦٠٠٠	البيادر — كمبيــالات
احمد عبدالقادر وارسلــه	٠٠٠	١٩٠٠	عمــان — كمبيالات
شاكــر احمـــد القيسيـــه	٠٠٠	٥٠٠٠	عمــان — كمبيالات

الاعلانات

اعلانـــــات

صادرة عــن وزيــر الثقافـــة ووزير الشبـــاب

السيد طـــلال سلطـــان الحســـن

● يعلن ان منتدى جبل النعمات الثقافي قد سجــل تحت رقم —١٩٣م— . بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقــم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته ، وذلك في اليوم السادس عشر من شهــر شبـــاط لعــام ١٩٩٨ .

● يعلن ان منتدى الرسالة الثقافي قد سجل تحت رقـــم — ١٩٤م — . بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقــم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته ، وذلك في اليوم الخامس والعشرين من شهــر شبـــاط لعــام ١٩٩٨ .

● يعلن ان منتدى الوهادنه الثقافي قد سجـــل تحـــت رقـــــم —١٩٥م— . بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقــم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته ، وذلك في اليوم الخامس والعشرين من شهــر شبـــاط لعــام ١٩٩٨ .

● يعلن ان منتدى صخرة الثقافي قد سجـــل تحت رقـــم — ١٩٦م — . بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقــم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته ، وذلك في اليوم الخامس والعشرين من شهــر شبـــاط لعــام ١٩٩٨ .

● يعلن بان الهيئة العامة لنادي طريف للدراجات — عمان المسجل رسميا لدى هذه الوزارة تحت رقم ٣٢٥ قررت تغيير اسم النادي الى نادي طريف الخيـــاط الرياضي للدراجـــات .

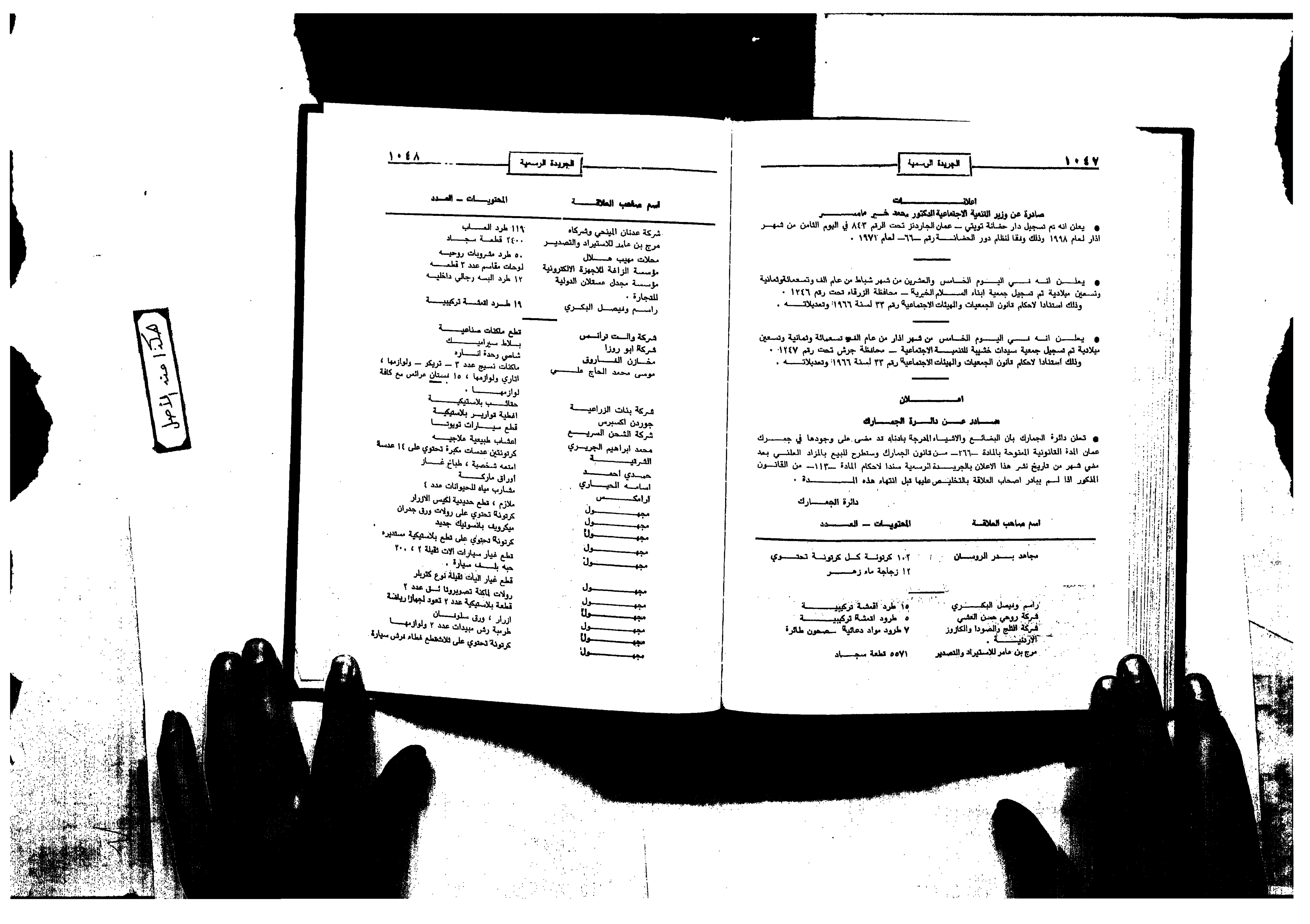
اعـــــلان

● يعلن للعموم بانه قدتم تسجيل جمعية ابناء عشائر الخرابشه كجمعية عادية وفقا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

وزيــــر الداخليـــة

نذيــــر رشيـــد

[illegible]



اعلانـــــــــات

صادرة عن وزير التنمية الاجتماعية الدكتور محمد خير مامســـر

● يعلن انه تم تسجيل دار حضانة تويتي ــ عمان الجاردنز تحت الرقم ٨٤٣ في اليوم الثامن من شهـــر اذار لعام ١٩٩٨ وذلك وفقا لنظام دور الحضانــــة رقم ــ٦٦ــ لعام ١٩٧١ .

● يعلـــن انــه فـــي اليــــوم الخـــامس والعشرين من شهر شباط من عام الف وتسعمائة وثمانية وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية ابناء الســـلام الخيرية ــ محافظة الزرقاء تحت رقم ١٢٤٦ . وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاتــــه .

● يعلـــن انــه فـــي اليـــوم الخـــامس من شهر اذار من عام الف وتسعمائة وثمانية وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية سيدات خشيبة للتنميــــة الاجتماعية ــ محافظة جرش تحت رقم ١٢٤٧ . وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاتـــــه .

اعـــــــلان

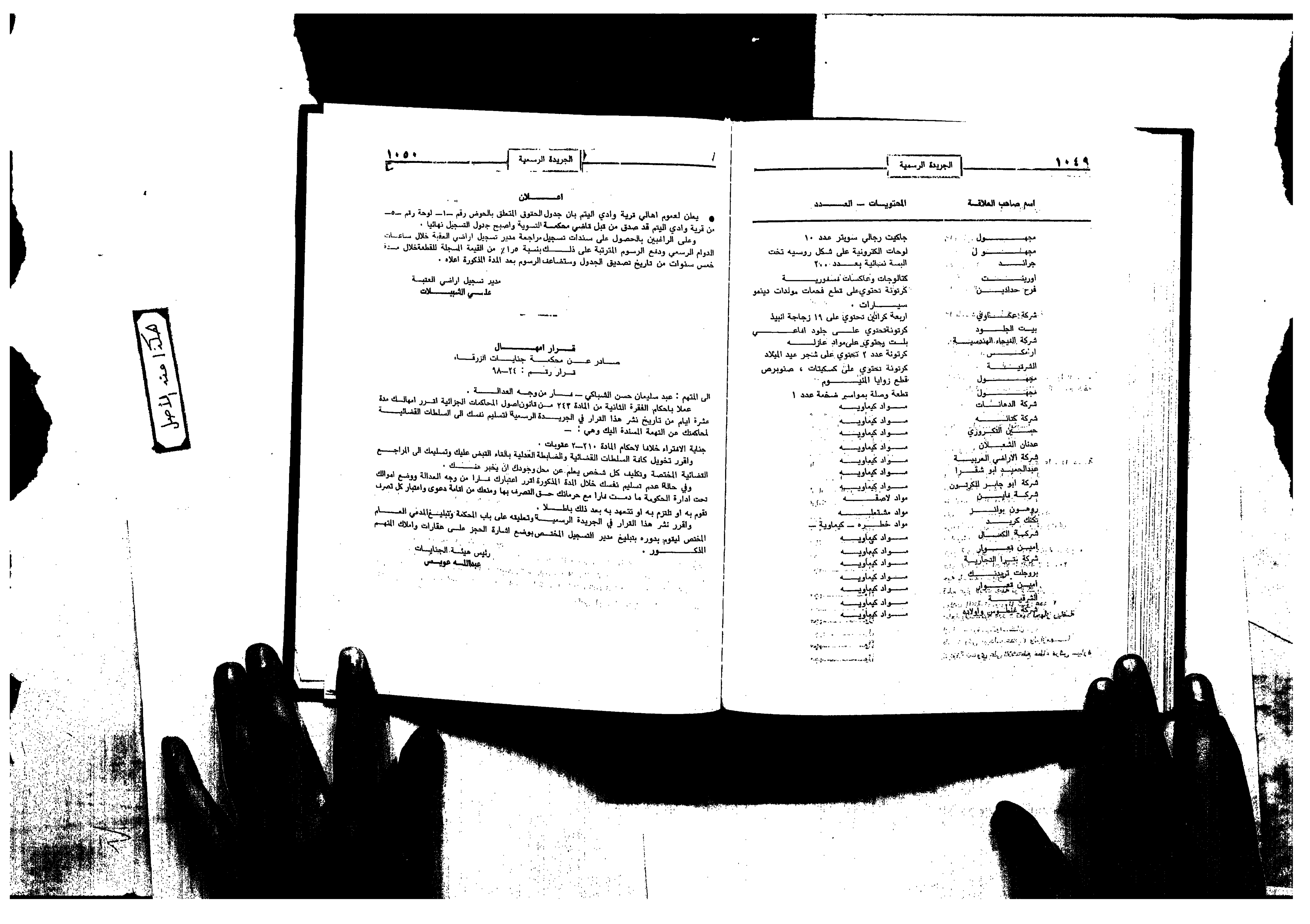
صـــادر عـــن دائـــرة الجمـــارك

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائـــع والاشيـــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمــــرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ٢٦٦ــ مـن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلنـــي بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريـــدة الرسمية سندا لاحكام المادة ــ١١٣ــ من القانـــون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليـــص عليها قبل انتهاء هذه المــــــدة .

دائرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقـــة	المحتويـــات ــ العـــدد
مجاهد بـــدر الروســـان	١٠٢ كرتونـــة كـــل كرتونـــة تحتـــوي ١٢ زجاجة ماء زهـــر
راسم وفيصل البكـــري	١٥ طرد اقمشة تركيبيـــة
شركة روحي حسن العشي	٥ طرود اقمشة تركيبيـــة
شركة الثلج والصودا والكازوز الاردنيـــة .	٧ طرود مواد دعائية صحون طائرة
مرج بن عامر للاستيراد والتصدير	٥٥٧١ قطعة سجـــاد

اسم صاحب العلاقـــة	المحتويـــات ــ العدد
شركة عدنان الميلحي وشركاه	١١٩ طرد العـــاب
مرج بن عامر للاستيراد والتصديـــر	٢٤٠٠ قطعـــة سجـــاد
محلات مهيب هـــلال	٥٠ طرد مشروبات روحيـــه
مؤسسة الزاغة للاجهزة الالكترونية	لوحات مقاسم عدد ٣ قطعـــه
مؤسسة مجدل عسقلان الدولية للتجارة .	١٢ طرد البسه رجالي داخليـــه
راســـم وفيصـــل البكـــري	١٩ طـــرد اقمشـــة تركيبيـــة
شركة والـــت ترانـــس	قطع ماكنات صناعيـــة
شركة ابو روزا	بـــلاط سيراميـــك
مخـــازن الفـــاروق	شامي وحدة انـــاره
موسى محمد الحاج علـــي	ماكنات نسيج عدد ٣ ــ تريكو ــ ولوازمها ، اثاري ولوازمها ، ١٥ فستان عرائس مع كافة لوازمهـــا .
شركة بنات الزراعيـــة	حقائـــب بلاستيكيـــة ، اغطية قواريـــر بلاستيكيـــة
جوردن اكسبرس	قطع سيـــارات تويوتـــا
شركة الشحن السريـــع	اعشاب طبيعية علاجيـــه
محمد ابراهيم الجريـــري	كرتونتين عدسات مكبرة تحتوي على ١٤ عدسة
الشرقيـــة	امتعه شخصية ، طباخ غـــاز
حمـــدي احمـــد	اوراق ماركـــة
اسامـــه الحيـــاري	مشارب مياه للحيوانات عدد ٤
ارامكـــس	ملازم ، قطع حديدية لكبس الازرار
مجهـــول	كرتونة تحتوي على رولات ورق جدران
مجهـــول	ميكرويف باناسونيك جديد
مجهـــول	كرتونة تحتوي على قطع بلاستيكية مستديره
مجهـــول	قطع غيار سيارات الات ثقيلة ٢ ، ٢٠٠
مجهـــول	حبه بلـــف سيارة .
مجهـــول	قطع غيار اليات ثقيلة نوع كتربلر
مجهـــول	رولات لماكنة تصويرونا ثـــق عدد ٢
مجهـــول	قطعة بلاستيكية عدد ٢ تعود لجهاز رياضة
مجهـــول	ازرار ، ورق سلوفـــان
مجهـــول	طرمبة رش مبيدات عدد ٢ ولوازمهـــا
مجهـــول	كرتونة تحتوي على ثلاث قطع غطاء فرش سيارة



اسم صاحب العلاقة	المحتويات – العدد
مجهول	جاكيت رجالي سويتر عدد ١٠
مجهول	لوحات الكترونية على شكل روسيه تخت
جراند	البسة نسائية بعدد ٢٠٠
اورينت	كتالوجات وعاكسات فسفورية
فرح حدادين	كرتونة تحتوي على قطع فحمات مولدات دينمو سيارات .
شركة عكشاوي	اربعة كراتين تحتوي على ١٩ زجاجة انبيذ
بيت الجلود	كرتونة تحتوي على جلود اماعي
شركة الفيحاء الهندسية	بلت يحتوي على مواد عازلة
ارامكس	كرتونة عدد ٢ تحتوي على شجر عيد الميلاد
الشرقية	كرتونة تحتوي على كسكيتات ، صنوبرص
مجهول	قطع زوايا المنيوم
مجهول	قطعة وصلة بمواسير ضخمة عدد ١
شركة الدهانات	مواد كيماويه
شركة كتانه	مواد كيماويه
حسين التكروزي	مواد كيماويه
عدنان الشعلان	مواد كيماويه
شركة الاراضي العربية	مواد كيماويه
عبدالحميد ابو شقرا	مواد كيماويه
شركة ابو جابر للكرتون	مواد كيماويه
شركة مايبن	مواد لاصقة
روهون بولنر	مواد مشتعلة
تكنك كريد	مواد خطره – كيماوية
شركة الكمال	مواد كيماويه
امين نعوار	مواد كيماويه
شركة بترا التجارية	مواد كيماويه
بروجلت تريدنك	مواد كيماويه
امين نعوار	مواد كيماويه
الشرقية	مواد كيماويه
شركة غنطوس واولاده	مواد كيماويه

اعلان

يعلن لعموم اهالي قرية وادي اليتم بان جدول الحقوق المتعلق بالحوض رقم –١– لوحة رقم –٥– من قرية وادي اليتم قد صدق من قبل قاضي محكمة التسوية واصبح جدول التسجيل نهائيا .

وعلى الراغبين بالحصول على سندات تسجيل مراجعة مدير تسجيل اراضي العقبة خلال ساعات الدوام الرسمي ودفع الرسوم المترتبة على ذلك بنسبة ٥ر١٪ من القيمة المسجلة للقطعة خلال مدة خمس سنوات من تاريخ تصديق الجدول وستضاعف الرسوم بعد المدة المذكورة اعلاه .

مدير تسجيل اراضي العقبة
علي الشبيلات

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات الزرقاء
قرار رقم : ٢٤–٩٨

الى المتهم : عبد سليمان حسن الشباكي – فار من وجه العدالة .

عملا باحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك من التهمة المسندة اليك وهي : –

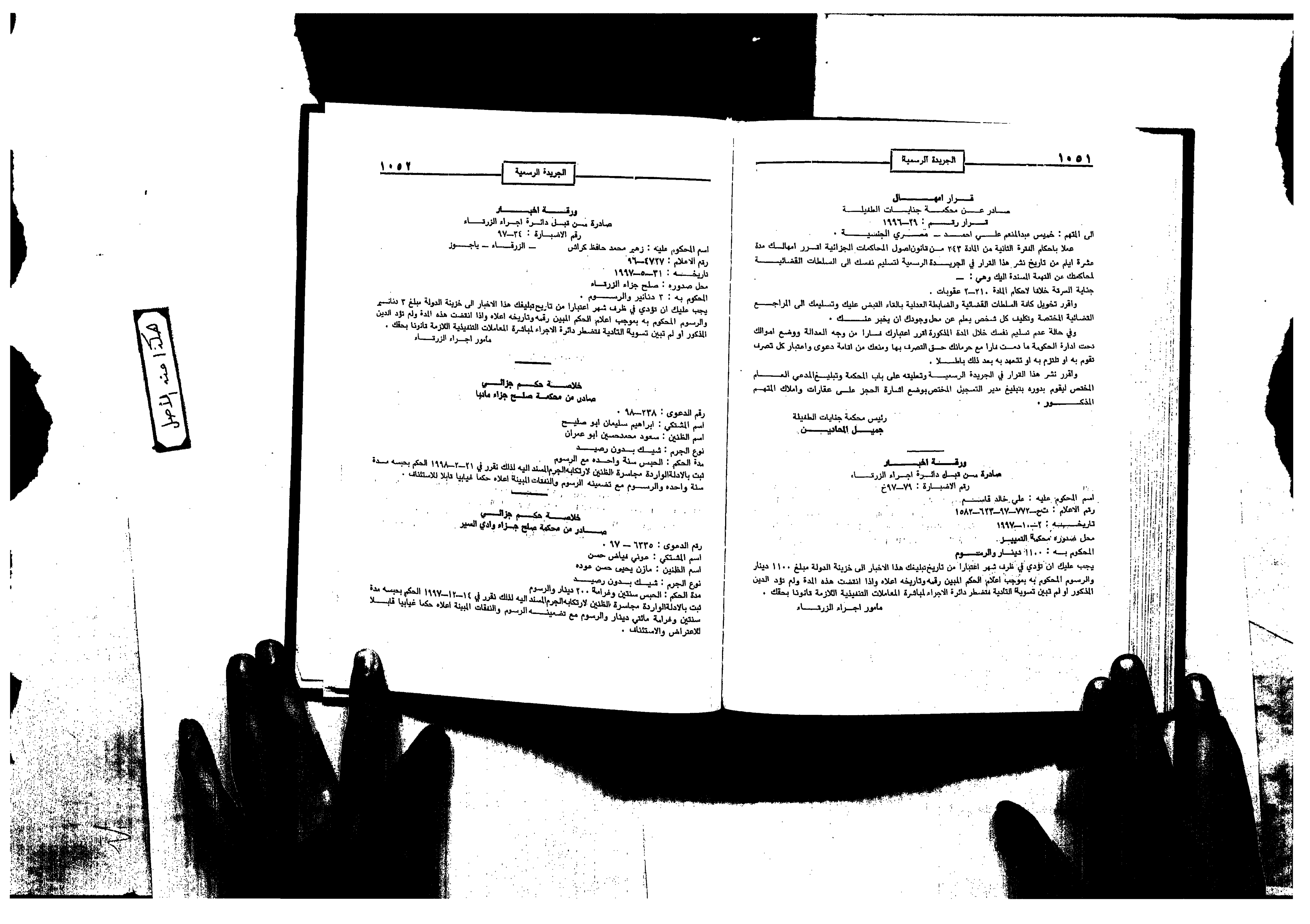
جناية الافتراء خلافا لاحكام المادة ٢١٠–٢ عقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامة دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا .

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس هيئة الجنايات
عبدالله عويس



قرار امهال
صادر عن محكمة جنايات الطفيلة

قرار رقم : ٢٩–١٩٩٦

الى المتهم : خميس عبدالمنعم علي احمد – مصري الجنسية .

عملا باحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانوناصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي : –

جناية السرقة خلافا لاحكام المادة ٢١٠–٢ عقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامة دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا .

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات الطفيلة
جميل الحاديين

ورقة اخبار
صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

رقم الاضبارة : ٧٩–٩٧خ

اسم المحكوم عليه : علي خالد قاسم
رقم الاعلام : تح–٧٧٢–٩٧–٦٢٣–١٥٨٢
تاريخه : ٢–١٠–١٩٩٧
محل صدوره : محكمة التمييز
المحكوم به : ١١٠٠ دينار والرسوم

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى خزينة الدولة مبلغ ١١٠٠ دينار والرسوم المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية تضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

ورقة اخبار
صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

رقم الاضبارة : ٣٤–٩٧

اسم المحكوم عليه : زهير محمد حافظ كراش – الزرقاء – ياجوز
رقم الاعلام : ٤٧٢٧–٩٦
تاريخه : ٣١–٥–١٩٩٧
محل صدوره : صلح جزاء الزرقاء
المحكوم به : ٣ دنانير والرسوم .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى خزينة الدولة مبلغ ٣ دنانير والرسوم المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية تضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

خلاصة حكم جزائي
صادر من محكمة صلح جزاء مادبا

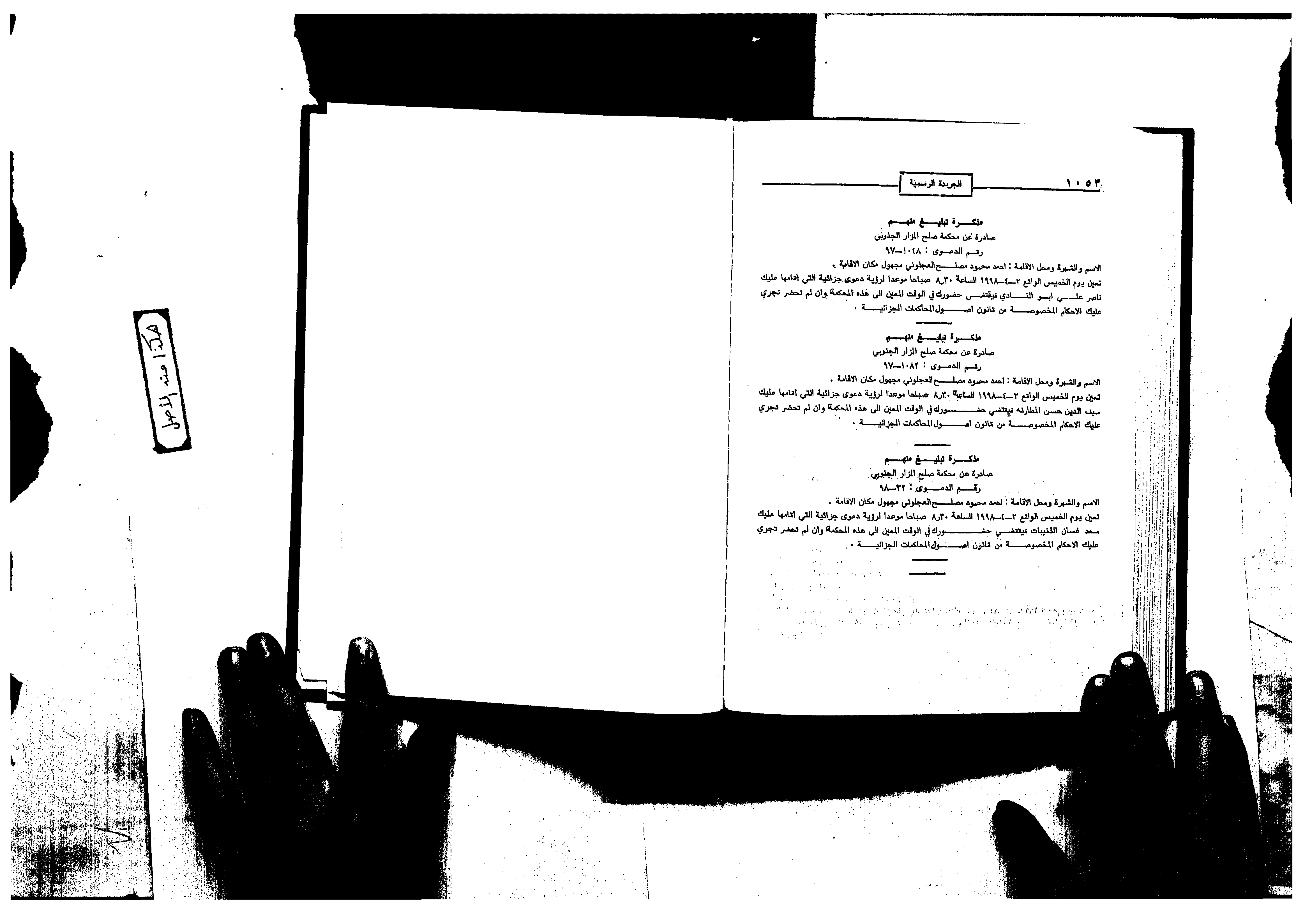
رقم الدعوى : ٢٣٨–٩٨ .
اسم المشتكي : ابراهيم سليمان ابو صليح
اسم الظنين : سعود محمدحسين ابو عمران
نوع الجرم : شيك بدون رصيد
مدة الحكم : الحبس سنة واحده مع الرسوم

ثبت بالادلةالواردة مجاسرة الظنين لارتكابهالجرمالمسند اليه لذلك نقرر في ٢١–٢–١٩٩٨ الحكم بحبسه مدة سنة واحده والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكما غيابيا قابلا للاستئناف .

خلاصة حكم جزائي
صادر من محكمة صلح جزاء وادي السير

رقم الدعوى : ٦٣٣٥ – ٩٧ .
اسم المشتكي : عوني فياض حسن
اسم الظنين : مازن يحيى حسن عوده
نوع الجرم : شيك بدون رصيد
مدة الحكم : الحبس سنتين وغرامة ٢٠٠ دينار والرسوم

ثبت بالادلةالواردة مجاسرة الظنين لارتكابهالجرمالمسند اليه لذلك نقرر في ١٤–١٢–١٩٩٧ الحكم بحبسه مدة سنتين وغرامة مائتي دينار والرسوم مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .



مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح المزار الجنوبي

رقم الدعوى : ١٠٤٨–٩٧

الاسم والشهرة ومحل الاقامة : احمد محمود مصلح العجلوني مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الخميس الواقع ٢–٤–١٩٩٨ الساعة ٨٫٣٠ صباحا موعدا لرؤية دعوى جزائية التي اقامها عليك ناصر علي ابو النادي فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح المزار الجنوبي

رقم الدعوى : ١٠٨٢–٩٧

الاسم والشهرة ومحل الاقامة : احمد محمود مصلح العجلوني مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الخميس الواقع ٢–٤–١٩٩٨ الساعة ٨٫٣٠ صباحا موعدا لرؤية دعوى جزائية التي اقامها عليك سيف الدين حسن المطارنه فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح المزار الجنوبي

رقم الدعوى : ٣٢–٩٨

الاسم والشهرة ومحل الاقامة : احمد محمود مصلح العجلوني مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الخميس الواقع ٢–٤–١٩٩٨ الساعة ٨٫٣٠ صباحا موعدا لرؤية دعوى جزائية التي اقامها عليك سعد غسان الذنيبات فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .
